

العنوان : الجامع الصحيح

المؤلف : البخاري : ابو عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم الجعفي (ت : ٢٥٦ هـ)

البداية : كتاب البيوع وقول الله تعالى : ((وأحل الله البيع وحرم الربا))

النهاية : آخر باب إذا أذن إنسان لآخر جاز ... انتهى الجزء السادس من الجامع الصحيح للعالم العلامة أبي عبد الله البخاري

الناسخ : حسن بن علي بن خليل الجوجري تاريخ النسخ : ٨٥٦ هـ نوع الخط : نسخي جيد

ملاحظات : المخطوط بحالة جيدة حيث تم ترميمه حديثاً، بعض الكلمات بالمداد الأحمر، وعليه تعليقات

حاسب	أرقام الأفلام	عدد الأوراق	مقاس الورقة	عدد الأسطر	حالة الطبع	نسخة	جزء
١١٠٣	٢٢٦	١٠٠	١٨×٢٧	١٧	مطبوع	٢	٦

٦ ٣٤

الاعلام

مصادر التوثيق :

۲۷
—
۹۱۴

ج
في قصور
الجامعة الإسلامية

توجد له نسخة
رقمية ()



١٥ ص ١٤٦٥

الفقر

المجلد السادس
الحرف السادس بن صبي البخاري الشريف من وقف الامام الراهي رحمه
الحاج محمد الرومي المروضة سيد المرسلين واما المتقين

اولاد المرحوم
كاتبه الحاج محمد الرومي
واخوانه

٢٩



«ب»

٢٠٤


٩٩ ورقة

مكتبة المجمع العلمي
بدمشق
العدد ١٠٠٠٠
١٩٥٠

١٨



٢٦
٢٢٥



١٥ ص ١٤١٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
كِتَابُ الْبَيْعِ وَقَوْلُهُ تَبَارَكَ
 وَتَعَالَى أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا وَقَوْلُهُ الْإِنِّ كَوْنُ
 تَجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُ وَتُحِيلُكُمْ **بَابُ**
 مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا
 فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ إِيَّاهُ إِلَى قَوْلِهِ وَاللَّهُ خَيْرُ
 الرَّازِقِينَ وَقَوْلُهُ لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ
 الْإِنِّ كَوْنُ تَجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ حَدَّثَنَا أَبُو
 الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ
 أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ أَنَّ بَاهِرِيَّةً قَالَتْ إِنَّكُمْ تَقُولُونَ أَنَّ بَاهِرِيَّةً
 يَكْثُرُ الْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَتَقُولُونَ مَا بَالُ الْمُصَاحِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يَحْدُثُونَ
 عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ
 أَبِي هُرَيْرَةَ إِنْ أَخَوْتِي مِنَ الْمُصَاحِرِينَ كَانَ
 يَشْتَغَلُكُمْ صُفْقًا بِالْأَسْوَاقِ وَكَثُرَ الزُّمَرُ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيٌّ بَطْنِي فَأَشْهَدُ إِذَا
 غَابُوا

في سورة البقرة

سورة التوبة

أحوال

قال الصوفي في تفسيره في البقرة ومنه
 قال ابن جرير في تفسيره عند البيهقي ومنه
 مع قوله في البقرة وهو من بابه الكفر
 في الخبر في قوله البقرة أيضا

في البقرة آية تبارك

سورة البقرة

غَابُوا وَأَحْفَظُوا إِذَا نَسُوا وَكَانَ يُشْتَغَلُ أَخَوْتِي مِنْ
 الْأَنْصَارِ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ وَكَثُرَ أَمْرًا مَسْكِينًا
 مِنْ مَسَاكِينِ الصُّفَّةِ أَعْيُنُ نَسُونَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ يُخَرِّجُهُ أَنَّهُ
 لِي يُسْتَبَطَّ أَحَدُ ثَوْبِي حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ ثُمَّ
 يَجْمَعُ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ الْأَوْعَى مَا أَقُولُ فَيَسْتَبَطُّ ثَمْرَةً
 عَلَيَّ حَتَّى إِذَا قُضِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 مَقَالَتَهُ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي فَمَا نَسِيْتُ
 مِنْ مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ مِنْ
 شَيْءٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا
 أَبُو هَيْبَةَ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَخِي
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنِي وَبَيْنَ
 سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ إِنْ أَكْثَرَ
 الْأَنْصَارُ مَا لَا فَاقْتَسِمُ لَكَ نَصْفَ مَالِي وَأَنْظِرْ
 أَكْثَرَ وَحَتَّى تَهْوَيْتَ نَزَلَتْ لَكَ عَنْهَا فَادْخُلَتْ
 تَزْوِجًا قَالَ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لَا حَاجَةَ

أحوال

حين

في البقرة

في البقرة آية تبارك

في ذلك هل من سوق فيه تجارة قال سوق قينقاع
 قال فعدا اليه عبد الرحمن فاني باقظ وسمي قال ثم تابع
 الخد وفتاليت ان جاء عبد الرحمن عليه اثر صغرة
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجت
 قال نعم قال ومن قال امرأة من الانصار قال كم
 سقت اليها قال زنة نواة من ذهب او نواة من
 ذهب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اولم ولو
 بشاة وحدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير
 قال حدثنا حميد بن اسيد عن ابي بصير رضي الله عنه قال قدم
 عبد الرحمن بن عوف المدينة فآخى النبي صلى الله
 عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الانصاري
 وكان سعد ذا غنى فقال لعبد الرحمن اقسامك
 مالي نصفين وان زوجك قال بارك الله لك في مالك
 واهلك ذلوني علي المسوق فما رجعت حتى استفضل
 اقطا وسمي فاني به اهل منزله فمكثنا يسيرا يوما
 شاء الله فجاء عليه وضر من صغرة فقال له النبي صلى الله
 عليه وسلم مهيم قال يا رسول الله تزوجت امرأة من الانصار
 قال ما سقت

في ذلك هل من سوق فيه تجارة قال سوق قينقاع
 قال فعدا اليه عبد الرحمن فاني باقظ وسمي قال ثم تابع
 الخد وفتاليت ان جاء عبد الرحمن عليه اثر صغرة
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجت
 قال نعم قال ومن قال امرأة من الانصار قال كم
 سقت اليها قال زنة نواة من ذهب او نواة من
 ذهب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اولم ولو
 بشاة وحدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير
 قال حدثنا حميد بن اسيد عن ابي بصير رضي الله عنه قال قدم
 عبد الرحمن بن عوف المدينة فآخى النبي صلى الله
 عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الانصاري
 وكان سعد ذا غنى فقال لعبد الرحمن اقسامك
 مالي نصفين وان زوجك قال بارك الله لك في مالك
 واهلك ذلوني علي المسوق فما رجعت حتى استفضل
 اقطا وسمي فاني به اهل منزله فمكثنا يسيرا يوما
 شاء الله فجاء عليه وضر من صغرة فقال له النبي صلى الله
 عليه وسلم مهيم قال يا رسول الله تزوجت امرأة من الانصار
 قال ما سقت

قوله وضر من صغرة اي لطم من طوق او طرب له لوز
 وضر بالضم اي طوق
 قوله مهيم اي كلبه بانته منها ما هذا ويزيد
 لغة فاجر موضع مهم مهابا لوالد العروسة

قال ما سقت اليها قال نواة من ذهب او وزن نواة من
 ذهب قال اولم ولو بشاة حدثني عبد الله بن محمد
 قال حدثنا سفيان بن عزمير وعز ابن عباس رضي الله عنهما
 قال كانت عكاظ ومجشة وذوالمجبار اسواقا في
 الجاهلية فلما كان الاسلام وكا نصرتا ثبوا
 فيه فنزلت لبيس عليكم جناح ان تتغوا فضلا من
 ربكم في مواسم الحج قراه ابن عباس **باب**
الخال بين والحر امر بين وبينهما مشبهات
 حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا ابن ابي عدي عن ابن
 عون عن الشعبي سمعت النعمان بن بشير رضي
 الله عنه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وحدا
 علي بن عبد الله قال حدثنا ابن عيينة قال عن ابي
 فروة عن الشعبي سمعت النعمان بن بشير سمعت
 النبي صلى الله عليه وسلم وحدا ثنا عبد الله بن محمد
 حدثنا ابن عيينة عن ابي فروة سمعت الشعبي
 سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنه عن النبي صلى
 الله عليه وسلم وحدا ثنا محمد بن كثير قال اجترنا سفين

في ذلك هل من سوق فيه تجارة قال سوق قينقاع
 قال فعدا اليه عبد الرحمن فاني باقظ وسمي قال ثم تابع
 الخد وفتاليت ان جاء عبد الرحمن عليه اثر صغرة
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجت
 قال نعم قال ومن قال امرأة من الانصار قال كم
 سقت اليها قال زنة نواة من ذهب او نواة من
 ذهب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اولم ولو
 بشاة وحدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير
 قال حدثنا حميد بن اسيد عن ابي بصير رضي الله عنه قال قدم
 عبد الرحمن بن عوف المدينة فآخى النبي صلى الله
 عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الانصاري
 وكان سعد ذا غنى فقال لعبد الرحمن اقسامك
 مالي نصفين وان زوجك قال بارك الله لك في مالك
 واهلك ذلوني علي المسوق فما رجعت حتى استفضل
 اقطا وسمي فاني به اهل منزله فمكثنا يسيرا يوما
 شاء الله فجاء عليه وضر من صغرة فقال له النبي صلى الله
 عليه وسلم مهيم قال يا رسول الله تزوجت امرأة من الانصار
 قال ما سقت

عن أبي ذريرة عن الشعبي عن النعمان بن بشير رضي الله عنه
قال النبي صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام
بين وبينهما أمور مشتبهة فمن ترك ما شبهة
عليه من الأثم كان لهما استبان أثر ومن اجتأ على
ما شبهة فيه من الأثم أو شك أن يواقع ما استبان
والمعاصي حمي الله من يرتع حول الحمي يوشك أن

يواقعها باب تفسير
المشبهات وقال حسان بن أبي سنان ما رأيت شيئا
أضون من الورع دغ ما يربيك إلى ما لا يربيك حدثنا
محمد بن كثير قال أخبرنا سفيان قال أخبرنا عبد الله
ابن عبد الرحمن بن أبي حنيفة قال حدثنا عبد الله
ابن أبي مليكة عن عقبة بن الحرث رضي الله عنه
أن امرأة سودا جاءت فرعمت ابها أرضعتها
فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فأعرض عنه وتبسم
النبي صلى الله عليه وسلم قال كيف وقد قيل وكانت
لحته بنت إهاب التميمي حدثنا الحفي بن قزعة قال
حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله

رضي الله عنها قالت كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه
سعد بن أبي وقاص أن ابن وليدة زمعة مني فاقبضه
قالت فلما كان عام الفتح أخذ سعد بن أبي وقاص
وقال ابن أخي قد عهد إلي فيه فقام عبد بن زمعة فقال
أخي وابن وليدة أبي ولد علي فرأشبه فتسبا وقال النبي
صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ابن أخي
كان قد عهد إلي فيه فقال عبد بن زمعة أخي وابن
وليدة أبي ولد علي فرأشبه فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة ثم قال النبي صلى
الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر
ثم قال لسودة بنت زمعة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم أحجبي منه لئلا يراك من شبهة بعثت فما
رأها حتى لقيت أمه عز وجل حدثنا أبو الوليد قال حدثنا
شعبة قال أخبرني عبد الله بن أبي السرف عن الشعبي
عزدي بن حاتم رضي الله عنه قال سألت النبي صلى الله
عليه وسلم عن المعراض فقال إذا أصاب بجمده فكل وإذا
أصاب بعرضه فقتل فلا تأكل فأنه وقيد قلت يا رسول الله

المعروض منه محمد بن الطوفان
أبو طرفة بن العبد

الوفيد القليل لا دكا

أرسل كلبني وأسمي فأجد معه على الصيد كلبا آخر لم أسم
عليه ولا أدري أتصمنا أخذ قال لا تأكل إنما سميت على كلبك
ولم تسم على الآخر **باب ما ينزله من**
الشبهات حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن
منصور عن طلحة عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم بتمرة مسقوطة فقال لو كان يكون
صدقة لا كثرها وقال همما عن أبي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اجذ ثمره
ساقطة علي فرائشي **باب من لم المسرات**
ير الأوساوسر ونحوها من الشبهات حدثنا أبو نعيم
قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عباد بن تميم
عن عمته قال شكى إلى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل
يحد في الصلاة شيئا يقطع الصلاة قال لا حتى يسمع
صوتا أو يجد ريحا أو قال ابن أبي حفصة عن الزهري
لا وضوا الأفيما وجدت الريح أو سمعت الصوت حدثنا
أحمد بن المقدام العجلي قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن
الطفاوي قال حدثنا هشام بن عمرو عن أبيه عن عائشة
أن قوما

يلوه

الله

سورة الجمعة

أن قوما قالوا يا رسول الله إن قوما يأتونا باللحم لا ندري
أذكروا اسم الله عليه أم لا فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم سموا عليه وكلوه **باب**
قوله الله تعالى واذار أو تجارة أو لحو انفضوا
النها حدثنا طلق بن عثام قال حدثنا زيد بن
حصين عن سالم قال حدثني جابر رضي الله عنه
قال بينما نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم
إذا قبلت من الشام غير تحمل طعاما فالتفتوا
إليها حتى ما بقي مع النبي صلى الله عليه وسلم إلا اثنا
عشر رجلا فنزلت واذار أو تجارة أو لحو انفضوا
إليها **باب من لم يبال من**
حيث كسب المال حدثنا هارم قال حدثنا ابن
أبي ذئب قال حدثنا سعيد المقبري عن أبي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال يأتي على الناس زمان لا يبالي المرء بما أخذ منه
أمن الحلال أم من الحرام **باب** **محلل عقاب وادار وادجاره**
قوله انفقوا من طيبات ما كسبتم حدثنا عثمان

سورة البقرة

ابن ابي شيبه قال حدثنا جرير عن منصور عن ابي وايل
عن مشرور عن عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى
الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير
مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها بما كسبت
ولمخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم اجر بعض شيئا حدثنا
الحسين بن جعفر قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر بن
همام قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا انفقت المرأة من كسب زوجها
عن غير امره فله نصف اجره **باب**
التجارة في البر وغيره وقوله رجال لا تلهيهم تجارة
وابيع عن ذكر اسم وقال قتادة كان اقوم يتبايعون
ويجرون ولكنهم اذا اناهم حق من حقوق الله لم
تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر اسم حتى يؤذوه الي اسم
حدثنا ابو عاصم عن ابن جريح قال اخبرني عمر بن
دينار عن ابي المنهال قال كنت ااجر
في الصرف فسالته زيد بن ارقم رضي الله عنه
فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني الفضل
ابن يعقوب

ظلم

ابن يعقوب قال حدثنا الحجاج بن محمد قال اخبرني
اخبرني عمر بن دينار وعامر بن مصعب انهما سمعا
ابا المنهال يقول سالت ابا ابن عازب وزيد بن
ارقم عن الصرف فقالا كنا تاجرنا علي بن ابي عمير
رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن الصرف فقال ان كان يدا
بيد فلا بأس وان كان نسي فلا يصلح **باب**
الخروج في التجارة وقوله الله تعالى فان تشروا
في الارض حدثنني محمد قال اخبرنا محمد بن يزيد
قال اخبرنا ابن جريح قال اخبرني عطاء بن عبيد بن عمير
ان ابا موسى الاشعري استأذن علي بن ابي طالب
رضي الله عنه فلم يؤذن له وكانه كان مشغولا فرجع
ابو موسى فصرخ عمار فقال له اسمع صوت عبد الله
ابن قيس ايدنوا له قيل قد رجع فدعا فقال كان امر
بذلك فقال تاتيني علي ذلك بالبيعة فانطلق الي مجلس
الانصار فسألهم فقالوا الا يشهد لك علي هوذا الاصغرنا
ابو سعيد الخدري فذهب بابي سعيد الخدري

عمر بن ابي عمير

والتجارة في البر

فقال عمر أخفي هذا علي من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم المعاني الصفوق بالأسواق يعني الخروج إلى تجارة

باب **أول المعنى في التجارة في البحر** وقوله طرأ

لأبأس به وما ذكره الله في القرآن ألا تخوفتم تلاقوا توكي
الفضل فيه مواخر لتبتغوا من فضله الفلك السفن
الواحد وللجميع سوا وقال مجاهد تنخر السفن الرياح
ولا تنخر الرياح من السفن إلا الفلك العظام الموا السند العظام

وقال الليث حدثني جعفر بن زبير عن عبد الرحمن
ابن هزم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم أنه ذكر رجلا من بني إسرائيل
خرج في البحر فقضى حاجته وساق الحديث

باب **وإذا راو تجارة** في سورة البقرة

أولوا انفضوا إليها وقوله تعالى لا تلهيهم تجارة
ولا بيع عن ذكر الله وقال قتادة كان القوم يتجرون
ولكنهم كانوا إذا نابهم حق من حقوق الله لم
تلههم تجارة ولا بيع عن ذكر الله حتى يؤدوه إلى الله
حدثنا محمد بن محمد بن فضيل عن حصين
عن سالم

هذا الحديث يدل على أن التجارة في البحر كانت من قبل الإسلام
وأنها كانت من قبيل التجارة البرية
وأنها كانت من قبيل التجارة التي كانت في ذلك الوقت
وأنها كانت من قبيل التجارة التي كانت في ذلك الوقت

عن سالم بن أبي الجعد عن جابر رضي الله عنه قال

أقبلت عير ونخر نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم
الجمعة فأنفض الناس إلا اثني عشر رجلا فنزلت
بأية هذه الآية وأذا راو تجارة أولوا انفضوا إليها
وتركوك قائما **باب** **من اجبت**

البسط في الرزق حدثنا محمد بن أبي يعقوب الكرماني
قال حدثنا حسان قال حدثنا يونس قال حدثنا محمد الزهري
عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من ستره أن يبسط
له رزقه وينسأ في أثره فليصل رحمة

باب **بشر النبي صلى الله**

عليه وسلم بالنبي **أية** حدثنا معلى بن أسد قال
حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الأعمش قال
فكرنا عند إبراهيم الرهن في السلم فقال حدثني
المسود عن عايشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله
عليه وسلم اشتري طعما من يهودي إلى أجل
ورهنه دزعامن جديد حدثنا مسلم قال

الدرع المود الذي يلبس في الحرب

الانواع

الرحم يجمع الرزق والخاد والرحم يجمع
ويجمع على كل من جمع سهمها بسبعين خمسين
النساء

حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن انس بن مالك وحدثني محمد
ابن عبد الله بن جوشب قال حدثنا اسباط ابو اليسع
البصري قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة
عن انس رضي الله عنه انه مشى الى النبي صلى الله عليه وسلم
بخبز شعير واهالة سبخة ولقد رهن النبي صلى الله عليه
وسلم درعاه بالمدينة عند يهودي واخذ منه
شعير الاهله ولقد سمعته يقول ما امني عند
المحمد صاع بزر ولا صاع حب وان عنده لتشبع
نفسه **باب كسب الرجل**
وعلمه بيده حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني
ابن وهب عن يونس بن اشباب قال حدثني عمرو
ابن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت لما استخلف
ابوبكر الصديق قال لقد علمت قومي ان حرمي لم تكن
تعجز عن مؤونة اهلي وشغلت بامر المسلمين
فسياكل الابي بكر من هذا المال وتحترف
للمسلمين فيه حدثني محمد قال حدثنا عبد الله
ابن يزيد قال حدثنا سعيد قال حدثني ابو الاسود
عن عذرة

حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا
ابو اسباط بن عمرو قال حدثنا
ابو اليسع البصري قال حدثنا
هشام الدستوائي عن قتادة
عن انس رضي الله عنه انه مشى
الى النبي صلى الله عليه وسلم
بخبز شعير واهالة سبخة
ولقد رهن النبي صلى الله عليه
وسلم درعاه بالمدينة عند
يهودي واخذ منه شعير
الاهله ولقد سمعته يقول
ما امني عند محمد صاع
بزر ولا صاع حب وان
عنده لتشبع نفسه

عن عذرة وقات عائشة رضي الله عنها كان اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم عتال انفسهم كان
يكون لهم ازواج فقيل لهم لو اغتسلتم زواجهم
عن هشام عن ابيه عن عائشة حدثنا ابراهيم بن
موسى قال اخبرنا عيسى بن ثور عن خالد بن معدان
عن المقدام بن فضال عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل
من عمل يده وان نبي الله داود كان ياكل من عمل
يده حدثنا يحيى بن موسى قال حدثنا عبد الرزاق
اخبرنا معمر بن عمار بن منبه قال حدثنا ابو هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان داود النبي
عليه السلام كان لا ياكل الا من عمل يده حدثنا
يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن
شهاب عن ابي عبيد مؤيد بن عبد الرحمن بن عوف
انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لان تحتطب احدكم
خزما على ظهره خيرا من ان يسأل احد فيعطيه

وكان
نور

يد
يد

واحرف

في كتابه عن ابن عباس

او يذعه حدثنا يحيى بن موسى قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشام بن عمرو عن ابيه عن الزبير بن العوام رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ياخذ احدكم حبله **باب** الشبهة والسما

في الشر او البيع ومن طالب حقا فليطلبه في عفاف حدثنا علي بن عياش قال حدثنا ابو عسنان محمد بن مطرف قال حدثني محمد بن المنكدر عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما ان رسولا صلى الله عليه وسلم قال رحمه الله رجلا سمحا اذا باع واذا اشترى واذا اقتضى **باب** من

انظر موسى احدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا منصور ان يحيى بن جابر حدثه ان جديفة حدثه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تلقت الملائكة روح رجل ممن كان قبلكم قالوا اعملت من الخير شيئا قال كنت امر فتياني ان ينظروا ويتجاوزوا عن موسى قال قال فجاءوا عنه وقال ابو مالك عن يحيى كنت ايسر على موسى

قال ابو عبد الله

نصفه من يحيى بن جابر

علي الموسر وانظر المعسر وتابعه شعبة عن عبد الملك عن يحيى وقال ابو عوانة عن عبد الملك عن يحيى انظر الموسر والتجاور عن المعسر وقال نعيم بن ابي هند عن يحيى فاقب ام موسى والتجاور عن المعسر **باب** من انظر

معسر احدثنا هشام بن عمار قال حدثنا يحيى ابن حمزة قال حدثني الزبير بن عدي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان يا جر يد اين الناس فاذا راى معسرا قال لفتيانه تجاوروا عنه لعل الله ان تجاوروا عنه فجاوز الله عنه

باب اذا بين البيعان ولم يكتموا **ونصحا** ويذكر عن العدي بن خالد قال كتب لي النبي صلى الله عليه وسلم هذا ما اشترى محمد رسول الله من العدي بن خالد ببيع المسلم المسلم لاداء واجتهاد ولا غيلة وقال قتادة الغايلة الزنا والمسرقة والاباء وقيل لا يهرهيم ان بعض الختاسين يسمى اري خراسان

أرى أرى

وسجستان فيقول جاء من خراسان وجاء من
 من سجستان فكرهه كراهية شديدة وقال عقبه
 ابن عامر لا يجبل لأمر ببيع سلعة يعلم أن بها
 ذاك الخبر حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا
 شعبة عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن عبد الله
 ابن الحرث رفعه إلى حليم بن حزام رضي الله عنه
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البتعان
 بالخيار ما لم يتفرقا وقال حتى يتفرقا فإن صدقا
 وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كتما وكذبا
 محقت بركة بيعهما **باب**
بيع الخلط من التمر حدثنا أبو نعيم قال
 حدثنا شيبان عن حماد عن أبي سلمة عن أبي
 سعيد رضي الله عنه قال كان رزق تمر الجحج وهو
 الخلط من التمر وكان يبيع صاعين بصاع فقال
 النبي صلى الله عليه وسلم لا صاعين بصاع ولا
 درهمين بدرهم **باب**
ما قيل في الختام والجزار حدثنا عمر بن حفص

الخبر

قال حدثنا أبي قال حدثنا الأعمش قال حدثني شقيق
 عن أبي مسعود قال جاز رجل من أنصار يكي الأشعبي
 فقال لعن الله امرأة قصاب اجعل لي طعاما يكفي خمسة
 فاني أريد أن أدعوا النبي صلى الله عليه وسلم خامس
 خمسة فاني قد عرفت في وجهه الجوع فدعاهم
 فباع معهم رجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 إن هذا قد تبعنا فان شئت أن تأذنه فأذن له
 وان شئت أن ترجع فراجع فقال لا بل قد أذنت له
باب ما يحق للذئب
والكتمان في البيع حدثنا بدلة بن المحترق
 حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت أبا الخليل
 يحدث عن عبد الله بن الحرث عن حليم بن حزام
 رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 البتعان بالخيار ما لم يتفرقا وقال حتى يتفرقا
 فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كتما
 وكذبا محقت بركة بيعهما **باب**
قوله الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا

سورة آل عمران

باب حرم الربا

اصعافا مضاعفة الآية حدثنا آدم قال حدثنا
ابن ابي ذئب قال حدثنا سعيد المقبري عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لئلا ينزل علي
الناس زمان لا يبالي المرء بما اخذ المال امره حال
امر من حرام باب أكل الربا
وشاهد به وكاتبه وقوله تعالى الذين ياكلون الربا
لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من
المس من ذلك بالصور قلوا انما البيع مثل الربا واكل
اسم البيع وحرم الربا الآية حدثنا محمد بن بشر
قال حدثنا عندنا قال حدثنا شعبة عن منصور
عن ابي الضحان عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها
قالت لما نزلت اخرا البقرة قرأهن النبي صلى الله
عليه وسلم في المسجد ثم حرمة التجارة في الخمر
حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا جرير
ابن حازم قال حدثنا ابو جعفر عن سمرة بن جندب
رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم رأيت الليلة رجلين اتيانني فاخرجاتني الى امر
مقدسة

قوله يا ابا ذئب فان قلت القياس طرف اللفظ
من ما الاستفهام اذ اذا دخل عليها حرف الجر
فلت قال هو الغالب وما يزول ما حذر ايضا

واشاهدوا وان كانا من مصادر فان على
لحم الحمار او حمار انسان فله والربا المرام
في البقرة

ارت

بجمل التعلق
والتعديل من المراسنات
السعد الوصي

مقدسة فانطلقنا حتى اتينا على نصر من دم فيه
رجل قائم وعلى وسط النهر رجل بين يديه حجارة
فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج ربي
الرجل فخرج ربي في فيه فزده حيث كان فجعل كلما
جا فخرج ربي في فيه فخرج ربي فخرج ربي
فقلت ما هذا فقال الذي رايت في النهر اكل الربا
باب موكل الربا بقوله
عز وجل يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من
الربا ان كنتم مؤمنين فان لم تفعلوا فاذنوا بحرب من
الله ورسوله وان تبتم فلکم رؤس أموالکم لا تظلمون
ولا تظلمون وان كان ذو عسرة فنظرة
الي ميسرة وان تصدقوا خير لكم ان كنتم تعلمون
واتقوا يوما ترجعون فيه الي الله ثم توفى كل نفس
ما كسبت وهم لا يظلمون قال ابن
عباس هذه آخرة نزلت على النبي صلى الله عليه
وسلم حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن عون
ابن ابي حنيفة قال رايت ابي اشترى عبدا احكاما

او الذي في وسط النهر

قال

في حرم الربا

واسم الاخير كلهما رابع

فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ لَمْ يَصِلِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ ثَمَنِ
الْكَلْبِ وَثَمَنِ الدَّمِ وَثَمَنِ عِزِّ الْوَأَشْمَةِ وَالْمَوْشُومَةِ
وَكَأَلِ الرِّبَا وَمَوَكَلِهِ وَلَعَنَ الْمُصَوِّرَ **بَابُ**
يَحْقُقُ اسْمُ الرِّبَا وَثَمَنِ الصَّدَقَاتِ الْإِيمَةُ حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ يَكْرِيقَ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ
شَهَابٍ قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ إِنَّ أَبَاهُ رِبْرَةَ قَالَ
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
الْحَلْفُ مَنْفِقَةٌ لِلْبَيْعَةِ **مَنْحَقَةٌ لِلْبُرْكَاتِ**
بَابُ مَا يَكْرَهُ مِنَ الْحَلْفِ كلما بلغنا الحظان
فِي الْبَيْعِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ
قَالَ أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ عَنْ أَبِي رَهَيْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا
أَقَامَ سَيْلَعَةً وَهُوَ فِي السُّوقِ فَحَلَفَ بِاسْمِهِ لَقَدْ أُعْطِيَ
بِعَامَالٍ يُعْطَى لِيُوقِعَ فِيهَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ
فَنَزَلَتْ أَنْ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَإِيْمَانِهِمْ
سُنَّاقِلِيًّا الْآيَةَ **بَابُ** وفي سورة العنكبوت
مَا قِيلَ فِي الصَّوْغِ وَقَالَ طَاوُسٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ

هو من اللين من اجرة الحياة واللو الثمن عليه يجوز

السورة

لا تأكلوا أموالكم في
الأضغان ولا تأكلوا أموالكم
والأضغان ولا تأكلوا أموالكم
والأضغان ولا تأكلوا أموالكم
عذاب الأليم

عَنْهَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُخْتَلَى خِلَافًا
وَقَالَ الْعَبَّاسِيُّ إِذَا دَخَرَ فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ وَيَوْمَ تَحْمِ
فَقَالَ إِذَا دَخَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ
اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ
حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ
عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيبِي مِنَ
الْمَغْنَمِ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَانِي
شَارِفًا مِنَ الْخُمْسِ فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتِئَ بِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا
السَّلَامُ مَنَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعَدْتُ
رَجُلًا صَوًّا غَامِضًا مَنَنْتُ بِفَاطِمَةَ أَنْ يَرْجُلَ مَعِي فَبَاتِي
بِأَذَى خِرَارًا رَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ مِنَ الصَّوْغِ غَيْرِ وَأَسْتَعِينُ
بِهِ فِي وَابِيَّةٍ عَرَبِيَّةٍ حَدَّثَنَا اسْمُحُوقُ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ إِنْ أَسَهُ حَرَمٌ مَكَّةَ وَلَمْ يَجِدْ لِأَحَدٍ قَبْلًا وَلَا أَحَدًا
بَعْدِي وَإِنَّمَا أَهَلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَصَارٍ لَا تُخْتَلَى خِلَافًا
وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا وَلَا يُتْلَفُ ط

ع

لَقَطُّهَا إِلَّا مُعَرِّفٌ وَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
إِلَّا الْأَذْخِرَ لَصَاعِغَيْنَاو لَسُقُفِ بِيوتِنَا فَقَالَ إِلَّا
الْأَذْخِرَ فَقَالَ عَكْرَمَةُ هَلْ تَذَرِي مَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا
هُوَ أَنْ يَنْجِيَهُ مِنَ الظِّلِّ وَيَنْزِلَ مَكَانَهُ قَالَتْ
عَبْدُ الوَهَابِ عَنْ خَالِدِ لَصَاعِغَيْنَاو قُبُورِنَا

بَابُ ذِكْرِ الْقَيْنِ

وَالْحَدَّادِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا بَنْ أَبِي
عَدِيٍّ عَنِ شُعْبَةَ عَنِ سُلَيْمِ بْنِ عَنِ أَبِي الضَّحَّاكِ عَنْ
مُسْرُوقٍ عَنْ خُبَابٍ قَالَ كُنْتُ قَيْمًا فِي الْحَبِّ أَهْلِيَّةً
وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِمِ بْنِ وَائِلٍ دِينَ قَاتِيَّةً اتَّقَاةً
قَالَ لَا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَا الْفِرَّ حَتَّى يُسَمِّيَكَ اللَّهُ ثُمَّ تَبِعَتْ
قَالَ دَعَيْتِي حَتَّى أَمُوتَ وَأَبْعَثَ نِسَاؤِي مَا لَوْ لَدَا
فَأَقْصَيْتُكَ فَنَزَلَتْ أَمْرًا لَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بَايَاتِنَا
وَقَالَ لَا وَتَيْنَ مَا لَوْ لَدَا أَطْلَعَ الْغَيْبَ أَمْرًا لَيْتَ

عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَمْدًا **بَابُ**
ذِكْرِ الْخِيَّاطِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا
مَالِكٌ

كَلِمَةٌ فِي كِتَابِ

مَالِكٌ عَنْ اسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ
أَنْسَانَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ إِنَّ خِيَّاطَ دَعَا
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَطْعَامٍ صَنَعَهُ
قَالَ أَنْسَانُ بْنُ مَالِكٍ فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ فَشَرِبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُبْرًا وَمَرَّ قَافِيَهُ دَبَا وَقَدِيدًا
فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ الدَّبَابَ
مِنْ حَوَالِي الْقَضْعَةِ قَالَ فَلَمَّا رَأَى أَحَبَّ الدَّبَابِ مِنْ

الْوَالِدِ الْفَرَسِ

بَابُ ذِكْرِ النَّسَاجِ

حَدَّثَنَا حُجْرُ بْنُ يَكْرِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي جَارٍ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَتْ امْرَأَةٌ بِبُرْدَةٍ قَالَ اتَّذَرُونِ
مَا الْبُرْدَةُ فَفَقِيلَ لَهُ نَعَمْ هِيَ الشَّمْلَةُ مَنسُوجَةٌ فِي جَانِبِهَا
قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَسِجْتُ هَذِهِ بِيَدِي كَسَوْكُهَا
فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَخْرُجًا إِلَيْهَا فَخَرَجَ
إِلَيْهَا وَأَنهَارَهُ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ
أَكْسَنِيهَا فَقَالَ نَعَمْ فَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَجْلِسِ

فِي جَانِبِهَا

ثم رجع فطواها ثم ارسل بها اليه فقال له القوم وما
احسنت سالتها اياه لقد علمت انه لا يرد سايلا
فقال الرجل واسم ما سالته الال تكون كفي يوم اموت
قال سهل فكانت كفته **باب**
النجم حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز
عن ابي جازم قال اتى رجالة السراة بن سعد يسالونه
عن المنبر فقال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
الي فلانة امرأة قد سماها سهرا ان مري غلامان
التجار يعمل لي اغوادا اجلس عليهن اذا كلمت الناس
فامرته يعملان من طرف الغابة ثم جاءها فاسلته
رسول الله صلى الله عليه وسلم بها فامر بها فوضعت
فجلس عليه حدثنا خالد بن يحيى قال حدثنا عبد الواحد
ابن ابي عمير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
ان امرأة من الانصار قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
يا رسول الله الا جعل لك شيئا تقعد عليه فان
لي غلاما نختار اقال ان شئت قال فعملت له المنبر
فلما كان يوم الجمعة قعد النبي صلى الله عليه وسلم
على المنبر

فامر به عملها

عليها

علي المنبر الذي صنيع فصاحت النخلة التي كان يخطب
عندها حتى كادت تنشق فنزل النبي صلى الله عليه
وسلم حتى اخذها فوضعتها اليه فجعلت تين انين
الصبي الذي يسكت حتى استقرت قال
الامام بكت علي ما كانت تسمع من الذكر **باب**
بشر الخواص بنفسه وقال ابن عمر رضي الله عنهما
اشترى النبي صلى الله عليه وسلم جملا من عمر واشترى
ابن عمر بنفسه وقال عبد الرحمن بن ابي بكر رضي
عنهما جأ مشركا بغنم واشترى النبي صلى الله
عليه وسلم منه شاة واشترى من جابر بن عبد الله
حدثنا يوسف بن عيسى قال حدثنا ابو معوية
قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن
عايشة رضي الله عنها قالت اشترى رسول الله
صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاما بنسيئة
ورهنه ذرعه **باب**
بشر الدواب والحمير واذا اشترى دابة او
جملا وهو عليه يكون ذاك قبضا قبل ان ينزل وقال

والحمير

ابن عمر رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم
لعمركم بعينيه يعني جملا صغبا حدثنا محمد بن
بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبيد الله عن
وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة فابطأ
بي جملي واغيا فاتي علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال
جابر فقلت نعم قال ما شئت لك قلت ابطأ علي
جملي واغيا فحلفت فنزل الحجة بحجته ثم قال
اركب فركبت فلقد رايت الكعبة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال تزوجت قلت نعم قال بكذا
ان شئت قلت بل شئت قال افلا جارية تلاعها وتلاعها
قلت ان لي اخوات فاجبت ان تزوج امرأة
تجمعهن وتمسطنهن وتقوم عليهن قال اما انك
قادم فاذا قدمت فالكيسر الكيسر ثم قال اتبع جملا
قلت نعم فاستتراه مني يا وقيعة ثم قد مر رسول الله
صلى الله عليه وسلم قبل وقد منت بالغداة فحينما
الي المسجد فوجدته علي باب المسجد قال ان قدمت
فلتبع

ارفعهم مقابور راعي رسول
الله صلعم
اي اهل البيت ووجه جاريه

تقوم

قلت نعم قال فدع جملاك وادخل فصل ركعتين
فدخلت فصليت فامر بلالا ان يزن لي اوقية فوزن
لي بلالا فزحح في الميزان فاينطلقت حتى وليت فقال
ادعوا لي جابرا قلت الان ردد الجملا ولم يكن شي بقصر
الي منه قال خذ جملاك ولك ثمنه

علي م

ادع

باب الاسواق التي كانت

في الجاهلية فتبايع بها الناس في الاسلام حدثنا
علي بن عبد الله قال حدثنا سفين بن عمرو بن
دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كانت
عكاظ ومجنة وذوالمجاز اسواقا في الجاهلية
فلما كان الاسلام تبايعوا من التجارة فيها فانزل الله
ليس عليكم جناح في مواسم الحج قرا ابن عباس كذا

في حجة

باب شراء الابل للصيم

او الاجرب الصائم المخالف للقصد في كل شيء
حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين بن عمرو قال قال
عمر وكانها منار جل اسمه نواسر وكانت عنده ابل
هيم فذهب ابن عمر رضي الله عنهما فاشترى تلك الابل

نواسر

من شريك له فحبا اليه شريكه فقال بعنا تلك الابلا
 فقال ممن بعثها فقال من شيخ كذا وكذا فقال ولحك
 ذاك واسم ابن عمر فجاه فقال ان شريكك باعك ابلا
 هيم اولم يعرفك قال فاستشفها فلما ذهب يستأفها
 فقال دعها قد رضىنا بقضاي رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لا عدوي يبيع سفين عمر **باب**
 بيع البتلاج في الفتنه وغيرها وكره عمر ان ين
 حصين ببعه في الفتنه حدثنا عبد الله بن مسلمة
 عن مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن ابي عمير
 مولى ابي قتادة عن ابي قتادة قال خرجنا مع رسول
 الله صلى الله عليه وسلم عام حنين فاعطاه درعا
 فبعث الدرع فابتعت به مخرا في بني سلمة فانه
 لا اول مال تاملته في الاسلام **باب**
 في العطار وبيع المسك حدثنا موسى بن اسمعيل
 قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا ابو بردة بن عبد
 الله قال سمعت ابا بردة بن ابي موسى عن ابيه
 رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من شريك له فحبا اليه شريكه

قال

بيع البتلاج

اول

مثل الجليس الصالح والجليس السوء كمثل صاحب
 المسك وكبير الحداد لا يعد منك من صاحب المسك
 اما ان تشتريه او تجد ربحه وكبير الحداد تحرق
 بيتك او ثوبك او تجد منه ربحا حبيبه
باب **ذكر الحجام** حدثنا
 عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن حميد بن
 اسير بن مالك رضي الله عنه قال حشم ابو طيبة رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فامر له بصاع من تمر وامر
 اهله ان يخفصوا من خراجه حدثنا مسدد قال
 حدثنا خالد بن وهان بن عبد الله قال حدثنا خالد بن عكرمة
 عن ابن عباس رضي الله عنهما قال احتجم النبي صلى
 الله عليه وسلم واعطي الذي حشمه ولو كان حراما
 لم يعطه **باب** **التجارة**
 فيما يكره لنفسه للرجال والنساء حدثنا آدم قال
 حدثنا شعبه قال حدثنا ابو بكر بن حفص عن سالم
 ابن عبد الله بن عمر عن ابيه قال ارسل النبي صلى
 الله عليه وسلم الى عمر رضي الله عنه بحلة خرب

بدنك

المشرك على ظاهره او التمسك بالشبه
 المشرك على ظاهره او التمسك بالشبه

أَوْ سَيِّرَ أَوْرَاقِهَا عَلَيْهِ فَقَالَ إِنِّي لَمْ أُرْسِلْ بِهَا إِلَيْكَ
لَتَلْبَسَهَا إِنَّمَا يَلْبَسُهَا مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ
لَتَسْتَمْتِعَ بِهَا يَعْنِي تَبِيْعُهَا حَتَّى تَأْتِيَ عِنْدَ اللَّهِ بِنُورٍ
قَالَ أَخْبَرَ نَاصِدًا عَنِ نَافِعِ بْنِ الْقَسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَائِشَةَ
أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَخْبَرَتْ أَنَّهَا اشْتَرَتْ
شُرْقَةَ فِيهَا تَصَاوِيرٌ فَلَمَّا رَأَتْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ فَعَرَفَتْ فِي وَجْهِهِ
الْكَرَاهِيَةَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ اتُّوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى
رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاذَا أَذْنَبْتُ فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَالُ هَذِهِ الشُّرْقَةِ قُلْتُ
اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لَتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَ بِهَا فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ
الصُّورِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعَذَّبُونَ فَيُقَالُ لَهُمْ أَجْوَابُ
مَا خَلَقْتُمْ وَقَالَ إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُ
الْمَلَائِكَةُ **بَابٌ صَاحِبُ**
السِّلْعَةِ أَحَقُّ بِالسُّؤْمِ حَتَّى تَأْتِيَ نَارَ سَمْعِيلَ
قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنِ ابْنِ أَبِي

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا بَنِي النَّجَّارِ تَأْمِنُوا بِنَبِيِّ جَائِلِكُمْ
وَفِيهِ جَزْرٌ وَنَحْلٌ **بَابٌ كَمْ لِحْزُورٍ حَرِثٌ**
الْخِيَارُ حَدَّثَنَا صَدَقَةٌ قَالَ أَخْبَرَ نَاعِبُ الْوَهَّابِ
سَمِعْتُ لِحْيَةَ سَمِعَتْ نَافِعًا عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْمُتَبَايِعِينَ
بِالْخِيَارِ لِيُبَيْعَهُمْ مَا مَالٌ لَمْ يَتَّفِقُوا عَلَيْهِ أَوْ يَكُونَ الْبَيْعُ
خِيَارًا قَالَ نَافِعٌ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا بَعِثَ
فَارِوقَ صَاحِبَهُ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا
هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْحَرِثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جِرْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَّفِقَا
وَزَادَ أَحْمَدُ حَدَّثَنَا بَهْزٌ قَالَ قَالَ هَمَّامٌ فَذَكَرْتُ
ذَلِكَ لِأَبِي التَّيَّاحِ فَقَالَ كُنْتُ مَعَ أَبِي الْخَلِيلِ لَمَّا
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَرِثِ بِهَذَا الْحَدِيثِ
****بَابٌ** إِذَا رُبِّيَتْ الْخِيَارُ**
هَلْ تَجُوزُ الْبَيْعُ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ قَالَ حَدَّثَنَا
حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ

اي تورد الى تون حايكلم اي تومعه
 وهو المايط وهو الذي يبي المجدد من الوطى

والنظر او يكون بالنصب لان او يعنى الا ان
 والحائات ابن عمر يفرق بين المصنف

رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم البيعان
 بالخيار ما لم يتفرقا ويقول أحدهما لصاحبه أخروا ثمنا
 قال أو يكون بيع خيار **باب البيعان**
 بالخيار ما لم يتفرقا وبه قال ابن عمر وشريح والشعبي
 وطاوس وعطاء بن أبي ميثم حدثني اسحق قال أخبرنا
 حبان هو ابن هلال قال حدثنا شعبة قال قتادة
 أخبرني عن صالح بن أبي الخليل عن عبد الله بن الحرث قال
 سمعت حكيمة بن حزام رضي الله عنه عن النبي صلى
 الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا
 فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كذبا
 وكتما محقت بركة بيعهما حدثنا عبد الله بن
 يوسف قال أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله
 عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه
 ما لم يتفرقا **باب البيع الخيار**
 إذا خيرا أحدهما صاحبه بعد البيع فقد وجبت
 البيع حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر

يقول

رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال
 إذا تباع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا
 وكانا جميعا أو تخيرا أحدهما الآخر فتبايعا على
 ذلك فقد وجب البيع وإن تفرقا بعد أن تباعا
 ولم يتراخا واحد منهما البيع فقد وجب البيع
باب إذا كان البايع بالخيار
هل يجوز البيع حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا
 سفين بن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل يتبعين لا بيع
 بينهما حتى يتفرقا إلا بيع الخيار حدثني اسحق قال
 حدثنا حبان قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة
 عن أبي الخليل عن عبد الله بن الحرث عن حكيمة بن حزام
 رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان
 بالخيار ما لم يتفرقا قال همام وجدت في كتابي لخيار ثلاث
 مزارق صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن
 كذبا وكتما فحسب أن خيارا بركا وحقا بركة بيعهما
 وحدثنا همام قال حدثنا أبو التياح أنه سمع عبد الله بن الحرث

سأله
بالجزم والنصب

المشغول هو الذي رتبته كمن الموجود في كتابي بخيار منكر
 بدون الالف واللام وهو مكتوب ثلاث مرات وبعضها
 بأضامة المولات موار في بعضها مختار لفظ الفعل كرماني

يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابٌ** **إِذَا اشْتَرَى**
 شَيْئًا فَوَهَبَ مِنْ سَاعَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا وَلَمْ يَنْكُرِ الْبَايِعُ
 عَلَى الْمُشْتَرِي وَاشْتَرَى عَبْدٌ أَفَاعَتَقَهُ وَقَالَ طَاوُشٌ
 فِيمَنْ يَشْتَرِي الْمَسْلُوعَةَ عَلَى الرِّضَا ثُمَّ بَاعَهَا وَجَبَتْ
 لَهُ وَالرِّخْلُ لَهُ وَقَالَ الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِينُ بْنُ قَاتٍ
 حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَمْرٍاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَعَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَكُنْتُ عَلَيْهِ كَرِيضًا
 إِعْمَرُ فَكَانَ يَخْلِبُنِي فَيَتَّقِدُ مَرَامًا الْقَوْمِ فَيُزَجِرُهُ
 عُمَرُ وَيُرْدُهُ ثُمَّ يَتَّقِدُ مَرَامًا فَيُزَجِرُهُ عُمَرُ وَيُرْدُهُ
 فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ بَعْنِيهِ قَالَ هُوَ
 الَّذِي يَأْتِي سَوْدَةَ قَالَ بَعْنِيهِ فَبَاعَتْهُ مِنْ سَوْدَةَ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 هُوَ الَّذِي يَأْتِي عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ تَصْنَعُ بِهِ مَا شِئْتَ قَالَ
 أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ
 عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ بَعَثَ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَشْرَانُ بْنُ عَفَّانَ مَا لَا
 بِالْوَادِي

أَوْ اسْمُ الْوَادِي
 رَوَاهُ

بِالْوَادِي بِمَالِهِ لَمْ يَخْتَبِرْ فَلَمَّا تَبَايَعْنَا رَجَعْتُ عَلَى عَقْبِي
 حَتَّى خَرَجْتُ مِنْ بَيْتِهِ خَشِيئَةً أَنْ يُرَادَ بِي الْبَيْعَ وَكَانَتْ
 الْمَسْنَةُ أَنَّ الْمُتَبَايِعِينَ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ
 فَلَمَّا وَجِبْتُ بَيْعِي وَبَيْعُهُ رَأَيْتُ أَنِّي قَدْ عَيْبْتُهُ بِلِي سَقْتُهُ
 إِلَى مَرْجٍ لِمُؤَدِّي ثَلَاثَ لَيَالٍ وَسَأَقِي إِلَى الْمَدِينَةِ ثَلَاثَ
 لَيَالٍ **بَابٌ** **مَا يَكْرَهُ مِنَ الْخُدَاعِ**
فِي الْبَيْعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا أَنَّ جَلَادَ ذَكَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ
 تَخَدَعُ فِي الْبَيْعِ فَقَالَ إِذَا تَابِعْتَ فَقُلْ لِأَخِي لَابَنَةِ
بَابٌ **مَا ذَكَرَ فِي الْأَسْوَاقِ**
 وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قُلْتُ
 هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ قَالَ سُوقٌ قَيْنِ قَاعٍ وَقَالَ
 أَنَسٌ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ دُلُونِي عَلَى الْمُسُوقِ وَقَالَ عُمَرُ الْخَطَّابِيُّ
 الصَّفْرُوقُ بِالْأَسْوَاقِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ خَبِيرٍ
 مَطْعَمٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ

قَالُوا

الله صلى الله عليه وسلم يعز وجل جئش الكعبة فاذا كانوا
بيد امن الارض جئش باولهم واخرهم قالت قلت
يا رسول الله كيف جئش باولهم واخرهم وفيهم اسوا
ومن ليس منهم قال جئش باولهم واخرهم ثم يعنون
عليها نعم حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير عن الاعشى
عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم صلاة احدكم في جماعة تزيد
علي صلته في سوقه وبيته بضعا وعشرين درجة
وذلك بانه اذا توضا فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد
لا يريد الا الصلاة لا ينهزه الا الصلاة لم يخط خطوة
الا رجع بصادر جة او خطت عنه بصادر خطبة والمالكة
تصلي على احدكم ما دام في صلاة الذي يصلي فيه اللهم
صل عليه اللهم ارحمه ما لم يحدث فيه ما لم يوذ
فيه وقال احدكم في صلاة ما كانت الصلاة تجبسه
حدثنا ادم بن ابي اسير قال حدثنا شعبة عن حميد
الطويل عن ابي نبي بن مالك رضي الله عنه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم في السوق فقال رجل يا ابا القاسم
قال

فالتفت اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال انما دعوت
هنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا
تكنوا بكنتي حدثنا مالك بن اسمعيل قال حدثنا هير
عن حميد بن ابي اسير رضي الله عنه دعا رجل بالبيع يا ابا
القاسم والتفت اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال
لم اعنك فقال سموا باسمي ولا تكنوا بكنتي حدثنا علي
ابن عبد الله قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي
يزيد عن نافع بن خبير بن مطعم عن ابي هريرة الدوسي
قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في طايفة النهار
لا يكلمني ولا اكلمه حتى اتى سوق بني قينقاع فجلس بينا
بيت فاطمة فقال انتم الكع انتم الكع فحبسته شيئا
فطننت انها تلبسه سبحان ابا وتغيبه فجاستد
حي عانقه وقبله وقال اللهم احببه واحب من تحبه
قال سفيان قال عبيد الله اخبرني انه راى نافع بن
خبير او تروكته حدثنا ابراهيم بن المنذر قال
حدثنا ابو حمزة قال حدثنا موسى بن عبيدة عن نافع
قال حدثنا ابن عمر انهم كانوا يشترون الطعام من

تسموا

الرُّكبان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فبعت عليهم
 من يمنعهم ان يبيعوه حيث اشترؤوه حتى يتقلوه
 حيث يباع الطعام قال وحد ثنا بن عمر رضي النبي
 صلى الله عليه وسلم ان يباع الطعام اذا اشتراه
 حتى يستوفيه **باب كراهية**
السخب في الشوق حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا
 فليح قال حدثنا هلال بن عطاء بن يسار قال لقيت
 عبد الله بن عمر وبن العاص رضي الله عنهما قلت
 اخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في التوراة قال اجل واسه انه لموصوف في التوراة
 ببعض صفته في القرآن يا ايها النبي انا ارسلناك
 شاهدا ومبشرا ونذيرا وحرزا للاميين انت
 عبد ي ورسولي سميتك المشوكا ليس يقطولا
 غليظ ولا سخاب في الاسواق ولا يدفع بالسبية السبية
 ولكن يعفوا ويعفو ولن يقبضه الله حتى يقبضه الملة
 العوجا بان يقولوا لا اله الا الله ويفتح بها عين عمي
 واذا انصت وقلوب غلقت تابعه عبد العزيز بن ابي سلمة
 اذا ناما **قلوبا غلقت**

السياح

انما جواب ما نفع من موز لا يبارك

اعين عيا

والله اعلم السائق والخطي

عزه لاله وقال سعيد عن هلال بن عطاء بن يسار قال
 غلقت كل شيء في غلاف سيف اغلقت وقوس غلقت ورجل
 اغلقت اذا لم يكن محتونا **باب الكيل**
 على البايع والموظي لقوله تعالى واذا اكلوهم اووزوهم
 تخسروا يعني كالمصرا ووزنوا المصم كقوله يستعمل
 يستعملون لكم وقال النبي صلى الله عليه وسلم اكلوا حتى
 تستوفوا ويذكر عن عثمان رضي الله عنه ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال له اذا بيعت فكل واذا ابتعت
 فاكل حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك
 عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا
 يبعه حتى يستوفيه حدثنا عبد ان قال اخبرنا
 جريز عن مغيرة عن المشعبي عن جابر رضي الله عنه
 قال توفي عبد الله بن عمر وبن حرام وعليه دين
 فاستعنت النبي صلى الله عليه وسلم على غرمايه ان
 يضعوا من دينه فطلب النبي صلى الله عليه وسلم
 اليهم فلم يفعلوا فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم اذهب

فاذا

اي كالمصم

فَصَيَّفَ تَمْرَكَ اصْنَانَا الْعَجْوَةَ عَلَى حِدَّةٍ وَعَدَّقَ نَيْدِي عَلِي
حِدَّةً ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى فَعَلَتْ ثُمَّ أَرْسَلَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَلَسَ عَلَى أَعْلَاهُ أَوْ فِي وَسْطِهِ ثُمَّ قَالَ كَلِّ الْقَوْمَ
فَكَلَّتْهُمْ حَتَّى أَوْفَيْتَهُمُ الَّذِي لِحَصْرِهِ وَبَقِيَ تَمْرِي كَمَا لَمْ
يُنْقُصْ مِنْهُ شَيْءٌ وَقَالَ فِرَاسٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ حَدَّثَنِي جَابِرٌ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ
حَتَّى آذَاهُ وَقَالَ هَيْتَامٌ عَنْ وَهْبٍ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَدَّ لَهُ فَأَوْفَاهُ

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْكَلِّ

حَدَّثَنِي أَبُو هَيْمٍ بْنُ مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنْ ثَوْبَانَ
عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ ابْنِ مَعْدَانَ عَنْ أَبِي كَرَبٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
كِيلُوا طَعَامَكُمْ يَبَارِكُ لَكُمْ فِيهِ **بَابُ**

بِرَكَةِ صَاعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَدِّهِمْ فِيهِ
عَاشِيَةً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو
ابْنُ لُحَيْبٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نَسِيمٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ زَيْدٍ

ابْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ
أَبْرَهَيْمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لَهَا وَحَرَّمَتُ الْمَدِينَةَ كَمَا
حَرَّمَ أَبُو هَيْمٍ مَكَّةَ وَدَعَا لَهَا فِي مَدِينَةِهَا وَصَاعِهَا
مِثْلَ مَا دَعَا أَبُو هَيْمٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَكَّةَ حَدَّثَنِي عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لِحَصْرِ بَيْتِكِ الْبَيْتِ الْمُبَارَكِ
لِحَصْرِ بَيْتِ عَصْرٍ وَمَدِّهِمْ يَعْنِي أَهْلَ الْمَدِينَةِ

بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي بَيْعِ

الطَّعَامِ وَالْحَاكِرَةِ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي هَيْمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا
الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمِ
عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَأَيْتُ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ
الطَّعَامَ مُجَارَفَةً يُضْرَبُونَ عَلَى عَصْرِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعُوا حَتَّى يُوَوِّدَهُ إِلَى
رَحْلِ الصَّحْرَاءِ نَامُوسِي بْنِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا
وَهَيْبٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَبِيعَ

قال ابو عبد الله في تفسيره في خبره

الرجل طعاما حتى يستوفيه قلت لابن عباس كيف ذلك قال ذلك درهم بدرهم والطعام من حدي ابو الوليد قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقولان قال النبي صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه حدثنا علي قال حدثنا سفين كان عمرو ابن دينار يحدثه عن الزهري عن مالك بن اوس انه قال من عند هصرف فقال طلحة انا حتى ياتي خازننا من العابة قال سفين هو الذي حفظناه من الزهري ليس فيه زيادة فقال اخبرني مالك ابن اوس سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذهب بالورق والفضة بالدرهم والبر بالبر والاشعير بالاشعير بالاشعير بالاشعير بالاشعير

عنا هات
عنا هات

باب بيع الطعام قبل ان يقبض ويبع ما ليس عندك

حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال الذي حفظناه

حفظناه من عمر بن دينار سمع طاوسا يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقولان اما الذي يبيع عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو الطعام ان يباع حتى يقبض قال ابن عباس ولا احسب كل شيء الا مثله حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه زاد اسمعيل من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه **باب**

ممنوع
رواه احمد

من راى اذا اشترى طعاما جزا فلان لا يبيعه حتى يؤويه الى رحله والادب في ذلك حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال اخبرني سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال لقد رايت الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يبتاعون جزا وايضا الطعام يضربون ان يبيعوه في مكانهم حتى يؤويه الى رحلهم

باب اذا اشترى متاعا او دابة فوضعه عند البائع او مات قبل ان يقبض وقال

ابن عمر رضي الله عنهما ما اذرك الصفة جيا مجموعا
 فظ من المبتاع حدثنا فروة بن ابى المغيرة قال اخبرنا
 علي بن مسهر عن هشام بن عمار عن عائشة رضي الله عنها
 قالت لقل يومئذ كان يا ايها النبي صلى الله عليه وسلم
 الاياتي فيه بيت ابى بكر احد طرفي النهار فلما اذن له
 في الخروج الى المدينة لم يركبنا الا وقد اتانا ظهرا
 فخير ابو بكر فقال ما جانا النبي صلى الله عليه وسلم
 في هذه الساعة الا من حدثت قد اذخل عليه قال
 لا يكر اخبر من عندك قال يا رسول الله انما هما
 ابنتاي يعني عائشة واسمها قال اشعرت انه قد
 اذن لي في الخروج قال الصحبة يا رسول الله قال
 الصحبة قال يا رسول الله ان عندى ناقتين اعدتهما
 للخروج فخذ احداهما قال قد اخذتها باليمن
 باب لا يتبع علي بيع
 اخيه ولا يتسوم سوما اخيه حتى ياذن او يترك
 حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن نافع عن عبد
 الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم قال لا يتبع بعضكم علي بيع اخيه حدثنا علي بن
 عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا الزهري عن
 سعيد بن المسيب عن ابى هريرة رضي الله عنه
 قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتبع
 حاضر لباد ولا يتناجشوا ولا يتبع الرجل علي بيع اخيه
 ولا يخطب علي خطبة اخيه ولا تسأل المرأة طلاق
 اخيها التكتفاما في انما باب
 بيع المزادة وقال عطاء ركت الناس لا يرون
 باسباب بيع المعانم فيمن يزيد حدثنا بشر بن
 محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا الحسين المكي
 عن عطاء بن ابي سفيان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه
 ان رجلا اغتوق غلاما له عن دبر فاحتاج فاخذة
 النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني
 فاشتره نعيم من عبد الله بكذ او كذ او دفعه اليه
 باب النجش ومن قال
 لا يجوز لك البهجة وقال ابن ابي وفي الناجش اكل
 الربا خاين وهو خداع باطل لا يحل قال النبي صلى
 الله عليه وسلم

اسمه عليه وسلم الخديعة في النار ومن عمل عملاً ليس
عليه امرنا فهو من حد ثنا عبد الله بن مسلمة قال
حد ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال
نصى النبي صلى الله عليه وسلم عن العجس **باب**
بيع الغرر وجبل الحبلية حد ثنا عبد الله بن يوسف
قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع جبل
الحبلية وكان يبتاعها بعه اهل الجاهلية كان
الرجل يبتاع الجزور الى ان تنتج الناقة ثم تنج التي
في بطنها **باب** **بيع الملامسة**
وقال ابن فضال عن النبي صلى الله عليه وسلم حد ثنا
سعيد بن عفير قال حد ثنا الليث قال حد ثنا عقييل
عن ابن شهاب قال اخبرني عامر بن شعيب ان ابا سعيد
الخدري رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن المباداة وهي طرح الرجل ثوبه
بالبيع الى الرجل قبل ان يقلبه او ينظر اليه ونهى عن
اللامسة واللامسة لمس الثوب لا ينظر اليه حد ثنا

قتيبة قال حد ثنا عبد الوهاب قال حد ثنا ايوب عن
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نصى عن النبي ان
يجتبي الرجل في الثوب الواحد ثم يرفعه فلا منكبه
وعن يثعثن المماسير والنباذ **باب**
المنابذة وقال ابن فضال **بيع** نصى عنه النبي صلى الله
عليه وسلم حد ثنا اسمعيل قال حد ثنا مالك
عن محمد بن يحيى بن خبان وعن ابي الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نصى عن الملامسة والمنابذة وحدثني
عياش بن الوليد قال حد ثنا عبد الاعلى قال حد ثنا
معمر بن الزهير عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد
رضي الله عنه قال نصى النبي صلى الله عليه وسلم
عن النبي عن يثعثن الملامسة والمنابذة
باب **النهي للبايع ان لا**
لحقل الابل والغنم والبقر وكل محفلة
والمصتراة التي يصير لبنها وحقن فيه وجمع
فله لقلب اياما واصل التصرية حبس المايقال

منه صرقت المأجدة ثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث
عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج قال أبو هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تُصْرُوْا الأبد
والغنم فمن ابتاعها بعد فانه بخير النظرين أن
يحتلبها إن سئمت أمسك وإن شاردة لها وصاع تمر
ويذكر عن أبي صالح ومجاهد والوليد بن رياح
وموسى بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم صاع
تمر وقال بعضهم عن ابن سيرين صاعا من طاهر
وهو الخيار ثلاثا وقال بعضهم عن ابن سيرين صاعا
من تمر ولم يذكر ثلاثا والتمر أكثر حدثنا مسدد
قال حدثنا معتمر قال سمعت أبا يعقوب حدثنا
أبو عثمان عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
قال من اشتري شاة محفلة فردها فليرد معها
صاعا من تمر وتعي النبي صلى الله عليه وسلم أن
تلقى البيوع حدثنا عبد الله بن يوسف قال
أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تلتقوا

عن أبي هريرة رضي الله عنه

قال لا تلتقوا الركب ولا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا
تتاجسوا ولا يبيع حاضر لباد ولا تُصْرُوْا الغنم ومن
ابتاعها فهو بخير النظرين بعد أن يحتلبها إن سئمت
أمسكها وإن شظها ردها وصاعا من تمر
باب **ان شاردة الصرة**
وفي حلتها صاع من تمر حدثنا محمد بن عمرو قال
حدثنا المكي قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني زياد
أن ثابتا مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره أنه سمع
أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من اشتري غنما مصرة فاحتلبها
فإن رضيها أمسكها وإن شظها ففي حلتها
صاع من تمر **باب** **بيع العبد**
الزاني وقال شريح **ان شاردة من الزنا** حدثنا عبد
الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني سعيد
المقبري عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه
أنه سمعه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا
زنت الأمة فتبين زناها فليجلدها ولا يترتب

ثم ان زنت فليخارها ولا يشر بتمران زنت الثالثة
فليبيعها ولو حبلا من شعير حد ثنا اسمعيل قال حدثني
مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي
هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذ انت ولما
تخصر قال ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها
تمران زنت فبيعوها ولو بضع فير قال ابن شهاب

باب لا ادري بعد الثالثة او الرابعة **باب**

الشر او البيع مع النسيان حد ثنا ابو اليمان قال
اخبرنا شعيب عن الزهري قال عروة بن الزبير
قالت عايشة رضي الله عنها دخل علي النبي صلى الله
عليه وسلم فذكرت له فقال لصار رسول الله
صلى الله عليه وسلم اشترى واعتيق فانما الولد لم اعنت
ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم من العشي فاتي علي
اسمها هو اهله ثم قال ما بالك الناس يشترطون
شروطا ليس في كتاب الله من اشترط شرط ليس
في كتاب الله فهو باطل وان اشترط ما يسهل بشرط
الله

اسه احق واوثق حد ثنا حسن بن ابي عباد قال
حد ثنا همام قال سمعت نافع الجدي عن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما ان عايشة رضي الله عنها
ساومت بربيرة فخرج الي الصلاة فليمتاجا قالت
انصم ابوا ان يبيعوها الا ان تشتريطوا والوفاء
النبي صلى الله عليه وسلم انها الولد لمن اعنت قلت
لنافع حرا كان زوجها او عبدا فقال ما يدري

باب هل يبيع حاضر

لبا يبيع خيرا وهل يعينه او ينصحه وقال النبي صلى
الله عليه وسلم اذا استنصحت احدكم اخاه فلينصحه
له ورتخص فيه عطا حد ثنا علي بن عبد الله قال حد ثنا
سفيان عن اسمعيل عن قيس سمعت جريرا رضي
الله عنه قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
على شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام
الصلاة وابتا الزكاة والسمع والطاعة والنصح لكل
مسلي حد ثنا الصلت بن محمد قال حد ثنا عبد الواحد
قال حد ثنا عمر بن عبد الله بن طاووس عن ابيه عن ابن

الخاص العلوي شواير الفراء

عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تلقوا الركبان ولا يبيع حاضر لباد فقلت لابن عباس
ما قوله لا يبيع حاضر لباد قال لا يكون له سمسار
باب من ذكره أن يبيع حاضر لباد
بأجر حدثني عبد الله بن صبح قال حدثنا أبو العافية
عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار قال حدثني أبي عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي رسول الله
صلى الله عليه وسلم إن يبيع حاضر لباد وبه قال
ابن عباس **باب لا يشترى**
حاضر لباد بالسمسرة وكرهه ابن سيرين وأبراهيم
للبيع والمشتري وقال إبراهيم إن العزب تقول يبيع
لي ثوب أو هي تعني المشتري حدثنا المكي بن إبراهيم قال
أخبرني ابن جريح عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب
أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يبتاع المزور ولا يبيع أخيه ولا
تاجنتوا ولا يبيع حاضر لباد حدثنا محمد بن المنصور
قال حدثنا معاذ قال حدثنا ابن عوف عن محمد بن انس
ابن مالك

ابن مالك رضي الله عنه ^{٢٨} نصيبنا أن يبيع حاضر لباد
باب **الذي عن تلقى الركبان وأن**
بيعه مزدود لأن صاحبه عاجل ثم إذا كان به عالما
وهو خداع في البيع والخداع لا يجوز حدثنا محمد بن
يسار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبد الله
العمري عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة
رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عن التلق
وأن يبيع حاضر لباد حدثني عياض بن الوليد قال
حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا معمر بن الزيات عن
أبيه قال سألت ابن عباس رضي الله عنهما ما معني
قوله لا يبيع حاضر لباد فقال لا يكون له سمسار
حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا
البيهقي عن أبي عثمان عن عبد الله رضي الله عنه قال
من اشترى مخضلة فليرد معها صاعا قال ونبي النبي
صلى الله عليه وسلم عن تلقى البيوع حدثنا عبد الله بن
يوسف حدثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع

بعض ما يورد

بعضكم على بيع بعض لا تقوا السباع حتى يضبط بها إلى السوق
باب **منتهي التلقي قال ابو عبد الله**
هذا في اعلى السوق وبينه حديث عمير بن اسمعيل
ابن اسمعيل قال حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله رضي
الله عنه قال كنا نلقى الزبكان فنشترى منهم الطعام
فنهانا النبي صلى الله عليه وسلم ان نبيعهم حتى يبلغ به
سوق الطعام حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد
الله قال حدثني نافع عن عبد الله قال كانوا يتبايعون
الطعام في اعلى السوق فيبيعونه في مكانه فنهاهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيعوه في مكانه حتى
ينقلوه **باب** **اذا اشترط**
في البيع شرطاً لم يحل حدثنا عبد الله بن يوسف
قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
رضي الله عنها قالت جئتني بريرة فقالت كاتبته اهلي
على تسع اواق في كل عام اوقية فاعينيني فقلت ان اجبت
اهلك ان اعدتها الصم ويكون ولاؤك لي فقلت
فذهبت بريرة الى اهليما فقالت لهما فابوا ذلك عليها
فجاءت

عند

فجاءت من عندهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس
فقال اني عرضت ذلك عليهم فابوا الا ان يكون الولد
لهم فسمع النبي صلى الله عليه وسلم فاجرت عائشة النبي
صلى الله عليه وسلم فقال خذوا واشترطوا لهم الولد
فانما الولد لمن اعتق ففعلت عائشة ثم قام رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله واشي عليه
ثم قال اما بعد ما بال رجال يشتريون بشر وطائفة
في كتاب الله ما كان من شرطه ليس في كتاب الله فهو باطل
وان كان بآية شرطه فضا الله احق وشرط الله اوثق وانما
الولد لمن اعتق حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا مالك
عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان عائشة امرت
المؤمنين اذ اتت ان تشتري جارية فتعتقها فقال
اهلها نبيعك كما علي ان ولاها لانا فذكرت ذلك لرسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تمنعك ذلك فانما الولد لمن
اعتق **باب** **بيع التمر بالتمر** حدثنا
ابو الوليد قال حدثنا الباقع عن ابن شهاب عن مالك بن ابي
سمع عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

او متباضا في المجلس

البر بالبر يا الهاوها والشعير بالشعير يا الهاوها
والتمر بالتمر يا الهاوها **باب بيع الزيت**
بالزيت والطعام حدثنا اسمعيل قال حدثني
مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزائبة والمزائبة بيع
التمر بالتمر كذا وبيع الزيت بالزيت كذا حدثنا ابو
النعيمان قال حدثنا حماد بن زيد عن ابي ثوبان عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى
عن المزائبة والمزائبة ان يبيع التمر بكذا ان زاد في
وان نقص فعلى قال وحدثني زيد بن ثابت ان النبي
صلى الله عليه وسلم خص في العرايا بخرصها
باب بيع الشعير بالشعير
حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب
عن مالك بن اوس اخبره انه التمس صرفا بماية دينار
فدعاني طلحة بن عبيد الله فتراو ضنا حتى اضطربت بي
فاخذ الذهب يقلبها في يده ثم قال حتى ياتي خازني من الغابة
وعمر يستمع ذلك فقال والله لا تفارقه حتى تأخذ منه
قال رسول

او اجمع في المجلس

بالورق

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة
بالفضة والبر بالبر والاهواوها والشعير بالشعير يا
الهاوها **باب بيع الذهب بالذهب**
حدثنا صدقة بن الفضل قال اخبرنا اسمعيل بن علي بن
قال حدثنا يحيى بن اسحق قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي
بكرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يبيعوا الذهب بالذهب الا سوا بسوا والفضة
بالفضة الا سوا بسوا وبيعوا الذهب بالفضة
والفضة بالذهب كيف شئتم **باب**
بيع الفضة بالفضة حدثني عبيد الله بن سعد
قال حدثنا يحيى بن يعقوب يعني ابن ابراهيم قال حدثنا
ابن اخي الزهري عن عمه قال حدثني سالم بن عبد الله
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان ابا سعيد الخدري
حدثه مثل ذلك حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلقيه عبد الله بن عمر فقال يا ابا سعيد ما هذا الذي
تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو سعيد
في الصرف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ارشاد الصنف

النقصان فانه ما اوجبان في المجلس

الذهب بالذهب مثل مثل والورق بالورق مثل مثل
 حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن
 ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال لا يبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا
 بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا يبيعوا الورق
 بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا
 يبيعوا منها غائبًا بظاهرٍ ^{الزيادة والنقصان}

بيع الدينار بالدينار حدثنا علي بن عبد الله
 قال حدثنا الضحاك بن مخلد قال حدثنا ابن جريح اخبرني
 عمرو بن دينار ان ابا صالح الرقيات اخبره انه سمع ابا
 سعيد الخدري رضي الله عنه يقول الدينار بالدينار
 والدرهم بالدرهم فقلت له فان ابن عباس لا يقول
 فقال ابو سعيد سألته فقلت سمعته من النبي
 صلى الله عليه وسلم او وجدته في كتاب الله فقال كذلك
 الا قول وانتم اعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم
 مني ولكن اخبرني باسمه ان النبي صلى الله عليه
 وسلم قال لا ربا الا في التسمية **باب بيع الورق**

والورق بالورق والدينار بالدينار والدرهم بالدرهم

بالتين كالمعين

انما يصح

بيع الورق بالذهب نسبة **حدثنا حفص بن عمر**
 قال حدثنا شعبة قال اخبرني جيب بن ابي نابت قال
 سمعت ابا المنهال قال سالت البراء بن عازب وزيد
 ابن ارقم رضي الله عنهما عن الصرف وكل واحد منهما
 يقول هذا خير مني فكلاهما يقول نعمي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عن بيع الذهب بالورق دينًا

باب بيع الذهب بالورق
يد ابيد حدثنا عمران بن ميسرة قال حدثنا عباد
 ابن العوام قال حدثنا يحيى بن ابي اسحق قال حدثنا عبد
 الرحمن بن ابي بكر عن ابيه رضي الله عنه قال نعمي النبي
 صلى الله عليه وسلم عن الفضة بالفضة والذهب
 بالذهب الاسو ابسوا و امرنا ان نبتاع الذهب
 بالفضة كيف شئنا والفضة بالذهب كيف شئنا

باب بيع المزابنة
 وهي بيع التمر بالتمر وبيع الزبيب بالكرم وبيع
 العسرايا قال انس رضي النبي صلى الله عليه وسلم
 عن المزابنة والمحاولة حدثنا يحيى بن بكير

الذي يبيع بالظن والخيل

والعسرايا بيع العروبة مشتقة من العرى وهو التجرد لا العز من كرم بلقي البستان

قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ^{قال} اخبرني
سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا
التمر حتى يند وصلاحه ولا تبيعوا التمر بالتمر
قال سالم واخبرني عبد الله بن زيد بن ثابت
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص بعد
ذلك في بيع العريضة بالرطب او بالتمر ولم يرخس
في غيره حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا
مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال نفي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزينة
والمزينة اشترى التمر بالتمر كثيرا وبيع الكرم
بالزبيب كذا حدثنا عبد الله بن يوسف
قال اخبرنا مالك عن داود بن الحصين عن ابي سفيان
مولى بن ابي احمد عن ابي سعيد الخدري رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن
المزينة والمحاكلة والمزينة اشترى التمر
بالتمر في رؤس النخل حدثنا مسدد قال حدثنا ابو
معاوية

عن الامثين

معاوية عن الشيباني عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله
عنه ما قال نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن المحاكلة
والمزينة حدثنا عبد الله بن مسleme قال حدثنا
مالك عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت رضي الله
عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص
لصاحب العريضة ان يبيعها بخير صيدها

ارخص بسبب فرضها

باب بيع التمر على رؤس النخل
بالذهب والفضة حدثنا يحيى بن سليمان قال
حدثنا ابن وهب اخبرني ابن جريج عن عطاء وابي الزبير
عن جابر رضي الله عنه قال نهي النبي صلى الله عليه
وسلم عن بيع التمر حتى يطيب ولا يباع شي منه
الا بالدينار والدرهم الا العرايا حدثنا عبد الله
ابن عبد الوهاب قال سمعت مالكا وساله عبيد
الله بن الربيع احدثك داود عن ابي سفيان عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
ارخص في بيع العرايا في خمسة اوسق او دون خمسة
اوسق قال نعم حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان

٨٠
٨١

قال قال يحيى بن سعيد سمعت بشيرا قال سمعت
سهل بن ابي حمزة ان رسولا الله صلى الله عليه وسلم نفي
عن بيع التمر بالتمر وخص في العريفة ان تباع بخبزها
ياكلها اهلها رطبا وقال سفين مرة اخرى انه
رخص في العريفة بيعها اهلها بخبزها ياكلونها
رطبا قال هو سوا قال سفين فقلت ليحيى وانا غلام
ان اهل مكة يقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم
رخص في بيع الغرايا فقال وما يدريك اهل مكة
قلت انهم يروونه عن جابر فسكت قال سفين
انما اردت ان جابر من اهل المدينة قيل لسفين
وليس فيه نفي عن بيع التمر حتى يبد وصلاحه
قال لا باب **تفسير**
الغرايا وقال مالك العريفة ان يعري الرجل الرجل
النخلة ثم ياذي بد خوله عليه فخص له ان يشتريها
منه بتمر وقال ابن ادريس العريفة لا تكون الا بالكل
من التمر يد ابيد لا تكون بالجزاب ومما يقويه قول
سهل بن ابي حمزة بالاوسق الموصفة وقال ابن اسحق
في حديثه

في حديثه عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما كانت الغرايا
ان يعري الرجل في ماله النخلة والتخلين وقال يزيد عن
سفين بن حسين الغرايا انما تخل كانت توهب للمساكين
فلا يستطيعون ان ينظروا بها رخص لهم ان يبيعوها
بما شاؤوا من التمر حد ثنا احمد قال اخبرنا عبد الله قال
اخبرنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن
ثابت رضي الله عنهم ان رسولا الله صلى الله عليه وسلم
رخص في الغرايا ان تباع بخبزها كقيل قال
موسى بن عقبة والغرايا تخلات معلومات تايتها
فتشترى بها باب **بيع التمار**
قبل ان يبد وصلاحها وقال الليث عن ابي الزناد كان
عروة بن الزبير يحدث عن سهل بن ابي حمزة الانصاري
من بني حارثة انه حدثه عن زيد بن ثابت قال كان
الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
يتبايعون التمار فاذا جد الناس وحضر تقاضيم
قال المتاع انه اصاب التمر الدمان اصابه
مراضا صابه فشا مرعاهات يحتجون بها



فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كثرت عنده
الخصومة في ذلك فاملا فلا تتبايعوا حتى يبدوا صلاح الثمر
كالمشورة يشير بها الكثرة خصومتهم واخبرني
خارجة بن زيد ان زيد بن ثابت لم يكن يبيع ثمار ارضه
حتى تطلع الثمرات فيبتين الا صفر من الاحمر رواه
علي بن حجر قال حدثنا حكام قال حدثنا عنبسة
عن زكريا عن ابي الزناد عن عروة عن سهل عن زيد
حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن بيع الثمار حتى يبدوا صلاحها نهى البايع
والمبتاع حدثنا ابن مفضل قال اخبرنا عبد الله قال
اخبرنا حميد الطويل عن انس رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تباع ثمرة النخل حتى
ترهق قال ابو عبد الله يعني حتى تحمر حدثنا مسدد
قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سليمان بن يحيى قال حدثنا
سعيد بن مسينا قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله
عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تباع الثمرة
حتى تسقع

قال ابو عبد الله

عنه

سليمان بن يحيى

حتى تسقع فقيلا وما تسقع قال حماد وتصفار ويوكل
منها باب **بيع النخل قبل ان يبدوا صلاحها** حدثنا علي بن الصيثم قال حدثنا معلى
ابن منصور الرازي قال حدثنا هشيم قال اخبرنا
حميد قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن بيع الثمرة
حتى يبدوا صلاحها وعن النخل حتى ترهق قيل وما ترهق
قال يحمرا او يصفرا **باب**
اذا باع الثمار قبل ان يبدوا صلاحها ثم اصابته
عاهة ففوم من البايع حدثنا عبد الله بن يوسف قال
اخبرنا مالك عن حميد عن انس بن مالك رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار
حتى ترهق قيل له وما ترهق قال حتى تحمر فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذ امتنع الله الثمرة ثم ياخذ
احدكم ماله اخيه وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب
قال لو ان رجلا ابتاع ثمر قبل ان يبدوا صلاحه ثم اصابته
عاهة فان ما اصابه عليه به اخبرني سالم بن عبد الله

او اخبرني

او اخبرني يونس بن عيسى

باب **شراء الطعام الى**
عمر بن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تتباعوا التمر حتى يبد وصلاحها ولا تباعوا التمر
بالتمر **باب** **شراء الطعام الى**
اجل حد ثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال
حدثنا الاعمش قال ذكرنا عند ابن هبيرة الرهن في السلف
فقال لا بأس به ثم حدثنا عن الاسود عن عايشة رضي
الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى طعاما
من يهودي الى اجل فزهنه درعه **باب**
اذا اراد بيع تمر خبير منه حدثنا قتيبة عن
مالك عن عبد الحميد بن شريك بن عبد الرحمن عن
سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدري وعن
ابي هريرة رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اشترى من رجل اعل خبير فجاهه بتمر جنين
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل تمر خبير
هلكت اقال لا والله يا رسول الله اننا لخذ الصاع من هذا
بالصاعين والصاعين بالثلاثة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تفعل بيع الجمع بالدرهم ثم اتبع بالدرهم
جنينا

ابن ابي عمير

جنينا باب **من باع خلاقه**
ابن ابي عمير اخبرنا هشام قال اخبرنا ابن جريح قال سمعت
ابن ابي مليكة يخبر عن نافع مولي ابن عمر ان ابيهما
فخا بيعت قد ابرت لمزيد كرا التمر فالتمر للذي
ابرها وكذلك العبد والخز سمي له نافعها ولأهل
الثلاث حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا
مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع
خلاقه ابرت فتمرها للبايع الا ان يشترط المبتاع
باب **بيع الزرع بالطعام**
كيلة حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما قال نهي رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن المزابنة ان يبيع تمر حاطبه ان كان
خبل لا يتمر كيلوا ان كان كثر ان يبيعه بزيب
كيلوا ان كان نزرعا ان يبيعه بكيل طعام نهي
عن ذلك كله **باب** **بيع الخل باصبه**

ابن ابي عمير

حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
ايما امرئ ابتغى ثمر باع اصله فللذي يتر ثمر النخل
الا ان يشترط التبتاع **باب بيع**
المخاضرة حدثنا اسحق بن وهيب قال حدثنا عمر بن
يونس قال حدثني ابي قال حدثنا اسحق بن ابي طلحة الضار
عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال نهي رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن المخاضرة والمخاضرة والمخاضرة
والمنابدة والمزابة حدثنا قتيبة قال حدثنا
اسماعيل بن جعفر عن حميد بن عمار عن انس رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع ثمر التمر
حتى ترهق فقلنا لانس ما ترهق قال تهرق وتصفر
اريت ان منع الله الثمرة بتم تسجل مال اخيك
باب بيع الجمار واكله
حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا
ابو عوانة عن ابي بشر عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله
عنهما قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو
ياكل

افضل
من اكله الا انما حاشا

ياكل جمار افقال من الشجر شجرة كالرجل المؤمن
فادت ان قول النخلة فاذا انا اخذتكم قال هي النخلة
باب من اجر ك امر المصار علي
ما يعارون بينهم في البيوع والجاراة والمكالي والوزن
وسنتهم علي يتاقيم ومذاهبهم المشهورة وقا
شرح للغزاليين سنتكم بينكم وقال عبد الوهاب عن
ايوب عن محمد بن الحسن العشرة باحد عشر واخذ الفقة
رئحا وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعنه خذي ما
يكفيك وولدك بالمعروف وقال ومن كان فقيرا فلياكل
بالمعروف واكثر الحسن بن عبد الله بن مرداس
جمار افقال بكم قال بد انقين فركبه ثم جامرة اخرى
فقال الجمار الجمار فركبه ولم يشارطه فبعث اليه
بنصف درهم حدثنا عبد الله بن يوسف قال
اخبرنا مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك رضي
الله عنه قال حجرت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابوطيبة فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم
بصاع من تمر وامراهله ان تحققوا عنه من خواجه

حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن هشام بن عروة
عن عائشة رضي الله عنها قالت هندا أم معوية لرسول
الله صلى الله عليه وسلم إن أباسفين رجل شحيح فقل علي
جناح أن أخدم من ماله سيرا قال خدي أنت وبنيتك
ما يكفيك بالمعروف حدثني اسحق قال حدثنا بن سيرين
قال أخبرنا هشام بن محمد قال سمعت عثمان
ابن فرقد قال سمعت هشام بن عروة يتحدث
عن أبيه أنه سمع عائشة رضي الله عنها ومن كان
غنيا فليس تغفرت ومن كان فقيرا فليأكل
بالمعروف أنزلت في والي اليتيم الذي يقيم عليه
ويصلح في ماله إن كان فقيرا أكل منه بالمعروف
باب بيع الشرايين
شريكه حدثنا محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال
أخبرنا معمر بن الزهري عن أبي سلمة عن جابر رضي
الله عنه جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
الشفعة في كل مال لم يقسمه فاذا وقعت الحدود
وصرفت الطرق فلا شفعة **باب**

وذكر

الشافعي

بيع الأرض والدور والغروب من شناعا غير مقسوم
حدثنا محمد بن محبوب قال حدثنا عبد الواحد قال
حدثنا معمر بن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال قضى النبي صلى
الله عليه وسلم بالشفعة في كل مال لم يقسم
فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة
حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد
وقال في كل مال لم يقسم رواه عبد الرحمن بن
إسحق عن الزهري تابعه هشام بن معمر قال
عبد الرزاق في كل مال **باب**
إذا اشتري شيئا لغيره بغير إذنه فبني حدثنا
يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا أبو عاصم قال
أخبرنا ابن جريج أخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال خرج ثلاثة يمشون فأصابهم المطر فدخلوا
في غار في جبل فالتفت عليهم صخرة قال فقال بعضهم
لبعض ادعوا الله بأفضل عمل عملتموه فقال أحدهم

أبو جابر

المصماني كان لي ابوان شيخان كبيران فكنيت اخرا فارسي
ثم احيى فاحلب فاجي بالجلاب فاتي به ابوي فبشربان
ثم اسقي الصببية واهلي وامراتي فاحتبست ليله
فحيث فاذا همنا نايهان قال وكرهت ان اوقظها والصبيه
يتصاغون عند رجلي فلم يزل ذلك دايري ودايها حتى
طلع الفجر المصماني كنت تعلم اني فعلت ذلك
ابتغى وجهك فانرج عن فرجة نري منها السماء
قال ففرج عنهم فقال الاخر المصماني كنت تعلم
ان كنت احب امرأة من بنات عمي كاشد ما يحب
الرجل النساء فقالت لا تنال ذلك منها حتى تعطى ما
ماية دينار فصعيت فيها حتى جمعته فلما فقدت
بين جليها قالت اتوا به ولا تقص الخاتم الا حقه
فصمت وتركتها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغى
وجهك فانرج عن فرجة قال ففرج عنهم الثلثين
وقال الاخر المصماني كنت تعلم اني استاجرت اجرا
بفرق من ذرة فاعطيته واني ذلك ان ياخذ فعدت
الذي لك الفرق فزرعته حتى اشتريت منه بقرا
وراهم

تفسير التور لسيد الهديا الهدي

وراعيتها ثم جاف فقال يا عبد الله اعطني حقي فقلت
انطلق الي تلك البقر وراعيتها فانما لك قال استنزي
بي قال قلت ما استنزي بيك ولا كبرالك اللهم ان كنت
تعلم اني فعلت ذلك ابتغى وجهك فانرج عننا فكشف

عنهم **باب** **الشرا والبيع**
مع المشركين واهل الحرب حدثنا ابو النعمان
قال حدثنا المعتمر بن سليمان عن ابيه عن ابي عثمان
عن عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنه قال
كأ مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم جارجل مشرك
مشعان طويل بغنم يسوقها فقال النبي صلى
الله عليه وسلم بيعا ان اعطيت او قال امره به
قال لا بل بيع فاشترى منه شاة **باب**
شرا المملوك من الحربي وهبته وعتيقه وقال
النبي صلى الله عليه وسلم لستمان كاتك وكان
حرا فظلموه وباعوه وسبي عمارة وصريبت
وبالك وبال **باب** الله تعالى واسه فضل بعضكم
علي بعض الرزق فما الذين فضلوا برادي رزقهم

عالم ما ملكت ابي نصر فصر فيه سوا ابن عمه ابيه محمد بن
حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا
ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم فاجرا برهيم عليه
السلام بسارة فدخل بمطارفة فيها ملك من الملوك
او جبار من الجبابرة فقيده دخل ابرهيم بامرأة هي
من احسن النساء فارسل اليه ان يا ابرهيم من هذه
التي معك قال اخي ثم رجع اليها فقال لا تلبس بي حديدي
فاني اخبركم انك اخي واسم ان علي الارض من مومنين
غيري وغيرك فارسل بها اليه فقام اليها فقامت
توضا تصليا فقالت اللهم ان كنت امنت بك وبرسولك
واحصنت فرجي اعلي زوجي فلا تسلط علي الكافر
فقط حتى ركض برجله قال الاعرج قال ابو سلمة بن
عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قالت المصم ان تمت
يقال هي قتلتها فارسل ثم قام اليها فقامت توضا
تصليا وتقول اللهم ان كنت امنت بك وبرسولك
واحصنت فرجي اعلي زوجي فلا تسلط علي هذا الكافر
فقط

الارض من

فقط حتى ركض برجله قال عبد الرحمن قال ابو سلمة
قال ابو هريرة فقالت المصم ان تمت يقال هي قتلتها
فارسل في الثانية او في الثالثة فقال واسم ما ارسلتم
الي الا شيطانا ارجعوهما الي ابرهيم واعطوهما
اخبر فرجعت الي ابرهيم فقالت اشعرت ان اسم
كنت الكافر واخذت من وليدة حدثنا قتيبة قال
حدثنا الليث عن ابن نسيه اب عن عروة عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت اختصم سعد بن ابى وقاص
وعبد بن زمعة في غلام فقال سعد هذا ايا رسول
الله بن اخي عتبة بن ابي وقاص عهد الي ان ابنه انظر
الي تشبهه وقال عبد بن زمعة هذا اخي ايا رسول
الله اذ علي فراثن ابي من وليده فنظر رسول الله
صلى الله عليه وسلم الي تشبهه فراي تشبهها بعتبة
فقال هولك يا عبد الولد للفراثن وللغاهر الحجر
واحتجب منه يا سودة بنت زمعة فلم تره سودة
فقط حدثني محمد بن بشر قال حدثنا عند رفات
حدثنا شعيب عن سعد بن ابي قال عبد الرحمن

عبد الرحمن

يقول

٣٩

٣٩

٣٩

ابن عوفٍ اُصهيب اتوا منه ولا تدعي الي غير ابيك فقال
صهيب ما يسرني ان لي كذا او كذا او ابي قلت
ذلك ولكن سرقت وانا صبي حدثنا ابو اليمان
قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني زوة
ابن الزبير ان حكيم بن جزام اخبره انه قال
يا رسول الله ارايت امورا كنت اُحنت او
اُحنت بصافي الجاهلية من صلة وعتاقة
وصدقة هل لي فيها اجر قال حكيم رضي
الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسئلت
علي ما سئلتك من حديث **باب** **سبع**
جلود الميتة قبل ان تدبغ حدثنا زهير بن حرب
قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي عن
صالح قال حدثني ابن شهاب ان عبيد الله بن عبد
الله اخبره ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر
بشاة ميتة فقال لئلا نسئتم عندها بها
قالوا انصاميتة قال انها حرمه **أكلها باب**

قتل الخنزير وقال جابر بن عبد الله رضي الله عنه
وسلم بنع الخنزير حدثنا قتيبة بن سعيد قال
حدثنا الليث عن ابن شهاب عن ابن المسيب انه سمع
اباه ريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم والذي نفسي بيده لئن شئتم ان تنزلت
فيكم لئن من منكم منكم ما قبسطا فيكم من العليل
ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال
حتى لا يقبله احد **باب**

لا يد اب شحم الميتة ولا يتباع وذكره رواه
جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا الخُمَيد بن قيس قال حدثنا سيف بن قيس
عمر بن دينار قال اخبرني طاووس انه سمع ابن عباس
رضي الله عنهما يقول بلغ عمر ان فلانا باع خمر فقال
قاتل الله فلانا الذي علم ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم
فجملوها فباعوها حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد
الله قال اخبرنا يونس عن ابن شهاب سمعت سعيد

ابن الخطاب

قال ابن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير

ابن المسيب عن ابي بصير
ابن ابي عمير عن ابي بصير
عليهم الشحوم فباعوها واكلوا ثمنها **باب**
بيع التصاوير التي ليس فيها روح وما يكره من ذلك
حدثني عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا يزيد
ابن زريع قال حدثنا عوف عن سعيد بن ابي الحسن
قال كنت عند ابن عباس رضي الله عنهما اذا اتاه رجل
فقال يا ابا عباس اني اشترت ابنة عيشة من صنعة
يدي واني اصنع هذه التصاوير فقال ابن عباس
لا احد ذلك الا ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول سمعته يقول من صور صورة فان الله معه
حتى يتفخ فيه الروح وليس بناج فيها ابدا فربا
الرجل رطوبة شديدة واصفر وجهه فقال
ولحك ان آيتت الا ان تصنع فعليك بهذا الشجر
وكاشف ليس فيه روح قال ابو عبد الله سمع سعيد
ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير
باب تحريم التجارة

في الخمر وقال جابر رضي الله عنه حرمة النبي صلى الله
عليه وسلم بيع الخمر حدثنا مسلم قال حدثنا شعبه
عن الاعمش عن ابي الضحيا عن مسروق عن عائشة
رضي الله عنها لما نزلت آيات سورة البقرة من
اخير ما خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال حرمت
التجارة في الخمر **باب**
من باع خمر حدثنا بشر بن مزحوم قال حدثنا
الحسين بن سليمان عن اسمعيل بن امية عن سعيد بن
ابي سعيد عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى
ثلاثة انا خصمهم يوم القيامة رجل اعطى بي ثم
عذر ورجل باع خمر افاك اثمته ورجل استاجر
اجيرا فاستوفى منه ولم يعطه اجره
باب امر النبي صلى
الله عليه وسلم اليهود ببيع ارضيتهم ودميتهم
حين اجلاهم فيه المقبري عن ابي بصير
باب بيع العبيد
العبد

والحيوان بالحيوان نسبية واشترى ابن عمر راحلة
 بأربعة أبعرة مضمونة عليه يوفيهما صاحبها
 بالزينة وقال ابن عباس قد يكون البعير خير من
 البعيرين واشترى رافع بن خديج بعيرين
 وأعطاه أحدهما وقال انبيك بالآخر عذرا هو
 انشا الله وقال ابن المسيب لاربا في الحيوان البعير
 والشاة بالشاتين الى اجل وقال ابن سيرين لا بأس
 ببعير ببعيرين ودرهم بدرهم نسبية حدثنا
 سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن
 ثابت عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان في السبي
 صفيية فصارت الى دحية الكلبي ثم صارت
 الى النبي صلى الله عليه وسلم **باب**
بيع الرقيق حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب
 عن الزهري قال اخبرني بن مخير عن ابي سعيد
 الخدري اخبره انه بينما هو جالس عند النبي صلى
 الله عليه وسلم قال يا رسول الله ان نصيب سبيا
 فحبت الثمان فكيف ترى العزل قال او انكم تفعلون ذلك
 الاعلى

لا عليكم ان لا تفعلوا ذلكم فانما ينبت نسمة كتب
 الله ان تخرج الا وهي خارجة **باب**
بيع الدر حدثنا ابن نمير قال حدثنا وكيع قال حدثنا
 اسود عيل عن سلمة بن كهيل عن عطاء عن جابر رضي
 الله عنه قال باع النبي صلى الله عليه وسلم الدر بشر
 حدثنا قتيبة قال حدثنا سفيان بن عزمير وسمع جابر
 ابن عبد الله رضي الله عنهما يقول باعه رسول الله
 صلى الله عليه وسلم حدثني زهير بن حرب قال حدثنا
 يعقوب قال حدثنا ابي عن صالح قال حدث ابن شهاب
 ان عبيدة اخبره ان زينة بن خالد و ابا هريرة
 رضي الله عنهما اخبرا انه انصم اسم عار رسول الله
 صلى الله عليه وسلم سئل عن امه تزني ولم تحسن
 قال اجلدوها ثم انزنت فاجلدوها ثم يعوها
 بعد الثالثة او الرابعة حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
 قال اخبرني المديني عن سعيد بن ابي عمير عن ابي هريرة
 رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
 يقول اذا زنت امه احدكم فتبين ناهها فليجلدها لولا

ولا يشرب عليها ثم ان نزلت فليجدها الحدة ولا يشرب ثم
ان نزلت الثالثة فتبين نزلها فليبيعها ولو جعل من شعر
باب **هل يسافر بالجارية قبل**
ان تستبرأ بها ولم ير الحسن باسما ان يقتلها او يباشرها
وقال ابن عمر رضي الله عنهما اذا وهبت الوليدة التي
توطأ او بيعت او عتقت فليستبرأ رجمها بالخضرة
ولا تستبرأ العذراء وقال عطاء الباس ان يصيب من
جاريته الحامل مادون الفرج قال الله تعالى العلي
ازواجهم او ما ملكت ايمنهم حد ثنا عبد الغفار
ابن داود قال حد ثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن عمرو
ابن ابي عمير وعز ابن بن مال رضي الله عنه قال قدم
النبي صلى الله عليه وسلم خيبر فلما فتح الله عليه الحضر
ذكر له جمال صفيية بنت جحي بن الخطب وقد قتل
زوجها وكانت عروسا فاضطفتها رسول الله صلى الله
عليه وسلم لنفسه فخرج بها حتى بلغنا سد الرواحل
حلت فبني بها ثم صنع جيشا في نطع صغير ثم قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذن من حولك فكانت تلك ولمة
رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم علي صفيية ثم خرجنا
الي المدينة قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
تخوي لها وراه بعباة ثم تجلس عند بعير فيضع ركبته
فتضع صفيية رجليها على ركبته حتى تتركه
باب **بيع الميثة والاصنام**
حد ثنا قتيبة قال حد ثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب
عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام
الفح وهو مكة ان الله حرمة بيع الخمر والميثة
والخنزير والاصنام فقبل يا رسول الله ارايت شحمة
الميثة فانه يطلى بها السمن ويدهن بها الجلود
ويستصيح بها الناس فقال لا هو حر ثم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله
اليهود ان الله لما حرمة شحمة مما جعلوه ثم باعوه
فاكلوا منه قال ابو عاصم حد ثنا عبد الحميد قال
حد ثنا يزيد كتب الي عطاء سمعت جابرا رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** **يمن الكلب**

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب
عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي مسعود الانصاري
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن
ثمن الكلب ومضرب البغي وحلوان الكاهن حدثنا حجاج
ابن منهال قال حدثنا شعبة قال اخبرني عوف بن
ابي حنيفة قال رايت ابي اشترى حجة ما فامر
بحاجته فكسرت فسالت عن ذلك قال ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهي عن ثمن الدم وعن الكلب
وكسب الامة وعن الواشمة والموشمة وادل
الربا وموكله وعن التصور بس
الله الرحمن الرحيم **كتاب السلم**
باب في كيل معلوم
حدثنا عمرو بن زرارة قال اخبرنا اسمعيل بن
عليه قال اخبرنا ابن ابي حنيفة عن عبد الله بن كثير عن
ابي المنهال عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قد مر رسول
الله صلى الله عليه وسلم المدينة والناس يسلفون في التمر
العامة والعامين او قال عامين او ثلاثة شك اسمعيل
قال من

فقال من سلف في تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن
معلوم حدثنا محمد قال اخبرنا اسمعيل عن ابن ابي حنيفة
بصد ان كيل معلوم ووزن معلوم **باب**
السلم في وزن معلوم حدثنا صدقة قال اخبرنا عيسى
قال اخبرنا ابن ابي حنيفة عن عبد الله بن كثير عن ابي المنهال
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قد مر رسول الله صلى
الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون بالتمر الستين
والثلاث فقال من اسلف في شيء فكيل معلوم ووزن
معلوم الى اجل معلوم حدثنا علي قال حدثنا سفين
حدثني ابن ابي حنيفة وقال فليسلف في كيل معلوم الى اجل
معلوم حدثنا قتيبة قال حدثنا سفين عن ابن ابي
حنيفة عن عبد الله بن كثير عن ابي المنهال قال سمعت
ابن عباس رضي الله عنهما يقول قد مر النبي صلى الله عليه
وسلم وقال في كيل معلوم ووزن معلوم الى
اجل معلوم حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة
عن ابن ابي المجالد وحدثنا يحيى قال حدثنا وكيع عن
شعبة عن محمد بن ابي المجالد وحدثنا حفص بن عمر

قال حدثنا شعبة قال اخبرني محمد بن ابي عبد الله بن ابي الهيثم
 قال اخذت عبد الله بن شداد بن الحارث وابو يزيد في السلف
 فبعثوني الي ابن ابي اوفى فسالته فقال انا كما قيلت
 علي عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر
 في الخنطة والشعير والزبيب والتمر وسالت ابن ابي
 فقال مثل ذلك **باب السلم**
الي من ليس عنده اصل حدثنا موسى بن اسمعيل قال
 حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيباني قال حدثنا
 محمد بن ابي الجالد قال بعثني عبد الله بن شداد و ابو
 بزدة الي عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه فقال اسئله
 هل كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في عهد النبي
 صلى الله عليه وسلم يسلفون في الخنطة فقال عبد الله
 كنت اسئله نبيط اهل الشام في الخنطة والشعير والزبيب
 في كثير معلوم الي اجل معلوم قلت الي من كان اصله
 عنده قال ما كان اسئله عن ذلك ثم بعثاني الي عبد الرحمن
 ابن ابي اوفى فسالته فقال كان اصحاب النبي صلى الله عليه
 وسلم يسلفون علي عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسلم
 الغنم

ان ذكره في كتابه

الصخرت امر لاحد ثنا اسحق قال حدثنا خالد بن
 عبد الله عن الشيباني عن محمد بن ابي الجالد بهذا او قال
 فسنلفهم في الخنطة والشعير وقال عبد الله بن
 الوليد عن سفيان بن عيينة عن الشيباني وقال والزيت
 حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير عن الشيباني وقال في
 الخنطة والشعير والزبيب حدثنا ادم قال حدثنا
 شعبة قال حدثنا عمر بن الخطاب قال سمعت ابا البختري
 الطائي قال سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن
 السلم في النخل فقال نعم النبي صلى الله عليه وسلم
 عن بيع النخل حتى يوكل منه وحتى يوزن وقال الرجل
 واي شيء يوزن فقال رجل الي جانبه حتى يخرجه
 وقال معاذ حدثنا شعبة عن عمر بن الخطاب قال ابو البختري
 سمعت ابن عباس رضي الله عنهما رضي النبي صلى الله عليه
 وسلم مثله **باب السلم في النخل**
 حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن عمر بن ابي البختري
 قال سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن السلم في النخل فقال
 نعم عن بيع النخل حتى يصلح وعن بيع الورق نسبا ساجز

الرد

وقال ابن بطال حديثه صحيح
 وخط اسماح

الخرز وهو الخرز والتفرد هو كونه
 خروص

الخنزير مع الورد والاسنان
 الخمر بر سعد بن قنبر

الورد والدرهم الضرورية
 اي يطونهم الطالاح

وسألت ابن عباس عن السلم في النخل فقال نهي النبي صلى
 الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يؤكل منه أو ياكل
 منه وحتى يؤزر حد ثنا محمد بن يسار قال حدثنا
 عند ر قال حدثنا شعبة عن عمرو وعنه أبي الخثري
 سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن السلم في النخل فقال
 نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر حتى يوصل
 ونهي عن الورق والذهب فسألت ابن عباس
 عن السلم فقال نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل
 حتى ياكل أو يؤكل وحتى يؤزر قلت ما يؤزر قلت
 رجل عنده حتى يخرر **باب**
الكفيل في السلم حدثني محمد قال حدثنا يعلى
 قال حدثنا الأعمش عن ابراهيم عن الأسود عن
 عايشة رضي الله عنها قالت اشترى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم طعاما من يهودي بنسبانية ورهنه
 درعاه من جديد **باب**
السلم حدثنا محمد بن محبوب قال حدثنا عبد الواحد
 قال حدثنا الأعمش قال تذاكرنا عند ابراهيم الرهن
 في السلم

ما
 ما
 ما

ويد الصالح
 يصره
 يظلم
 الصدق
 على النخل

ما
 ما
 ما

في السلف فقال حدثني الاسود عن عايشة رضي الله
 عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي
 طعاما الى اجل معلوم وارخص منه درعاه من جديد
باب السلم الى اجل معلوم
 وبه قال ابن عباس وابو سعيد والاسود والحسن
 وقال ابن عمر لا باتن في الطعام الموصوف بسفير
 معلوم الى اجل معلوم ما لم ينك ذلك في مزاج لم يند
صلاحه حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن ابن
 ابي عمير عن عبد الله بن كثير عن ابي المنهال عن
 ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم النبي صلى الله عليه
 وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار الستين
 والثلاث فقال اسلفوا في الثمار في كبل معلوم
 الى اجل معلوم وقال عبد الله بن الوليد حدثنا
 سفيان قال حدثنا ابن ابي عمير وقال في كبل معلوم
 ووزر معلوم حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله
 قال اخبرنا سفيان عن سليمان الشيباني عن محمد بن ابي
 المجالد قال ارسلني ابو بردة وعبد الله بن شداد الى

عبد الرحمن بن أنزلي وعبد الله بن أبي آوي فسألتهما
عن السلف فقالا لا كنا نصيب المعاني مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكان ياتينا انباطا من انباط الشام
فسألناهم في الخنطة والشعير والزيت الى اجل فسمي
قال قلت اكان لحم زرع او لم يكن لحم زرع قال لا ما كنا
نسأل عن ذلك **باب** **المسلم**
الي ان تنج الناقة حدثني موسى بن اسمعيل قال
حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله بن رضى الله عنه
قال كانوا يتبايعون الجزور الى جبل الحبله فنهى النبي
صلى الله عليه وسلم عنه فشره نافع ان تنج الناقة
ما في بطنها بس **باب**
الرجيم كتاب الشفعة باب
الشفعة ما لم تقسم فاذا وقعت الحد ودلا
شفعة حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد
قال حدثنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد
الرحمن عن جابر بن عبد الله قال قضى النبي صلى الله عليه
وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحد
وصرفت

وصرفت الطرق فلا شفعة **باب**
عز الشفعة على صاحبها قبل البيع وقال الحكم
اذا اذن له قبل البيع فلا شفعة له وقال الشعبي
من بيعت شفعتة وهو شاهد لا يغيرها فلا شفعة
له حدثنا المكي بن ابراهيم قال اخبرنا ابن خريج
قال اخبرني ابراهيم بن منسىرة عن عمرو بن الشريد
قال وقعت على سعد بن ابي وقاص فحب المسور بن
مخرمة فوضع يده على احدي منكبي اذ جا ابو
رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا سعد
ابن مربي شئت ذارك فقال سعد واسم ابنتك
فقال المسور واسم لتبتا عنهما فقال سعد واسم
لا ازيدك على اربعة الاف منجمة او مقطعة فان
ابورافع لقد اعطيت بها خمسين مائة دينار ولولا
اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار
اخو بسقبه ما اعطيتكمها باربعة الاف وانا اعطي
بها خمسين مائة دينار فاعطاها اياه **باب**
اي الجوار اقرب حدثنا حجاج قال وحدثني علي

حدثنا مسدد

قال حدثنا شيبان بن خالد حدثنا شعبة قال حدثنا ابو
عمران سمعت طلحة بن عبد الله عن عائشة رضي الله
عنها قلت يا رسول الله ان لي جارين فالي ايهما اهدي
قال لي الي اقر بهما منك **باب** اسما
اسم الرحمن الرحيم **كتاب** الاجارات
باب في الاجارة استيجار الرجل
الصالح وقوله الله تعالى ان خير من استاجرت القوي
الامين والخازن الامين ومن لم يستعمل من
ازاده حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان
عن ابي يزيد اخبرني جدي ابو يزيد عن ابيه ابي موسى
الشعري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم الخازن الامين الذي يؤدى ما امر به طيب
به نفسه احد المتصدقين حدثنا مسدد قال
حدثنا يحيى عن قرة بن خالد قال حدثني حميد بن هلال
قال حدثنا ابو يزيد عن ابي موسى رضي الله عنه
قال قال اقبلت الي النبي صلى الله عليه وسلم ومع جلال من
الشعريين فقلت ما علمت انهما يطلبان العمل
فادرن

وهي كالتاج

طيبة
تار من مال للدين
حسن المال

قال ان فسدت علي عملنا من اتراده **باب**
رعي الغنم علي قرار حدثنا احمد بن محمد المكي
قال حدثنا عمرو بن يحيى عن جده عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله
نبيا الا رعي الغنم فقال اصحابه وانت فقال نعم كنت
ارعاها علي قرار يظلا اهل مكة **باب**
استيجار المشركين عند الضرورة اذ لم يوجد
اهل الاسلام وعامل النبي صلى الله عليه وسلم بعود
خير حدثني ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام عن
محمّد بن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي
الله عنها استاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوك
رجلان من بني الدليل من بني عبد بن عبد كاهن هادي اخريتا
والخريتا المهاجر بالهداية قد غمسن بيمين حليف في آل
العاصم بن ابل وهو علي دين كثر فريش فامناه
فدفعنا اليه را حلتيهما واعداه غار ثور بعد ثلاث
ليال فاناهما براجلتيهما صبيحة ليل ثلاث فارتحلا
وانطلق معهما عامر بن فضيرة والدليل الذي فخذ

رعي

ما

او

طبا

معتق ابوبكر



ابن عبد اللطيف

بصر وهو طريق الساجل باب
إذا استأجر اجير اليعمل له بعد ثلاثة ايام او بعد
سبعا او بعد سنة جاز وهما على شرطهما الذي اشترطاه
إذا اجال الاجل حدثنا يحيى بن زكريا قال حدثنا الليث
عن عقيل قال بن شهاب فاخبرني عن زروة بن الزبير ان عائشة
رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت وانشأ
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوبكر جلامين الذين هما
خيرينما وهو علي بن ابي طالب فاشترى فباع في يوم الاحد
وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال براحلتيهما صبح ثلاث
باب

الاجير في الغزو وحدي
يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا اسمعيل بن عتبة قال
اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عطاء عن صفوان بن يحيى
عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال غزوت مع النبي
صلى الله عليه وسلم جيش العسرة فكان من
اوثق اعمال في نفسي فكان لي اجير فقاتل اشنا نافع
احد هما اصبع صاحبه فانترع اصبعه فاند
نبيته فسقطت فانطلق الي النبي صلى الله عليه وسلم
فاهدر

ابن ابي عمير

فاهدر رثيته وقال افيدع اصبعه في فمك تقضمها
قال احسبه قال كما يقضم الفحل قال ابن جريج وحدي
عبد الله بن ابي مليكة عن جده بمثل هذه القصة
ان رجلا عرض يد رجل فاند رثيته فاهدرها ابوبكر

رضي الله عنه باب
اجير افين له الاجل ولم يبين له العمل لقوله عز وجل
ان يريد ان انكح احدي ابنتي هما من علي ان تاجرني
ثماني حجج فان اتممت عشر اتمت عندك وما اريد ان
اشق عليك الية الي قوله واسه علي ما نقول ولا تاجر
فلانا يعطيه اجر او منه في التعزية احبرك الله

باب
على ان يعيد حيا يريده ان ينقض جاز حديث ابراهيم
ابن موسى قال اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن
جرير اخبرهم قال اخبرني يحيى بن مسلم وعمر بن
دينار عن سعيد بن جبير بن زيد احدهما علي صاحبه
وعنه ما قد سمعته بحمد شريك عن سعيد قال قال
ابي بن عباس رضي الله عنهما حدثني ابي بن كعب

تحدثني ان شيا الله من
الصلح بين قال ذلك ليحيى
وبينك اعمال الجاهل
قضيت فلا عدوان علي

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقا فوجدا
جدارا يريد ان يتقصر قال سعيد بيده هكذا ورفع يده
فاستقام قال بعلي حسيبت ان سعيدا قال فمسحه
بيده فاستقام قال لو شئت لآخذت عليه اجرا

باب
الاجارة الى نصف النهار حدثنا سليمان بن حرب
قال حدثنا حماد عن ابي يونس عن ابي عمير رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل ومثل
اهل الكتابين كمثل رجل استاجر اجرا فقال لمن يعمل
لي من غدوة الى نصف النهار علي قبراط فعملت اليهود
ثم قال من يعمل من نصف النهار الى صلاة العصر
علي قبراط فعملت النصارى ثم قال من يعمل من
العصر الى ان تغيب الشمس علي قبراطين فانتم
هم فغضبت اليهود والنصارى فقالوا ما لنا اكثر
عملا واقل عطا قال هل نقصتكم من حقيكم شيئا
قالوا لا قال فذلك فضلي اوتيه من اشيا

باب
الاجارة الى صلاة العصر
حدثنا سعيد

او التقدير مثل الشارع معكم كمثل رجل مع اجرا كماله

الاجارة الى صلاة العصر
قالهم عن التذكرة عرضت

حدثنا اسمعيل بن ابي اونس قال حدثني مالك عن عبد
الله بن دينار مؤيد عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر
ابن الخطاب رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال انما مثلكم واليهود والنصارى
كرجل استعمل عمالا فقال لمن يعمل لي الي نصف النهار
علي قبراط فعملت اليهود علي قبراط فعملت النصارى
ثم عملت النصارى علي قبراط فعملت اليهود علي
تعملون من صلاة العصر الى مغارب الشمس علي
قبراطين فغضبت اليهود والنصارى
وقالوا نحن اكثر عملا واقل عطا قال هل ظلمتكم
من حقيكم شيئا قالوا لا قال فذلك فضلي اوتيه من اشيا

باب
ان من منع اجره
الاجير حدثنا يوسف بن محمد قال حدثنا يحيى
ابن سليمان عن اسمعيل بن ابي عمير عن سعيد بن ابي
سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال قال الله تعالى ثلاثة انا
خصمهم يوم القيامة رجل اعطي لي ثم عذر

نظر الى الازمنة المتفرقة باعتبار الازمنة المتفرقة

ورجل باع حُرًا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى
منه ولم يعطه اجره **باب** **الإجارة**
من العصر الى الليل حدثني محمد بن العلاء قال حدثنا
ابو اسامة عن يزيد بن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي
صلي الله عليه وسلم قال مثل المسلمين واليهود
والنصارى كمثل رجل استاجر قومًا يعملون له عملاً
يوماً الى الليل على اجر معلوم فعملوا له الى نصف النهار
فقالوا لا حاجة لنا الى اجرنا الذي شرطت لنا وما
عملنا باطل فقال لهم لا تفعلوا الاكلوا ببقية عملكم
وخذوا اجركم كما اباؤا وتركوا واستاجر آخرين
بعدهم فقالوا اكلوا ببقية يومكم هذا ولكم الذي
شرطت لكم من الاجر فعملوا حتى اذا كان حين صلاة
العصر قالوا لك ما عملنا باطل ولك الاجر الذي
جعلت لنا فيه فقال لهم اكلوا ببقية عملكم فانما بقي
من النهار شيء يسير فابوا فاستاجر قومًا ان يعملوا
له ببقية يومهم فعملوا ببقية يومهم حتى غابت
الشمس واستكملوا اجر الفريقين كليهما
وذلك

وترك اليوم المشهور

فذلك مثلهم ومثل ما قبلوا من هذا النور
باب **من استاجر اجيرا**
فترك اجره فعمل فيه المستاجر فزاد ومن عمل له مال
غيره فاستفصل حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب
عن الزهري قال حدثني سالم بن عبد الله ان عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلي
الله عليه وسلم يقول انطلق ثلاثة رفق من كان
قبلكم حتى اووا الى المبيت الى غار فدخلوه فالتخدرت
مخرة من الجبل فسدت عليهم الغار فقالوا انه
لا نجيا لكم من هذه الصحرة الا ان تدعوا الله بصالح
اعمالكم قال رجل منهم المصمك كان لي ابوان
شيخان كبيران وكنت لا اعيق قبلهما اهلا ولا
مالا فنادي بي بطلب شيء يوماً فلم ارجح عليهما حتى ناما
فخلبت لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين فكرهت
ان اعيق قبلهما اهلا او مالا فلبثت والقدرح على يدي
انتظرت استيقاظهما حتى يروق الفجر فاستيقظا
فشر باغبوقهما المصمك ان كنت فعلت ذلك

اي نزل العادة الى اللق

في الخبر

ابتغوا وجهك ففترج عناما خنز فيه من هذه الصخرة
 فانفجرت شيئا لا يستطيعون الخروج قال النبي صلى
 الله عليه وسلم وقال الاخر المصركانت لي بنت عم
 كانت احب الناس الي فاراد تصاعلي نفسها فامتنعت
 مني حتى المات لها سنة من السنين فجاثني فاعطيتها
 عشرين ومائة دينار على ان تخلي بيني وبين نفسها
 ففعلت حتى اذا قررت عليها قالت لا املك ان تقض
 الخاتم الخقه فخرجت من الوقوع عليها فانصرفت
 عنها وهي احب الناس الي وتركت الذهب الذي
 اعطيتها المصم ان كنت فعلت ذلك ابتغوا وجهك
 فانفجرت عناما خنز فيه فانفجرت الصخرة غير انهم
 لا يستطيعون الخروج منها قال النبي صلى الله عليه
 وسلم وقال الثالث المصم استاجرت اجرا فاعطيتهم
 اجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب فتمت
 اجره حتى كثرت منه الاموال فجاءني بعد حين فقتال
 يا عبد الله اذ الي اجري فقلت له كل ما نرى من اجر
 من الابل والبقر والغنم والريق فقال يا عبد الله لا تستهزئ
 لا وهم الوامر فوجه يفرجه

بي فقلت اني لاستهزئ بك فاخذته كله فاستاقه فلم يترك
 منه شيئا المصم فان كنت فعلت ذلك ابتغوا وجهك فانفجرت
 عناما خنز فيه فانفجرت الصخرة فخرجوا بمشون
باب من اجر نفسه بالمجد
 على ظهره ثم تصدق منه واجر الحمالي حدثني سعيد
 ابن يحيى بن سعيد القرشي قال حدثنا ابي قال حدثنا
 الاعمش عن شقيق عن ابي مسعود الانصاري رضي الله
 عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرنا
 بالصدقة انطلق احدنا الي السوق فيحامل فيصيب
 المدة وان لبعضهم لمباية الف قال ما نراه الا نفسه
باب اجر السمسة
 ولم ير ابن سيرين وعطاء ابراهيم والحسن بن ابي
 السمسة باسما قال ابن عباس باس ان يقول بع هذا
 الثوب فما زاد علي كذا او كذا الفولك وقال ابن سيرين
 اذا قال بعه بكه انما كان من مخرج فلك او يثني وينك
 فلا باس به وقال النبي صلى الله عليه وسلم المسلمون
 عند شر وطهم حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد

ومأبه قلبية قال فأوفوهم جعلهم الذي صالحهم عليه
فقال بعضهم أقسموا فقال الذي رضي لا تفعلوا حتى
نأت النبي صلى الله عليه وسلم فنذركم له الذي كان تنتظر
ما يأمركم فأفقدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكروا له فقال وما يدريك أنما رقية ثم قال أصبتم
أقسموا واضربوا إلي معكم سهمًا فضحك النبي صلى
الله عليه وسلم وقال شعبة حدثنا أبو بشر سمعت

قال أبو عبد الله

باب أبا المتوكك في هذا **باب**
ضريبة العبد وتعاهد له **ضرائب الإما** حدثنا
محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان بن عيينة عن حميد الطويل
عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال حجج أبو طيبة
النبي صلى الله عليه وسلم فامر له بصياح أو صاعين
من طعام وكلم مواليه فحفت عن غلته أو ضربته

باب **خراج الحجامة**
حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال
حدثنا ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال احجم النبي صلى الله عليه وسلم واغطي الحجامة
اجرة

أجره حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال
حدثنا خالد بن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال احجم النبي صلى الله عليه وسلم واغطي الحجامة
اجره ولو علمت كراهية لم يعطه حدثنا أبو نعيم
قال حدثنا مسعر عن عمرو بن ميمون قال سمعت
أنس رضي الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم
يحتجم ولم يكن يظلم أحدًا **الجره**

باب **من كلف موالى**
العبد أن يخففوا عنه من خراجه حدثنا آدم قال
حدثنا شعبة عن حميد الطويل عن أنس بن مالك
رضي الله عنه قال دعى النبي صلى الله عليه وسلم علامًا
حجامة فحجمه وامر له بصياح أو صاعين أو مئة
أو مئتين وكلم فيه فحفت من ضربته

باب **كسب البغي والإماء**
وكره إبرهيم أجر الناحية والمغنية وقوله الله
عز وجل ولا تكرر هو أفتياتكم على البعث أن اردن
تخصنا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ومن يكرههن

فان الله من جدي اكره من عفور رجم فتياكم اماؤم
حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس عن ابي هريرة عن
ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن
ابي مسعود الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهي عن ثمن الكلب ومهر البغي
وطوان الكاهن حدثنا مسلم بن ابراهيم قال
حدثنا شعبة عن محمد بن حجاج عن ابي حازم
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نهي النبي صلى الله عليه

باب كسب الائمة

وسلم عن كسب الائمة
عشيب الفحل حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الوارث
واشع بن عجل بن ابراهيم عن علي بن الحكم عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما قال نهي النبي صلى الله عليه

باب الفحل

وسلم عن عشيب الفحل
استأجر ارضاً فمات احد هما قال ابن سيرين ليس
لاهلها ان يخرجوه الي تمام الاجل وقال الحسن والحكم
واياس بن معاوية تضي الاجارة الي اهلها وقال ابن
عمر اعطي النبي صلى الله عليه وسلم خيبر بالشرط فكان ذلك
علي عهد

علي محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وصدا
من خلافة عمر ولم يذكر ان ابا بكر جدد الاجارة بعد ما
قبض النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا موسى بن اشعيل
قال حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنه قال اعطي رسول الله صلى الله عليه
وسلم خيبر اليهود ان يعملوها ويزرعوها ولهم شرط
ما يخرج منها وان ابن عمر حدثه ان المزارع كانت
تكرى علي شي ستمائة نافع لا تحفظه وان نافع
ابن خديج حدث ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي
عن كسر المزارع وقال عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
حتى اجلاهم عمر بن مسعود

كتاب الحوالة باب في الحوالة وهل

يرجع في الحوالة وقال الحسن وقتادة اذا كان يوم
احاله عليه ملياً جاز وقال ابن عباس يتخارج الشركان
واهل الميراث فيأخذ هذا عيننا وهذا ادينا فان
توي لاخذ هاتين يرجع علي صاحبه حدثنا عبد الله
ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج

اي يخرج حوالة الشركان عداوة في نصيب الله في حوالة الشركان

ابن عمر بن الخطاب

ابن عمر بن الخطاب وهو العلاء

عزاي هيرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطلقا الغني ظلم فاذا اتبع احدكم علي مطلقا فليتبع باب

باب **فليس له رده** حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي عمير عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مطلقا الغني ظلم ومن اتبع علي مطلقا فليتبع باب

باب **ان احاد دين الميت علي رجل جاز** حدثنا المكي بن ابراهيم قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال كما جالسنا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اتي بجنزة فقالوا اصل عليها فقالت هل عليه دين قالوا لا قال فصل ترك شيئا قالوا الاصل عليه ثم اتي بجنزة اخرى فقالت الويا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل عليه دين فقيل نعم قال فصل ترك شيئا قالوا ثلاثة دنانير فصلي عليها ثم اتي بالثالثة فقالت هل عليها قال هل ترك شيئا قالوا لا قال هل عليه دين قالوا ثلاثة دنانير قال صلوا علي صاحبكم قال ابو قتادة صل عليه

ومناه اذا اجعل بالدين علي غني فليست له رده

صل عليه يا رسول الله وعلي ذينه فصلى عليه بسم الله الرحمن الرحيم

باب **الكفالة في القرض**

والديون بالابدان وغيرها وقال ابو الزناد عن محمد بن حمزة بن عثيرة والاسلمي عن ابيه ان عمر رضي الله عنه بعثه مصدقا فوقع رجل علي جارية امراته فاخذ حمزة من الرجل كفلا حتى قدم علي عمر وكان عمر قد جلد مائة جلدة فمدهم وعذرة بالجهالة وقال جرير والاشعث لعبد الله بن مسعود في امر تدين استتبتهم وكف لهم فتا بوا وكف لهم عشائرهم وقال حماد اذ اتكف بنفسه فمات فلا شيء عليه وقال الحكم يضمن وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هزيم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل ان يسلفه الف دينار فقال اتيت بالشهد له اشهدهم فقال كفي باسمه شهيدا فقال فاني بالكفيل قال

المصدق يحنف الصادق الصديق كفيلا

كفي باسمه كفيلا قال صدقت فدفع اليه الى اجل مسي
 فخرج في البحر فقص حاجته ثم التمس من كافيها يقدم
 عليه للاجل الذي اجله ولم يجد من كافيها فخذ خشبه
 فنقرها فاذا دخل فيها الف دينار وصحيفة منه الي
 صاحبه ثم رجع موضعها ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم
 انك تعلم اني تسلف فلانا الف دينار فسألني كفيلا
 فقلت كفي باسمه كفيلا فرضيتك وسألني شهيد اقلت
 كفي باسمه شهيد افرضيتك واني جهدت ان اجد من
 ابعت اليه الذي له فلم اقدر واني استودعتهما
 فزمني بها في البحر حتى ولجت فيه ثم انصرف وهو في
 ذلك يلتمس من كافيها يخرج الي يده فخرج الرجل الذي
 كان اسلفه ينظر لعل من كافيها قد جابسا له فاذا بالخشبة
 التي فيها المال فاخذها لاهله حطباً فلم تانسرها
 وجد النبال والصحيفة ثم قدم الذي كان اسلفه
 فاتي بالالف دينار وقال واسم ما زلت جاهد في طلب
 مركب لا تبيك بها انك فما وجدت من كافيها الذي اتيت فيه
 قال هل كنت بعثت الي شيئا قال اخبرك اني لم اجد من كافيها

اصل موضع النقرة
 وسواء

قبل الذي حيث فيه قال فان اسم قد ادي عنك الذي
 بعثت في الخشبة فانصرف بالالف دينار راشداً
باب قول اسم والذين عاقدت
ايمانكم فانوهم نصيبهم حدثنا الصلت بن محمد قال
 حدثنا ابواسامة عن اذريس عن طلحة بن نصير
 عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما واكل
 جعلنا موالى قال ورثة والذين عاقدت ايمانكم كان
 المهاجرون لما قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
 يربث المهاجر الانصاري دون ذوي رحمة للاخوة
 التي اخي النبي صلى الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت
 واكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والاقراب
 نسخت ثم قال والذين عاقدت ايمانكم الا النصر والفر
 والنصيحة وقد ذهب الميراث ويوصي له حدنا قيس
 قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد بن اسير رضي
 الله عنه قال قدم علينا عبد الرحمن بن عوف فاخي سول
 اسمعيل الله عليه وسلم بينه وبين سعيد بن الربيع حدثني
 محمد بن الصباح قال حدثنا اسمعيل بن زكريا قال حدثنا

عاصم قال قلت لانس بن بلعك ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا حلف في الاسلام فقال قد حالف النبي صلى الله عليه
وسلم بين قريش والانساري دارك يا **باب**
من تكفل عن ميت دينه فليس له ان يرجع وبه قال
الحسن حدثنا ابو عاصم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة
ابن الاكوع رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
اتي بجزاة ليصلي عليها فقال هل عليه من دين قالوا
لا فصلي عليه ثم اتي بجزاة اخرى فقال هل عليه من دين
قالوا نعم قال فصلىوا على صاحبكم قال ابو قتادة علي بن
يارسول الله فصلي عليه حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا
سفيان قال حدثنا عمر وسبيع محمد بن علي عن جابر بن
عبد الله رضي الله عنهم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
لو قد جاء مال البحرين قد اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا
فلم يجي مال البحرين حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم
فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر فنادي من كان له عند
النبي صلى الله عليه وسلم عدة او دين فليأتنا فاتيته
فقلت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لي كذا وكذا الخالي
حنية

باب ابو عبد الله

حنية فعددتها فاذا هي خمسون مائة وقال خذ من ثمنها
باب **جوار ابي بكر الصديق**
في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعقده حدثنا الحارث بن
بكر قال حدثنا الليث عن عقيل قال قال ابن شهاب فاخبرني
عروة بن الزبير ان عايشة رضي الله عنها زوج النبي صلى
الله عليه وسلم قالت لم اعقل ابوي الا وهما يد ينان
الدين قال ابو صالح حدثني عبد الله عن يونس بن الزهري قال
اخبرني عروة بن الزبير ان عايشة رضي الله عنها قالت
لم اعقل ابوي قط الا وهما يد ينان الدين ولم نمر علينا
يوم الا ياتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقي
النهار بكرة وعشيته فلما ابتلي المسلمون خرج
ابو بكر مطا جرا قبل الحبشة حتى اذا بلغ برك العجماد
لقية ابن الدغنة وهو سيد القارة فقال ابن يزيد
يا ابا بكر فقال ابو بكر اخرجني قومي وانا اريد ان اسبح
في الارض واعبد ربي قال ابن الدغنة ان مثلك لا يخرج
ولا يخرج فانك تكسب العبد بسم وتصل الرحم وتحمل
الكل وتقرى الضيف وتعين علي نواب الحق وانا الذجار

باب

فارجع فاعبُد ربك ببلاذك فاز تحل ابن الدغنة فرجع
مع ابي بكر فطاف في اشراف كشار قرين فقال لهم ان
ابا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج اخرا جوت رجلا يكسب
المعدوم ويوصل الرحم ويحمل الكل ويقرب الضيف
ويعين على نوايب الحق فانفذت قرين جوار ابن الدغنة
وامنوا ابا بكر وقالوا لابن الدغنة من ابا بكر فليعبد ربه
في داره فليصل وليقرأ ما شاء ولا يؤذي باذنك ولا
يستغلر به فانا قد خشينا ان يفتن ابنا نونسا
قال ذلك ابن الدغنة لابي بكر فطفق ابا بكر يعبده ربه
في داره ولا يستغلر بالصلاة ولا القراءة في غير داره
ثم بدا لابي بكر فابتنى مسجدا بفيناداره وبرز فكان يصلي
فيه ويقرأ القرآن فينقص عليه نساء المشركين
وابناؤهم وهم يعجبون وينظرون اليه وكان ابو بكر رجلا
بكا لا يملك دفعه حين يقرأ القرآن فانزع ذلك
اشراف قرين من المشركين فاسلوا ابن الدغنة فقيد
عليهم فقالوا انا كما اجرنا ابا بكر على ان يعبده ربه في داره وانه
جاوز ذلك فابتنى مسجدا بفيناداره واعلن الصلاة والقراءة
وقد خشينا

المراد جوار ابن الدغنة
المراد جوار ابن الدغنة
المراد جوار ابن الدغنة

وقد خشينا ان يفتن ابنا نونسا ونافاته فان احب
ان يقتصر على ان يعبده ربه في داره فعل وان ابي ان يعلن
ذلك فسئل ان ترد اليك ذمتك فانا كرهنا ان نخبرك
ولسنا مقتربين لابي بكر الاستعلان قالت عايشة فاني
ابن الدغنة ابا بكر فقال قد علمت الذي عاقدت لك
عليه فاما ان تقتصر على ذلك واما ان ترد الي ذمتي فاني
لا احب ان تسمع العرب اني اخفرت في رجل عقد له
قال ابو بكر اني ارد اليك جوارك وارضى جوار ابيه ورسوله
ورسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اريت دار هجرتك
رايت سبعة ذات نخل بين لابتيين وهما الخرتان فهاجر
من هاجر قبل المدينة حين ذكر ذلك رسول الله صلى
الله عليه وسلم ورجع الى المدينة بعض من كان هاجر
الى ارض الحبشة وتجهز ابو بكر مهاجرا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم علي رسلك فاني رجوان تؤذني
قال ابو بكر هل ترجو ذلك بابي انت قال نعم فحس ابو بكر
نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصعبه وعلف

الاشارة الى رسول الله

الاشارة الى رسول الله

راجلتين كانتا عنده ورؤا السمرا زبعة اشهر
باب **الدين** **حدثنا يحيى بن بكير**
 قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي سلمة
 عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
 يوتي بالرجل المتوفى عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه
 فضلا فان حدث انه ترك لدينه وفاصلا والآفات
 للمسلمين صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح
 قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفى من
 المؤمنين فترك ديننا فعلى قضاؤه ومن ترك مالا
 فلورثته **بسم الله الرحمن الرحيم**
في الوكالة كتاب **الوكالة وكالة الشريك**
الشريك في القسمة وغيرها وقد اشرك النبي صلى
الله عليه وسلم عليا في هديه ثم امره بقسمتها
 حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن ابن ابي عمير
 عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي رضي الله
 عنه قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
 اتصدق بجلال البذن التي تحرت وبلودها حد ثنا
 عمرو بن خالد

حدثنا

عمرو بن خالد قال حدثنا الليث عن يزيد عن ابي الخير عن
 عقبه بن عامر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
 اعطاه عنديا يقسمها علي صحابته فبقي عنود فذكره
 للنبي صلى الله عليه وسلم ففتاى ضجج به انت
باب **اذا وكل المسلم حريبا**
في دار الحرب او في دار الاسلام **حدثنا عبد العزيز**
 ابن عبد الله قال حدثنا يوسف بن الماجشون عن
 صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه عن
 جده عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال كانت
 امية بن خلف كاثبا بان الحفظ في صاغية بمكة
 واحفظه في صاغية بالمدينة فلما ذكرت الرحمن قال
 لا اعرف الرحمن كاتبا باسمك الذي كان في الجاهلية
 فكانت له عند عمر و فلما كان يوم ربه خرجت الى جبل
 لا حرره حين نام الناس فابصره بلا فخرج حتى وقف
 على مجلس من الانصار فقال امية بن خلف لا نجوت ان
 نجنا امية فخرج معه فريق من الانصار في اثارنا فلما
 خشيت ان يلحقونا خلفت لهما ابنة ليشغلهم فقتلوه

حدثنا يحيى بن بكير
 حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي سلمة
 عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
 يوتي بالرجل المتوفى عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه
 فضلا فان حدث انه ترك لدينه وفاصلا والآفات
 للمسلمين صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح
 قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفى من
 المؤمنين فترك ديننا فعلى قضاؤه ومن ترك مالا
 فلورثته

سليم بن حرب قال حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل
سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه
فاغلق فصر به اصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم دعوه فان اصحاب الحق وقت الاثم قال اعطوه
سنا مثل سنيه قالوا يا رسول الله لا نجد الا مثل
من سنيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوه
فان خيركم احسنكم قضا **باب**
اذا وهب شيئا لوكيل او شفيع قوم جاز قوله
النبي صلى الله عليه وسلم لو فده هو اذن حين سألوه
المعائنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم نصيب
لكم حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال
حدثني عقييل بن شهاب قال وزعم عروة ان
مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة اخبراه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد
هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبهم
فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الحديث

الاصد فنه فاختروا احدي الطائفتين اما السبي واما
المال فقد كنت استانيت بهم وقد كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل
من الطائف فلما تبين لهم ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم غير راد اليهم الا احدي الطائفتين قالوا فانا
لنختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
في المسلمين فاشي على ابيه بما هو اهله ثم قال اما بعد
فان خوائكم هو كبر قد جاؤنا تاييبين واني قد رايت ان
اردا اليهم سببهم فمن احب منكم ان يطيب
بذلك فليفعل ومن احب منكم ان يكون عليه خطبه
حتى يعطيه اياه من اول ما يغني الله علينا فليفعل
فقال الناس قد طيبنا ذلك يا رسول الله لهم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لا نذركم من اذن
منكم في ذلك ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفعوا الينا
عزواؤكم امركم فرجع الناس فكلهم عزواؤهم ثم رجعا
الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم قد
طيبوا واذنوا **باب** **اذا اوكل**

رجلا ان يعطى شيئا ولم يبتين كم يعطى فاعطى ما يتعارفه
الناس حدثنا المكي بن ابراهيم قال حدثنا ابن جريح
عن عطاء بن الحريج وغيره يزيد بعضهم على بعض لم
يتألفوا كلهم رجل واحد منهم عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم
في سفر فكنيت علي جعلت فقال انما هو في اخر القوم
فمر به النبي صلى الله عليه وسلم فقال من هذا فقلت
جابر بن عبد الله قال ما لك قلت اني علي جعلت فقال
قال امعك قضيب قلت نعم قال اعطنيته فاعطيته
فصن به فزجره وكان من ذلك المكان من اول
القوم قال بعنيته فقلت بل هو لك يا رسول الله
قال بل بعنيته قد اخذته بأربعة دنانير والظن
الى المدينة فلتاد نونا من المدينة اخذت ارجل قال
ابن شريد قلت تزوجت امرأة قد خلا منها قال فضلا
جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان ابي ثوبان وترك
بنات فاردت ان انكح امرأة قد جربت خلا منها
قال فذلك فلما قدمنا المدينة قال يا بلال افضنه
وزده

وزده فاعطاه اربعة دنانير وزيادة غير اطا قال جابر
لا تفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكن
القيرا طيفار فقرأت جابر بن عبد الله
باب وكالة المرأة الامام
في النكاح حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا
مالك عن ابي جازم عن سهل بن سعد قال جات امرأة
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول
الله اني قد وهبت لك من نفسي فقال رجل زوجها
قال قد زوجنا كما بهامعك من الفسار ان
باب اذا وكل رجلا فترك
الوكيل شيئا فجازة الموكل فهو جاز وان اقرضه
الى اجل مسمى جاز وقال عثمان بن الهيثم ابو عمرو
حدثنا عوف بن محمد بن سيرين عن ابي هريرة رضي
الله عنه قال وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم
لحفظ زكاة رمضان فاناني ات فجعلت ختم من الطعام
فاخذته وقلت لا زعتك الي رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال اني محتاج وعالي عيال وولي حاجة
ونى

جواب

شديدة قال فخرت عنه فاصبحت فقال النبي صلى الله عليه
وسلم يا اباهريرة ما فعل اسيرك البارحة قالت
قلت يا رسول الله شكك احاجة شديدة ووعيا لا فرجته
فخلت سبيله قال اما انه قد كذبك وسيعود
فعرفت انه سيعود لقول رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه سيعود فرصدته فجب الخثوم من الطعام
فاخذته فقلت لا زفعتك الي رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال دعني فاني محتاج وعلت عيالك لا اعود
فرجمته فخلت سبيله فاصبحت فقال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا اباهريرة ما فعل اسيرك
قلت يا رسول الله شكك احاجة شديدة ووعيا لا
فرجته فخلت سبيله قال اما انه قد كذبك وسيعود
فرصدته الثالثة فجب الخثوم من الطعام فاخذته
فقلت لا زفعتك الي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهذا اخر ثلاث مرات انك تزعم لا تعود ثم تعود قال
دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هو قال
اذا اوتيت الي فراشك فاقرأ آية الكرسي **لا اله الا هو الحي**

انك تفر

حي ختم الآية فانك لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك
شيطان حتى تصبح فخلت سبيله فاصبحت فقال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فعل اسيرك البارحة
فقلت يا رسول الله زعم انه يعلمني كلمات ينفعني الله
بها فخلت سبيله قال ما هي قال لي اذا اوتيت الي
فراشك فاقرأ آية الكرسي **من اولها حتى ختم الآية** لا اله الا هو الحي القيووم وقال لي لن يزال عليك من
الله حافظ ولا يقربك الشيطان حتى تصبح وكانوا
احرص شي على الخير فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اما انه قد صدقك وهو كذوب تعلم بمن يخاطب
منذ ثلاث ليا يا اباهريرة قال لا قال ذلك الشيطان

باب الوكيل اذا باع شيئا فاسدا
فبيعه مردودا حدثني اسحق قال اخبرنا يحيى بن صالح
قال حدثنا معاوية هو ابن سفيان عن يحيى قال سمعت
عقبة بن عبد العافرا انه سمع ابا سعيد الخدري
رضي الله عنه قال جابلا الي النبي صلى الله عليه وسلم
بتشريف لي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم من اين هذا

قال بلال كان عندنا تمر ردي فبغث منه صاعين
 بصاع لنطعم النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى
 الله عليه وسلم عند ذلك آوة آوة عيين الرباعين الربا
 لا تفعلوا ولكن إذا أردت أن تشتري فبع التمر ببيع
 آخر ثم اشتريه **باب الوكالة**
في الوقف ونفقته وأن يطعمه صدقاً له وما ذكر
بالمعروف حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
 سفين بن عمرو قال في صدقة عمر رضي الله عنه
 ليس على الولي جناح أن يأكل ويؤكل صدقاً غير
 متأتياً ما لا وكان ابن عمر هو يصدق صدقة عمر يهدي
 لينا من أهل مكة كان ينزل عليهم **باب**
الوكالة في الحدود حدثنا أبو الوليد قال
 حدثنا الليث بن عمار بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله
 عن زيد بن خالد وأبي هريرة رضي الله عنهما عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال وأعد يا أيها الناس إلى امرأة هذا
 فإن اعترفت فإن جملها حدثنا ابن سلام قال أخبرنا عبد
 الوهاب الثقفي عن أيوب بن عبد الله بن أبي مليكة عن عتبة بن
 الحر

الخير قال جيب بالنعمتين أولهن النعيمه لشارباً فامر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان في البيت أن
 يضربوا قال فكننت أنا في من ضربته فضر بناه بالنعال
 والخير **باب الوكالة في البدن**
وتعاهدتها حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني
 مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن خزيمة عن عمرة بنت
 عبد الرحمن أنها أخبرته قالت عايشة رضي الله عنها
 أنا فتلت قلايد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بيدي ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه
 ثم بعثت بصامع أبي فلم يحرم علي رسول الله صلى الله
 عليه وسلم شيء أحله الله له حتى حبر الحدي
باب إذا قال الرجل وكلة
ضعه حيث أراك الله وقال أبو بكر وقد سمعت ما
 قلت حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن اسحق بن
 عبد الله أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول كان
 أبو طلحة أكثر انصار كني بالمدينة مالا وكان أحب أمواله
 إليه بئر حاو وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول

وهذه الغاية وإن كان معصفاً ففي حريم سنن
 على النبي صلى الله عليه وسلم لا يستمر بعد ما مع أن لا
 استمرها لما بعد الغاية أنه في موضع رد قول ابن
 عباس أن من أهدى يحرم عليه محرمات الاحرام
 حتى يخرجه من غايته ليعلم بالبحر

اسمه صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها
طيب فلما نزلت لتناولوا البرحي تنفقوا مما يحبون
قال ابو طلحة الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله ان الله يقول في كتابه لن تناولوا البرحي تنفقوا مما يحبون
وان احب امتوا الي التي بيرحوا وانصا صدقة لله ارجوا
بترها وذرها عند اسم فضغها يا رسول الله حيث
شيئت فقال الخ ذلك مال الخ ذلك مال الخ قد سمعت
ما قلت فيها وازي ان تجعلها في الاقربين قال اقول يا رسول
الله فقسمتها ابو طلحة في اقاربه وبنتي عمته تابعه
اسم عجل عن مالك وقال روي عن مالك رايح

باب وكالة الامين في الخزانة
وخرجوا حديث محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة
عن يزيد بن عبد الله عن ابي يردة عن ابي موسى رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخازن
الامين الذي ينفق ويرث ما قال الذي يعطي ما امر به
كامل ما وفر اطيبا لنفسه الي الذي امر به احد
المتصدقين **ما جاء في الخبز والمزاعة**

كتاب الخبز والمزاعة

والخبر

بسم الله الرحمن الرحيم
باب فضل الزرع والحرث اذ اكل
منه وقوله افر ايتم ما حرثون انتم تزورونه امر
لحن الزارعون لو فشا جعلناه حطاما حد ثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا ابو عوانة ح وحدثني عبد الرحمن
ابن المبارك قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس
ابن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع زرعاً
فياكل منه طيرا او انسانا او بهيمة الا كان له
به صدقة وقال لنا مسلم حدثنا ابا ن قال حدثنا
قتادة قال حدثنا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب ما يحدث من عواقب الاشتغال
بالزرع او مجاوزة الحد الذي امر به حدثنا
عبد الله بن يوسف قال حدثنا عبد الله بن سالم
الحمصي قال حدثنا محمد بن زياد الاصبغاني عن ابي
امامة الباهلي قال وراي سبكة وشيا من آلة الحرث
فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله
قال حدثني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم خير بشر بشر ما خرج منها من ثمر
أوزرع **باب** حدثنا علي بن
عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو وقلت لطاوس لو
تركت الخابرة فإنهم يزعمون أن النبي صلى الله
عليه وسلم نفي عنه قال أي عمر وفاي أعطيتهم
وأعينهم وإن أعلمهم ^{أول من أوزع طبر} خير بني عباس رضي الله
عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه ولكن
قال إن يخرج أحدكم أخاه خير له من أن يأخذ عليه
خزاة غلوما **باب** اللزارة
مع اليهود حدثنا محمد بن مقاتل قال أخبرنا عبد الله
قال أخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله
عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى خيبر
اليهود على أن يعملوها وتزرعوها ولهم شرط ما
خرج منها **باب** ما يكره من الشروط
في الزارة حدثنا صدقة بن الفضل قال أخبرنا
الرعيينة

ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن حنظلة الرزقي عن نافع رضي
الله عنه قال كما أكثر أهل المدينة حقلًا وكان أحدنا
يلكري أرضه فيقول هذه القطعة لي وهذه لك
فربما أخرجت ذرة ولم تخرج ذرة فنهاهم النبي صلى
الله عليه وسلم **باب** إذا زرع
بمال قوم غيرهم إذ نصم وكان في ذلك صلاح لصم
حدثني إبراهيم بن المنذر قال حدثنا أبو ضمرة
قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما
ثلاثة نفر يمشون أخذهم المطر فأووا إلى غار في
جبل فالتفت علي فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت
عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا أعمالا عملتموها
صالحا لله فادعوا الله بها لعله يفرجها عنكم قال
أحدكم الصخرة كان لي والذان شيخان كبيران ولي صبية
صغار كنت أرعى عليهما فإذا رحلت عليهما حلبت فبدأت
بوالدي أسقيهما قبل بني واني استأخرت ذات يوم
فلم أت حتى أمسيت فوجدتهما ناما فحلبت كما كنت

اخْلَبُ فَقُمْتُ عِنْدَ رُؤُسِهِمَا اَكْرَهُ اَنْ اَوْقَطَهُمَا وَاكْرَهُ
اَنْ اَسْفِي الصَّبِيَةَ وَالصَّبِيَةَ يُتَضَاعُونَ عِنْدَ قَدَمِي
حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ فَاِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ اَنْي فَعَلْتَهُ ابْتِغَاءَ جَدِّ
وَافْرُجٍ لَنَا فَرَجَةٌ تَرِي مِنْهَا السَّمَاءُ فَفَرَجَ اسْمُهُ فَرَاوُ
السَّمَاءِ وَقَالَ الْاَخْرُ الْمَصْدَرُ اِنْهَا كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمِّ اَجْبِيهَا
كَاشِدَةً مَا لِحُبِّ الرِّجَالِ النَّسَاءُ فَطَلَبْتُ مِنْهَا فَاَبَتْ حَتَّى
اَتَيْتَابِهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ فَتَعَبْتُ حَتَّى جَمَعْتُهَا فَلَمَّا وَقَعَتْ
بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ يَا عَبْدَ اسْمِ ابْنِ اسْمٍ وَلَا تَفْتَحِ الْخَاتَمَ
الْحَقِيقَةَ فَقُمْتُ فَاِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ اَنْي فَعَلْتَهُ ابْتِغَاءَ
وَجْهِكَ فَاَفْرُجٌ عِنَّا فَرَجَةٌ فَفَرَجَ وَقَالَ النَّاسُ اللَّهُمَّ
اِنِّي اسْتَأْجَرْتُ اَجِيرًا بِفَرْقَانِ مِنْ وَلَدِ اسْمٍ فَعَمِلَهُ وَقَالَ
اَعْطِنِي حَقِّي فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرَزَعْتُ عَنْهُ فَلَمْ اَزَلْ اَزْرَعُهُ
حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرَاعِيَهَا فَجَاءَنِي فَقَالَ اتَّقِ اسْمَ
قُلْتُ اَذْهَبْ اِلَيْكَ اَلْبَقْرُ وَرَاعِيهَا فَخَذْتُ فَقَالَ اتَّقِ
اسْمَ وَلَا تَسْتَهْزِئْ بِي فَقُلْتُ اِنِّي لَا اسْتَهْزِئُ بِكَ فَخَذْتُ
فَاَخَذَهُ فَاِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ اَنْي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ
وَافْرُجٌ مَا بَقِيَ فَفَرَجَ اسْمُهُ قَالَ ابُو عَبْدِ اسْمٍ وَقَالَ ابْنُ عَقْبَةَ
عَنْ نَافِعٍ

عَنْ نَافِعٍ فَسَعَيْتُ بِأَبِي أَوْقَاتٍ أَصْحَابِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَرْضِ الْخِرَاجِ وَمَنْ أَرَعَتْهُمْ
وَمُعَامَلَتِهِمْ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ تَصَدَّقْ
بِاصْلِهِ لَا بِبَيْعٍ وَلَكِنْ يُنْفِقُ ثَمَرَهُ فَتَصَدَّقُ بِهِ حَدَّثَنَا
صَدَقَةٌ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ
عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ
مَا فَتَحَتْ قَرْيَةَ الْأَقْسَمِثُهَا بَيْنَ أَهْلِهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ بَابُ
مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَوَاتًا وَرَأَى ذَلِكَ عَلَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
فِي أَرْضِ الْخِرَابِ بِالْكَوْفَةِ وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَنْ
أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً فَحَيَّ لَهُ وَيُرْوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ عَوْفٍ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ فِي غَيْرِ حَقِّ مُسْلِمٍ
وَلَيْسَ لِعَرِيقِ ظَالِمٍ فِيهِ حَقٌّ وَيُرْوَى فِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ يَكْرِ قَالَ حَدَّثَنَا
الْبَيْهَقِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَحْيَا أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَمُؤَاخَقٌ

فناء من امرادها ما هو احد به من امر

قال عروة قضي به عمر رضي الله عنه في خلافته **باب**
حدثنا قتيبة قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن موسى بن
عقبة عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه رضي الله عنه
أن النبي صلى الله عليه وسلم أركب وهو في معرسة يدي
الخليفة في بطن الوادي فقبل له إنك ببطحا مباركة
وقال موسى وقد أناخ بنا سالم بالمناخ الذي كان عبد
الله يرخ به يتحرك معرس رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو أسفل من المسجد الذي بطن الوادي بينه وبين
الطريق وسط من ذلك حدثني اسحق بن ابراهيم قال
اخبرنا شعيب بن اسحق عن الأوزاعي حدثني يحيى
عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال الليلة أتاني آت من ربي
وهو بالعقيق أن صلى في هذا الوادي المبارك وقد
عمره في حجة **باب** **إذا**
قال رب الأرض اقرك ما اقرك الله ولم يذكر اجلا
معلوما فصح ما على تراضيهما حدثنا احمد بن المقدم
قال حدثنا فضيل بن سليمان قال حدثنا موسى بن ابراهيم

من ذى

نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقال عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج قال حدثني موسى
ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب رضي
الله عنهما اجلي اليهود والنصارى من أرض الحجاز وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر اراد
إخراج اليهود منها وكانت الأرض حين ظهر عليها
سورة رسول الله وللمسلمين و اراد اخراج اليهود منها
فسألت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقتلهم
بها ان يكفوا عملها ولهم نصف الثمر وقال لهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتلكم بها على ذلك
ما شئنا فقرروا بالصاحي اجماعهم عمر بن الخطاب
ابن الخطاب

باب ما كان اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم يواصي بعضهم بعضا
في الزراعة والتمر حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا
عبد الله قال اخبرنا الأوزاعي عن ابي النجاشي مولى
رافع بن خديج سمعت رافع بن خديج بن رافع عن عمته
ظهيرة بن رافع قال ظهر لقد لنا رسول الله

رسول الله عليه وسلم عن امرئ كان ينار اوقا قلت ما قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فطوحون قال دعاني رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال ما تصنعون محاق لكم ^{الزرع}
 قلت نواجرها على الربيع وعلى الاوسق من التمر والشجير
 قال لا تفعلوا الزرع عوها او ازرعوها او امسكوها
 قال رافع قلت سمعنا وطاعة حدثنا عبيد الله بن
 موسى قال اخبرنا ابو زرعي عن عطاء بن رباح عن
 قال كانوا يزرعونها بالربيع والثلاث والنصف فقال
 النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرها
 اوليتمسحها فان لم يفعل فليتمسك ارضه وقال
 الربيع بن رافع ابو ثوبة حدثنا معوية عن يحيى
 عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض
 فليزرها اوليتمسحها اخاه فان ابي فليتمسك ارضه
 حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن عمير وقال ذكرته
 لطاوس فقال يزرع قال ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي
 صلى الله عليه وسلم لم يفته عنه ولكن قال ان يمسح احدكم
 اخاه

رزق الله اهل بيته

اخاه خيرة له من ان ياخذ شيئا معلوما احدنا سليمان بن
 حرب قال حدثنا حماد عن ابي بصير عن ابي رافع عن ابي عمير
 كان يكره مزارعة علي بن ابي طالب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وابي بكر وعمر وعثمان وصدر اماراة معوية
 ثم حدثت عن ابي رافع بن خديج ان النبي صلى الله عليه وسلم
 نصي عن كثر المزارع فذهب ابن عمير الي ابي رافع فذهبت
 معه فسأله فقال نصي النبي صلى الله عليه وسلم عن
 كثر المزارع فقال ابن عمير قد علمت انا ان كان كركي
 مزارعنا علي بن ابي طالب رسول الله صلى الله عليه وسلم بما علي
 الاربعاء وبشيء من التبر حدثنا يحيى بن بكير
 قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال
 اخبرني سالم ان عبدا اسمه بن عمير رضي الله عنهما
 قال كنت اعلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان الارض تترك ثم حثي عبدا اسمه ان يكون النبي صلى الله
 عليه وسلم قد احدث في ذلك شيئا لم يكن يعلمه فترك
كر الارض باب **كر الارض بالذهب والفضة**
وقال ابن عباس ان امث ما انتم صانعون ان تستأجروا

الارض البيضاء من السنة الى السنة حدثنا عمرو بن
خالد قال حدثنا الليث عن يبيعة بن ابي عبد الرحمن
عن حنظلة بن قيس عن ارفع بن خديج قال حدثني عمي
انهم كانوا يكرمون الارض على عهد النبي صلى الله عليه
وسلم بما ينبت على الاربعاء او شيئا يستثنيه صاحب
الارض فيها النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقلت
لرافع فكيف هي بالدينار والدرهم فقال رافع ليس
بها بائس بالدينار والدرهم وقال الليث اراه وكان
الذي نهي من ذلك بالونظر فيه ذوق الفهم بالحلال
والحرام لم يجزوه لهما فيه من المخالفة

باب حدثنا محمد بن سنان
قال حدثنا فليح قال حدثنا هلال بن علي وحدثنا
عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا فليح
عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوما يجرد
وعنده رجل من اهل البادية ان رجلا من اهل الجنة
استاذن ربه في الزرع فقال له انت فيما شئت
قال لا

قاله بل ولكن اجب ان ازرع قال فبدا ر الطرف
نباته واستواوه واستحصاده فكان امثال الجبال
فيقول الله دونك يا ابن آدم فإنه لا يشبعك شي
فقال الاعرابي واسم لا تجده الا قشيا او انصاريا
فانصر اصحاب زرع واما نحن فليسنا باصحاب زرع فحزن
النبي صلى الله عليه وسلم **باب ما جاني**
الغرس حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب
ابن عبد الرحمن عن ابي جازم عن سهل بن سعد رضي الله
عنه انه قال ان كنا لنفرح بيوم الجمعة كانت لنا جود
ناخذ من اصول سلق لنا كنا نغرسه في ارضنا فجعله
في قدر لينا نجعل فيه حبات من شعير لا اعلم الا انه
قال ليس فيه شحم ولا ودك فاذا اصلينا الجمعة زناها
فقربتهم اليها فكنا نفرح بيوم الجمعة من اجل ذلك
وما كنا نتغدي ولا نقيل الا بعد الجمعة حدثنا موسى
ابن اسمعيل قال حدثنا ابراهيم بن سعيد عن ابي شهاب
عن ابي عرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال يقولون ان
اباهورة يكثر الحديث واسم الموعود ويقولون بالله

والانصار لا يجدهون مثل احاديثه وان اخوتي من
المهاجرين كان يشغلهم الصنف بالاسواق وان اخوتي
من الانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امراء
مسكيننا الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم علي ملي
بطني فاحضر حين يخيبون واعني حين ينسون وقال
النبى صلى الله عليه وسلم يوما ان ينسط احد منكم
توبه حتى اقضي مقالتي بعدة ثم لجمعه الي صدره
فينسي مقالتي ابد افسطت نيرة ليس على توب
غيرها حتى يقضي النبي صلى الله عليه وسلم مقالته ثم
جمعتها الي صدرى فوالذي بعثه بالحق ما نسيت
من مقالته تلك الي يومى هذا وانه لو ايتان في
كتاب الله ما حدثتكم شيئا ابد ان الذين يكتومون ما
انزلنا من البينات والهدى الي الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم

باب في الشرب وقوله الله تعالى
وجعلنا من الماء كل شيء حي فلا يؤمنون وقوله جل ذكره
افرايتم الماء الذي تشربون انتم انزلتموه من المزن
ام

ام نحن المنزلون لو نشاء جعلناه اجاجا فلولوا تشكرون
تجاجا منصبا المزن السحاب والاجاج المرفرات اعذا
باب في الشرب ومن راى صدقة
الماء وهبته ووصيته جائزة مقسوما كان او
غير مقسوم وقال النبي صلى الله عليه وسلم من يشرك
ببئر رومة فيكون ذلوه فيها كذلا المسلمين فاشتراها
عثمان رضي الله عنه حدثنا سعيد بن ابي مزيم قال
حدثنا ابو عسار قال حدثني ابو حازم عن ابن سعة
رضي الله عنه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بقدر فشر
منه وعن يمينه غلام اصغر القوم والاشياخ عن
يساره فقال يا غلام انا اذن ان اعطيك الاشياخ قال ما كنت
لا اوتى بفضل منك احدا يا رسول الله فاعطاه اياه
حدثنا ابو اليهمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال
حدثني انس بن مالك رضي الله عنه اننا جلبت لرسول
الله صلى الله عليه وسلم شاة داجن وهو في دار انس
ابن مالك وشيب لبنها بهما من البئر التي في دار انس
فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم القدح فشرب منه

حتى اذا نزع القدر من فيه وعليه يساره ابو بكر وعنه
 اعترابي فقال عمر وخاف ان يعطيه الاعرابي اعطى ابابكر
 يارسول الله عندك فاعطاه الاعرابي الذي عن يمينه
 ثم قال الايمن فالايمن **باب من قال ان**
صاحب المباح حق بالمباحي يزوي لقول رسول الله
صلي الله عليه وسلم لا يمنع فضل المباح حدثنا عبد
الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه انه سئل
صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع فضل المباح يمنع
به الكلال حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث
عن عقيل بن ابراهيم عن ابي عبد الله الحسين المصطفى واي سلمة
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه سئل رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا تمنعوا فضل المباح تمنعوا به فضل
الكلام **باب من حفر بيرا في ملكه**
لم يضمن حدثنا محمود قال حدثنا عبد الله عن
 اسرايل عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة
 رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 المعدن

والمعدن جبار
 المعدن جبار والنجم جبار وفي الركاز الخمس
باب الخصومة في البير والقضيا
فيها حدثنا عبد ان عن ابي حمزة عن الاعمش عن شقيق
 عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال من حلف علي عمن يقتطع بحمامك امرئ مسلم
 وهو عليه فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فانزل الله
 تعالى ان الذين يشتركون بمحمد الله وانما فهم غنا قليلا
 الاية فجا الاشعث فقال ما يحدثكم ابو عبد الرحمن
 في انزلت هذه الاية كانت لي بيرة في ارض ابن عم لي
 فقال لي شهودك قلت ما لي شهود قال فيمينه قلت
 يارسول الله اذن لحلف فذكر النبي صلى الله عليه
 وسلم هذا الحديث فانزل الله تعالى في ذلك تصديقا
 له **باب من منع ابن السبيل من**
المباح حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد
 ابن زياد عن الاعمش قال سمعت ابا صالح يقول سمعت
 ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة ولا يبرئهم

في الاخرة ولا يظن الله
 ولا ينظر اليهم
 يوم القيامة ولا يبرئهم
 عن ابن عمر
 وسورة الاحزاب

اسقوا زبيراً فامرته بالمعروف ثم امر سبل الجارح
فقال الانصاري ان كان ابن عمك فتلوز وجه
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسقوا ثم احبش
حتى يرجع الماء الى الجدر واستوعج له حقه فقال
الزبير واسه ان هذه الآية انزلت في ذلك فلوراك
له يومنون حتى يحكمون فيما شجر بينهم فقال لابي
شهاب فقه رت الانصار والناس قول النبي صلى
الله عليه وسلم اسقوا ثم احبش حتى يعايرج الى

باب

فضل سقي الماء احدهنا عبد الله بن يوسف قال
اخبرنا مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
بينما رجل مشي فاستد عليه العطش فنزل بيرا
فشرب منها ثم خرج فاذا هو بكلب يلصق ياكل
اللحم من العطين فقال لقد بلغ هذا امثل الذي بلغني
فملا حفنة ثم أمسكه بفيه ثم رقي فسقى الكلب فشكر
الله فغفر له قالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم اجرا
فادوم

الاصح منه لغيره من ابي سبل

قال في كل كبد رطبة اجر فابعه حماد بن سلمة والريح
ابن مسلم عن محمد بن زياد حد ثنا ابن ابي مريم قال حدنا
نافع بن عمر عن ابي ابي مليكة عن اسماء بنت ابي بكر رضي
الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة اللسوف
فقال دنت مني النار حتى قلت اي رب وانام عنهم
فاذا امرأة حسبت انه قال فخذ شرا هرة قال ما
سان هذه قالوا حبسته ما حتى ماتت جوعا حدنا السعدي
قال حدثنى مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عذبت امرأة
في هرة حبستها ما حتى ماتت جوعا فدخلت فيها النار
فقال والله اعلم لا انت اطعمتها ولا سقيتها حين
حبستها ولا انت ارسلتها فاكلت من حساين الارض

باب من اى صاحب الخوض والقرية

احق بمايه حد ثنا قتيبة قال حدنا عبد العزيز عن ابي
حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال اتي رسول الله
صلى الله عليه وسلم بقدح فشرب وعن يمينه غلام وهو
احد القوم والاشياخ عن يساره فقال يا غلام اتاذني
الاصح

الاصح من سبل

اوروضه فيما اصاب في طيلها ذلك من المرح او
الروضه كان له حسبات ولو انه انقطع طيلها فاستنت
شرفا وشرفين كانت اثارها وارواها حسبات له
ولو انعامرت بنزير في شربك منه ولم يرد ان يسقي
كان ذلك حسبات له فهي لذلك اجر ورجل ربطها
تغنيا وتعلقنا لم ينس حق اسم في قايها واطورها
فهي لذلك مستر ورجل ربطها فخر اوريا وتوالا
الاسلام فهي على ذلك وزر وسئل رسول الله صلي
الله عليه وسلم عن الحمر فقال ما انزل علي فيها
شي الا هذه الاية الجامعة الفادة من عمل
منقال ذرة خير ايرة حدنا اسمعيل قال حدنا
وما لك عن بيعة بن ابي عبد الرحمن عن زياره مولي
المنبعث عن زيد بن خالد الجهني قال جاز لي
رسول الله صلي الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة
فقال اعرف عفاصها ووكاهان عر فها سنة فان
جا صاحبها والافسانك بما قال فضالة الغنم قال هي
لك اولا حيا اول الذئب قال فضالة الابل قال مالك ولها
مها

معها سقاؤها وحذاؤها وترد الماء وتاكل الشجر حتى
يلقهاها رثيا **باب** **بيع الخطب والكلاب**
حدثنا معلى بن ابي اسد قال حدثنا وهيب عن هشام
عن ابيه عن الزبير بن العوام رضي الله عنه عن النبي صلي الله
صلي الله عليه وسلم قال لان ياخذ احدكم اجلا فياخذ
حزمة من حطب فيبيع فيكف الله بها وجهه خير له
من ان يسال الناس اعطي او يمنع حدثنا يحيى بن بكير
قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي عبيد
مولى عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة رضي
الله عنه يقول قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
لان يحتطب احدكم حزمة على ظهره خير من ان يسال
احدا فيعطيه او يمنعه حدثنا ابراهيم بن موسى قال
اخبرنا هشام بن ابي جريح اخبرهم قال اخبرني ابن شهاب
عن علي بن حسين بن علي عن ابيه حسين بن علي عن علي
ابن ابي طالب رضي الله عنهم انه قال اصببت سارقا مع
رسول الله صلي الله عليه وسلم في مغنير يوم ريد قال
واعطاني رسول الله صلي الله عليه وسلم سارقا آخر

فالتختمها يوما عند باب رجل من الانصار وانا اريد ان
احمل عليها الذخرا لابيعة ومعي صايغ من بني قينقاع
فاستعين به علي وليمة فاطمة وحمزة بن عبدالمطلب
يشرب في ذلك البيت معه فينة فقالت الا يا حمز
للتشرب التواقتار اليها حمزة بالسيف فحبت
اسمتهما وبقر خواصرهما ثم اخذ من كباديهما
قلت لابن شهاب ومن الشنايم قال قد جبت اسمتهما
فذهبت بها قال ابن شهاب قال علي رضي الله عنه
فنظرت الي منظر افظعت فاتيته نبي الله صلى الله عليه
وسلم وعنده زيد بن حارثة فاخبرته الخبر فخرج
ومعه زيد فانطلقت معه فدخل علي حمزة فتغيط
عليه فرقع حمزة بصره وقال هل انتم الاعبيد لابي
فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقه قرحي
خرج عنهم وذلك قبل تحريم الخمر **باب**
القطايغ حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد
عن يحيى بن سعيد قال سمعت انس قال اراد النبي
صلى الله عليه وسلم ان يقطع من البحرين فقالت الانصار

حتى يقطع لاخواننا من المهاجرين مثل الذي يقطع لنا قال
سترون احدي اثره فاصبر واحي تلقوني
باب **كتابة القطايغ** وقال الليث عن
يحيى بن سعيد عن انس رضي الله عنه دعا النبي صلى الله
عليه وسلم الانصار ليقطع لهم البحر فقالوا يا رسول
الله ان فعلت فاكتب لاخواننا من قريش مما لم يكن
ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال انكم سترون
بعدي اثره فاصبر واحي تلقوني **باب**
طلب الابل على الماء حدثني ابراهيم بن المنذر قال
حدثنا محمد بن فلح قال حدثني ابي عزه لال بن علي
عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة رضي الله
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حو الابل
ان تحاب على الماء **باب** **الرجل**
يكون له ممر او شرب في حائط او في خاوق
النبي صلى الله عليه وسلم من باع خيلا بعد ان توتر
فتمر بها البايغ واللبايغ المندر والشمقي حتى يرفع
وكذلك رب الغزاة حدثنا عبد الله بن يوسف

قال اخبرنا الليث قال حدثني ابي شهاب عن سالم بن
عبد الله عن ابي بصير رضي الله عنه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع نخلا بعد ان توتر
فثمره للبائع الا ان يشترط المبتاع ومن ابتاع
عبد وله مال فماله للذي باعه الا ان يشترط المبتاع
وعن مالك بن ابي عمار عن ابي بصير عن ابي بصير العبد
حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان بن عيينة
ابن سعيد عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير ثابت
رضي الله عنهم قال رخص النبي صلى الله عليه وسلم
ان تبايع العرايا بخير صحتها ثم احدثنا عبد الله بن
محمد قال حدثنا ابن عيينة عن ابن جريح عن عطاء
سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم عن ابي بصير في المخرقة والمخافة
وعن المزينة وعن بيع التمر حتى يبدو صلاحها
وان لا تبايع الا بالدينار والدرهم الا العرايا احدثنا
الحسين بن قزعة قال حدثنا مالك بن ابي بصير عن
ابن سفيان بن عيينة عن ابي بصير رضي الله عنه

قال رخص النبي صلى الله عليه وسلم في بيع العرايا بخيرها
من التمر فيما دون خمسة اوسق او في خمسة اوسق
سكندار في ذلك حد ثنا زكريا بن يحيى قال اخبرنا ابو
اسامة قال اخبرني الوليد بن كثير اخبرني ابي بصير بن
يسار مولى بني حارثة ان ارفع بن خديج وسهبن بن
ابي حشمة حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهي عن المزينة ببيع التمر بالتمر الا اصحاب العرايا انه
اذن لهم قال وقال ابن عبد الله بن اسحق حدثني
بشير مثله باب

باب في الاستقراض

واداء الديون والمجبر والتقليد باب

من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه او ليس

لخصه

قال الفسافي هو ابن سلام وما وقع في بعض النسخ محمد بن يوسف فليس مني كرماني

حدثنا محمد بن يوسف قال اخبرنا جريح
عن المغيرة عن الشعبي عن جابر بن عبد الله رضي الله
عنه قال غرقت مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال
كيف ترى بيعك اني بعنيته قلت نعم فبعته اياه
فلما قدم المدينة غرقت اليه بالبيع فاعطاني منه
حدثنا علي بن اسد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا

الاعمش قال تذاكرنا عند ابراهيم الرهن في السلم
 فقال حدثني الامسود عن عايشة رضي الله عنها ان
 النبي صلى الله عليه وسلم اشترى طعما من يهودي
 الاجل ورهنه درعامن حر يد **باب**
من اخذ اموال الناس يريد اداها او اتلافها
 حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الواسطي قال
 حدثنا سليمان بن بلال عن ثور بن زيد عن ابي
 اخيث عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
 الله عليه وسلم قال من اخذ اموال الناس يريد
 اداها اداها الله عنه ومن اخذ يريد اتلافها
 اتلفه الله **باب**
**وقوله الله تعالى ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات
 الى اهلها الى قوله ان الله كان سميعا بصيرا**
 حدثني احمد بن يونس قال حدثنا ابو شهاب عن
 الاعمش عن زيد بن وهب عن ابي ذر قال كنت
 مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما ابصر بعيني
 اخذ اقال ما احب ان يحول لي ذهباً يكتفني
 منه

فان قلت هذا
 في الدين لا في السلم
 المراد ما سلم المسلم
 واسمه ابو النعمان

ادى

ديناراً

منه ديناراً فوق ثلاث الا ديناراً ارصده ليدين ثم
 قال ان الاكثرين هم الاقلون الامن قال بالنال هكذا
 وهكذا او اشار ابو شهاب بين يديه وعن يمينه وعن
 شماله وقليل ما هم وقال مكانك وتقدم غير بعيد
 فسمعت صوتاً فاردت ان اتيه ثم ذكرت قوله مكانك
 حتى اتيتك فلما جا قلت يا رسول الله الذي سمعت او
 قال الصوت الذي سمعت قال وهل سمعت قلت
 نعم فقال اتاني جبريل وقال من مات من امتك لا يشرك
 باسمه شيئاً دخل الجنة قلت وان فعل كذا وكذا قال
 نعم حدثنا احمد بن شبيب بن سعيد قال حدثنا
 ابي عن يونس قال ابن شهاب حدثني عبيد الله بن
 عبد الله بن عتبة قال قال ابو هريرة رضي الله عنه
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان لي مثل احد
 ذهباً ما يسرني ان لا يمر علي ثلاث وعندي منه شيء
 الا شئ ارصده لدين رواه صالح وعقيل عن الزهري
باب **استقرض الرجل ابله** حدثنا
 ابو الوليد قال حدثنا شعبة قال اخبرنا سلمة

اسر الزنا والسرقه

قال حدثني ابن كعب بن مالك ان جابر بن عبد الله رضي الله عنه اخبره ان اباہ قُتِلَ يومَ احدٍ شهيداً وعلیه دينٌ واشتدَّ الغرما في حقِّ قِصمِ فاتيتُ النبيَّ صلي الله عليه وسلم فسألته ان يقبلوا ثمرَ جايطي ويخلوا ابني فابوا فلم يعطهم النبي صلي الله عليه وسلم جايطي وقال سنغده واعليك فغداً علينا حين اصبح فطاف في الخيل ودعا في ثمرها بالبركة فجذذتها فقصيتهم وبقي لنا من ثمرها **باب** ^{تم الخيل} **اذا قاص** او جازفة في الدين فهو جازير **باب** ثمر اشهر او غيره حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن هشام عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه اخبره ان اباہ توفى وترك عليه ثلاثين وسقاً لرجل من اليهود فاستنظره جابر فابى ان ينظره فكلم جابر رسول الله صلي الله عليه وسلم ليستفح له اليه فجار رسول الله صلي الله عليه وسلم وكلم اليهودي لياخذ ثمر نخله بالذي له فابي فدخل رسول الله صلي الله عليه وسلم في الخيل

فمشتي فيها ثم قال لجابر جئت له فاوفيت له الذي له فجده بعد ما رجع رسول الله صلي الله عليه وسلم فاوفاه ثلاثين وسقاً وفضلت له سبعة عشر وسقاً فجا جابر رسول الله صلي الله عليه وسلم ليخبره بالذي كان فوجده يصلي العصر فلما انصرف اخبره بالفضل فقالت اجزة ابن الخطاب وزهبة جابر الي عمر فاخبره فقال له عمر لقد علمت حين مشي فيها رسول الله صلي الله عليه وسلم ليباركك فيها **باب** **من اشتغاد من الدين** حدثنا اسمعيل قال حدثني اخي عن سليمان بن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب عن عروة ان عايشة رضي الله عنها اخبرته ان رسول الله صلي الله عليه وسلم كان يدعو في الصلاة ويقول اللهم اعود بك من المأثم والمغرم فقال له قائل ما اكثر ما تستعجده من المغرم بارسول الله قال ان الرجل اذا غرمت حدثت فكتب ووعده فاخلف **باب** الصلاة علي من ترك ديننا حدثنا ابو الوليد قال

حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن ابي جازم عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من ترك مالا فلورثته ومن ترك كالا فلينا
حدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر قال
حدثنا فليح بن صالح بن علي عن عبد الرحمن بن ابي
عمرة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال ما من مؤمن الا وانا اولي به في
الدنيا والاخرة اقر وان شئتم النبي اولي بالمؤمنين
من انفسهم فايمامون مات وترك مالا فليثه
عصبته من كانوا ومن ترك ديننا او ضياءنا فليثي
فانا مولاه **باب** **مطل الغني**
ظلم حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الاعلى عن
معمر بن هشام بن منبه اخي وهب بن منبه انه
سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم **مطل الغني ظلم**
باب **لصاحب الحق مقال**
ويذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم **لي الواجد**

بخل عرصته وعقوبته قال سفيان عرصته
يقول مخطي واعقوبة الحبس حدثنا مسدد قال
حدثنا يحيى عن شعبة عن سلمة عن ابي سلمة عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
رجل يتفصاه واغلاظ له فصر به اصحابه فقال
دعوة فان لصاحب الحق مقالا **باب**
اذا وجد ماله عند مفلس في البيع والقرض
والوديعة فهو احق به وقال الحسن اذا افلس وتبين
لم تجز عتقه ولا بيعه ولا شراؤه وقال سعيد بن
المسيب قضيت عشرين من اقتضيت من حقه قبل ان
يقلد فضوله ومن عرفه متاعه بعينه فهو احق
به حدثنا احمد بن يوسف قال حدثنا زهير قال
حدثنا يحيى بن سعيد قال اخبرني ابو بكر بن محمد بن
عمرو بن خزيمة بن عمار بن عبد العزيز اخبره
ان ابا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام اخبره
انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم او قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

ايمن ساير الغرما وى بعد الغرما

من أدرك ماله بعينه عند رجل وانسا قد افلس فمو
 أحق به من غيره **باب** **من أخرج الغرم**
 إلى الغدا أو نحوها ولم يرد ذلك مطلقاً وقال جابر أشد
 الغرماً في حقوقهم في دين أبي فسألهم النبي صلى الله
 عليه وسلم أن يقبلوا ثم جابطي فابوا فلم يعطهم
 الحياض ولم يكسره لهم قال ساعدو عليك غداً
 فغداً علينا حين أصبح فدعا في تمرها بالبركة
 فقضيتهم **باب** **من باع مال**
 المفلس والمعدم فقسمة بين الغرماء أو
 أعطاه حتى يتفق على نفسه **باب** **حدثنا مسدد** قال
 حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا حسين المعلم
 قال حدثنا عطاء بن ربييع عن جابر بن عبد الله
 رضي الله عنهما قال اعتق رجل من أغلامه عن ذبير
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يشتريه مني
 فاشتره نعيم بن عبد الله فآخذ ثمنه فدفعه إليه
باب **إذا أقرضه إلى أجل مسي**
أوجله في البيع وقال ابن عمر في القرض إلى أجل
 لا بأس به

الغرم ما يبيع به من الباطن وهو من الباطن والباكر الكسر والخم والقرض ما يبيع به من الباطن

لا بأس به وإن أعطي أفضل من ذراهبه ما لم يشترط
 وقال عطاء وعمرو بن دينار هو إلى أجله في القرض وقال
 الليث حدثني جعفر بن ببيعة عن عبد الرحمن بن
 هزيم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم أنه ذكر رجالاً من بني إسرائيل سأل بعض
 بني إسرائيل أن يسلفه فدفعها إليه إلى أجل مسي قد ذكر
 الحديث **باب** **الشفاعة في وضع**
الدين حدثنا موتي قال حدثنا أبو عوانة عن مغيرة عن
 عامر بن جابر رضي الله عنه قال أصيب عبد الله وترك
 عيالاً وديناً فطلبت إلى أصحاب الدين أن يضعوا
 بعضاً فابوا فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاستشفعت
 به عليهم فابوا فقال صئف تمر لك كل شيء منه علي
 حديثه عذق بن زياد علي حديثه والدين على حدة والعجوة
 على حدة ثم أحضرهم حتى أتيتك ففعلت ثم جاء عليه السلام
 ففعد عليه وكال لكل رجل حتى استوفى وبقي
 التمر كما هو كانه لم يمسر وغزوت مع النبي صلى الله
 عليه وسلم على ناضح لنا فانحرف الجمل فمخلف علي

فوكزه النبي صلى الله عليه وسلم من خلفه قال بعينه والله
ظهره الى المدينة فلما دنونا استأذنت قلت يا رسول
الله اني حديث عهد بعزير قال عليه السلام فماتت
بكرًا وتيبًا قلت تيبًا أصيب عبد الله وترك جواربي
صغارًا فتزوجت تيبًا تعلمهن وتودهن ثم قال
أيت اهلك فقدمت فاجرت خالي ببيع الجمل فلما
فاجرت به باع الجمل والذي كان من النبي صلى
الله عليه وسلم ووكزه آية فلما قدم النبي صلى الله
عليه وسلم غدوت اليه بالجمل فاعطاني ثمن الجمل
والجمل وسهمني مع القوم **باب**
ما ينهى عن اضاءة المال وقوله الله تعالى والله لا يحب
الفساد ولا يصلي على عمل المفسدين وقال في قوله
تعالى اصلوا انك تأمرك ان تشرك ما يعبد اباؤنا وان
تفعل في اموالنا ما نسا وقال ولا توتوا السفها
اموالكم والحجري في ذلك وما ينهى عن الخداع حد ثنا
ابو نعيم قال حد ثنا سفيان عن عبد الله بن دينار
سمعت ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رجل للنبي صلى

الله عليه وسلم اني اُخدع في البيوع فقال اذا بايعت
فقل لا خلافة فكأن الرجل يقول له حد ثنا عن قال
حد ثنا جرير عن منصور عن الشعبي عن وراذ مولي
المغيرة بن شعبة عن المغيرة بن شعبة قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم ان الله حرّم عليكم عقود
الأمهات وواد البنات ومنعنا وهات وكره لكم قيل
وقال وكثرة البسوال واضاعة المال **باب**
العبد راع في مال سيده ولا يعمل الا باذنه
حد ثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري
قال اخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول كلكم راع ومسؤول عن رعيتيه
فالامام راع وهو مسؤول عن رعيتيه والرجل في اهله
راع وهو مسؤول عن رعيتيه والمرأة في بيت زوجها
راعيتيه وهي مسؤولة عن رعيتها والخنادر في مال
سيده راع وهو مسؤول عن رعيتيه قال فسعدت
بها ولا من رسول الله صلى الله عليه وسلم واحسب

النبى صلى الله عليه وسلم قال والرجل راجع في مال ابيه
وهو مسوؤل عن عيته فكلكم راجع وكلكم مسوؤل
عن عيته بسم الله الرحمن الرحيم

باب في الخصومات
باب ما يذكر في الاشخاص والخصومة

حدثنا ابو الوليد قال حدثنا
شعبة قال عبد الملك بن ميسرة اخبرني قال سمعت
النزال بن سبرة سمعت عبد الله يقول سمعت
رجلا قرأ آية سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم
خلافا فاخذت بيده فانيت به رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال كلاكما محسن قال شعبة اظنه قال
لا تختلفوا فان من كان خيرا قبلكم اختلفوا فمهلكوا
حدثنا يحيى بن قزعة قال حدثنا ابراهيم بن سعيد
عن ابن شهاب عن ابي سلمة وعبد الرحمن بن العرج
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال استب رجلان رجل
من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذي
اصطفى محمد ابي العالمين فقال اليهودي والذي اصطفى

هذا الحديث في مسند الامور

موسى علي العالمين فرجع المسلم يده عند ذلك فلطم
وجه اليهودي فذهب اليهودي الي النبي صلى الله عليه
وسلم فاخبره بما كان من امره وامر المسلم فدعا النبي
صلى الله عليه وسلم المسلم فسأله عن ذلك فاخبره فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لا تخيروني علي موسى فان الناس
يصنعون يوم القيمة فاصعق معهم فاكون اول
من يفيق فاذا موسى بالخير جانب العرش فلا ادري
اكان فمن صعق فافاق قبلي او كان ممن استنتي الله
حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا
عمر بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري رضي الله
عنه قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس جاء
يهودي فقال يا ابا القاسم ضرب وجهي رجل من
اصحابك فقال من قال رجل من الانصار قال ادعوه فقال
اضربته قال سمعته بالسوق فحلف والذي اصطفى
موسى علي البشر قلت اي خبيث علي محمد صلى الله عليه وسلم
فاخذني غضبه ضربت وجهه فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لا تخيروا بين الانبياء فان الناس يصعقون يوم القيمة

ابن اسوداد

فَاكُونَ أَوْلَىٰ مَنْ تَشَقَّقَ عَنْهُ الْأَرْضُ فَإِذَا أَنَا مُوسَىٰ أَحَدٌ
بِقَابِلَةِ مِزْقَوَائِمِ الْعَرَبِ فَلَا أَدْرِي كَيْفَ كَانَ فِيمَنْ صَعِقُوا
حُوسِبَ بِصَفْقَةِ الْأُولَىٰ وَحَدَّثَنَا مُوسَىٰ قَالَ حَدَّثَنَا
هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّسَائِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَصُورِيًّا رَضِيَ
رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجْرَيْنِ قَبِيلٍ مِنْ فَعْلٍ هَذَا أَيْكَ أَفْلَانَ
أَفْلَانَ حَتَّى سَبَّ الْيَهُودِيَّ فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا فَأَخَذَ
الْيَهُودِيَّ فَأَعْتَرَفَ فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِهِ فَرَضَ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ **بَابُ**

**مَنْ رَدَّ أَمْرَ السَّفِيهِ وَالضَّعِيفِ الْعَقْلَ وَإِنْ لَمْ
يَكُنْ حَجْرًا عَلَيْهِ الْإِمَامُ وَيُذَكَّرُ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَدَّ عَلَى الْمُتَصَدِّقِ قَبْلَ
الَّذِي تَمَّ نِصَاحُهُ وَقَالَ مَا لَكَ إِذَا كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى حِلِّ مَالٍ
وَلَهُ عَبْدٌ لَأَشْيَ لَهُ غَيْرُهُ فَأَعْتَقَهُ لَمْ يَجْزِ عِتْقُهُ وَمَنْ
بَاعَ عَلَى الضَّعِيفِ وَخَوَّهُ وَدَفَعَ ثَمَنَهُ إِلَيْهِ وَأَمَرَ
بِالْإِصْلَاحِ وَالْقِيَامِ بِشَأْنِهِ فَإِنْ أَسَدَ بَعْدَ مُنْعَهُ
لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ
وَقَالَ لِلَّذِي يُخَدِّعُ فِي الْبَيْعِ إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَابَةَ**

وَلَمْ يَأْخُذِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَالَهُ حَدَّثَنَا مُوسَى
ابْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسَيَّبٍ قَالَ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ بَنِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا قَالَ كَانَ جُلُودٌ يُخَدِّعُ فِي الْبَيْعِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَابَةَ فَكَانَ يَقُولُهُ حَدَّثَنَا
عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ
عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا اعْتَقَ عَبْدًا لَهُ لَيْسَ لَهُ
مَالٌ غَيْرُهُ فَرَدَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَابْتِغَاةً
مِنْهُ نَعَيْتَهُ بِنِجْمٍ **بَابُ**

**كَلَامِ الْخَصْوَاءِ
بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْوِيَةَ
عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ عَلَى عَيْنٍ وَهُوَ
فِيهَا فَاجْرُ لِيَقْتَطِعْ لَهَا مَالًا أَمْرِيٌّ مُسْلِمٌ لِقَى اللَّهَ
وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانِ قَالَ فَقَالَ الْأَشْعَثُ فِي وَاسِيهِ كَانَ
ذَلِكَ كَانَ بَنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ فَجَدَّ فِي قَدَمَيْهِ
إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَكَ بَيْنَهُ قُلْتُ لَا قَالَ فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ أَحْلِفْ**

قال قلت يا رسول الله اذن لحلفت ويذهب بما لي فانزل الله
تعالى ان الذين يشتركون به عهد الله وابمانهم غنا قليلا
اولئك لا خلاق لهم في الآخرة الى اخر الآية حدثنا عبد الله
ابن محمد قال حدثنا عثمان بن عمر قال حدثنا يونس
عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن
الله عنه انه تقاضى ابن ابي حذردديننا كان له عليه
في المسجد فارتفعت اصواتها حتى سمعها رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فخرج اليها حتى كشف
سجف حجرتة فنادي يا كعب قال لبيك يا رسول الله
قال ضع من دينك فخذ افواها اليه اي الشطر قال لقد
فعلت يا رسول الله قال قم فاقضه حدثنا عبد الله بن
يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن
الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري انه قال سمعت
عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت هاشم
ابن حكيم بن خزام يقرأ سورة الفرقان علي غير ما قرأها
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرانها وكنت
اعجل عليه ثم اهلته حتى انصرف ثم لبثته برداه فحيت
رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اني سمعت هذا اقرأ
علي غير ما اقرانها فقال لي ارسله ثم قال له اقر اقرأ هكذا
انزلت ثم قال لي اقر افقرات فقال هكذا انزلت ان القرآن
انزل علي سبعة احرف فاقروا منه ما تبسرت **باب**
اخراج اهل المقاصي والخصوم من البيوت بعد المعرفة
وقد اخرج عمر اخت ابي بكر حين ناحت حدثنا محمد بن
بشار قال حدثنا محمد بن ابي عدي عن شعبة عن سعد
ابن ابراهيم عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد هممت ان
امر بالصلاة فتفقت ثم اختلفت الي منازل قوم لا يشهدون
الصلاة فاخرق عليهم **باب** **دعوى الوصي**
للميت حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سيف بن
الزهري عن عروة عن عايشة رضي الله عنها ان عبد بن
زمنة وسعد بن ابي وقاص اختصما الي النبي صلى الله
عليه وسلم في امر من زمنة فقال سعد يا رسول الله ^{انه}
اوصاني اخي اذا قدمت ان انظر ابن امة زمنة فاقبضه
فانه ابني وقال عبد بن زمنة اخي وابن امة ابني فادعني

٧٥

ابن ابي النبي صلى الله عليه وسلم شبهنا فقال هو لك
 يا عبد بن زمعة الولد للفراش والحمل للاب
باب التوثيق ممن نخشي معرفته وقيل ابن
عباس عكرمة علي تعلية القران والسنة والفرايض
 حدثنا ثيبه قال حدثنا الليث عن سعيد بن ابي سعيد
 انه سمع ابا هريرة رضي الله عنهما يقول بعث رسول
 الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل الخدي فجات برجل من
 بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثالة سيد اهل البادية
 فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج اليه رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عندك يا ثمامة قال
 عندي يا محمد خير فذكر الحديث قال اطلقوا ثمامة
باب الربط والحسين في الحرم والشر
 نافع بن عبد الحارث دار السجين مكة من صفوان بن
 امية علي بن عمر ان رضي فابيع بيعة وان لم يرض
 عمر فلصفوان اربع مائة دينار وسخن ابن الزبير
 مكة حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث
 قال حدثني سعيد بن ابي سعيد سمع ابا هريرة
 رضي الله

رضي الله عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم
 خيلا قبل الخدي فجات برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة
 ابن اثالة فربطوه بسارية من سواري المسجد
 بسم الله الرحمن الرحيم
باب الملازمة حدثنا الحارث بن ابي اسيد
 قال حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة وقال غيره
 حدثني الليث قال حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد
 الرحمن بن هرم عن عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري
 عن كعب بن مالك رضي الله عنه انه كان ابا علي عبد الله
 ابن ابي جدر الاسلمي دين فلقية فلزمته فتكلمنا
 حتى ارتفعت اصواتنا فذكر النبي صلى الله عليه وسلم
 فقال يا كعب واسار بيده كانه يقول انصفت
 فاخذ نصف ما عليه وترك نصفاً **باب**
التفاضي حدثنا اسحق قال حدثنا وهب بن جرير
 ابن حازم قال اخبرنا شعبة عن الاعمش عن ابي الضحا
 عن مسروق عن خباب قال كنت قيناً في الجاهلية
 وكان لي علي العاص بن وايلد راهم فاتيته اتعاصناه

سهما بيان

فقال لا اقصينك حتى تكفر بمحمد فقلت لا واسه لا اكفر
بمحمد صلى الله عليه وسلم حتى يميتك الله ثم يميتك
قال فدعني حتى اموت ثم ابعث فاوتي ما لا اولد اثم
اقصينك فنزلت افرأيت الذي كفر باياتنا وقال
لا وئيين ما لا اولد ابس اسم الرحمن الرحيم

باب في اللقطة واذا اخبر

رب اللقطة بالعلامة دفع اليه حدثنا
حدثنا شعبة بن محمد بن بشير قال حدثنا
عند رقال حدثنا شعبة عن سلمة سمعت سوية
ابن عقلة قال لقيت ابي بن كعب رضي الله عنه
فقال وجدت صرة فيها مائة دينار فاتيته النبي
صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا فعرفتها
حولا فلم اجد من يعرفها ثم اتيت فقال عرفها
حولا فعرفتها فلم اجد ثم اتيت ثلاثا فقال احفظ
وعاها وعددها ووكاها فان جا صاحبها والا
فاستمتع بها فاستمعت فلقيتها بعد بركة
فقال لا ادري لثلاثة احوال او حولا واجدا
باب صالة الابل

باب صالة الابل حدثني عمرو بن عباس

قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن ربيعة
قال حدثني يزيد مولى المنبعت عن زيد بن خالد
الجهني رضي الله عنه قال جاء ابي النبي صلى الله
عليه وسلم فساله عما يلقطه فقال عرفها سنة
ثم اعرف عفاصها ووكاها فان جا احد تخبرك
بها والافاستنفقها قال يا رسول الله فضالة الغنم
قال لك اول خيك اول الذيب فقال صالة الابل
فتمعر وجه النبي صلى الله عليه وسلم فقال مالك
ولصامعها جذاؤها وسيفها وهاتر الماء

ثم احفظ

باب صالة الغنم

حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني سليمان
ابن بلال عن يحيى عن يزيد مولى المنبعت انه سمع
زيد بن خالد رضي الله عنه يقول سئل النبي صلى
الله عليه وسلم عن اللقطة فزعم انه قال اعرف
عفاصها ووكاها ثم عرفها سنة يقول يزيد
ان لم تعرف استنفق بصاحبها وكانت ودية
تعرف

عنده قال يحيى فصد الذي لا ادري في حديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم هو امر من شئ من عنده ثم قال
كيف ترى في ضالة الغنم قال النبي صلى الله عليه وسلم
خذها فانما هي لك ولا خيك اولادك قال يزيد
وهي تعرف ايضا ثم قال كيف ترى في ضالة الابل قال
فقال دعها فان معها اجد اهلها وسبقها اثره الماء
وتاكل الشجر حتى تجد اهلها **باب**
اذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة ففي لمن
وجدها حد ثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك
عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن زينة مولى المشيخت
عن زيد بن خالد رضي الله عنه قال جازل الجرسول
الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال
اعرف غفصتها ووكأها ثم عرفها سنة فان جا
صاحبها او افشاك بها قال فضالة الغنم قال
هي لك ولا خيك اولادك قال فضالة الابل قال
مالك ولصاحبها سقاؤها ووجد او لها اثر الماء وتاكل
الشجر حتى يلفها رثها **باب**

اذا وجد

اذا وجد خشبة في البحر او سوطا او نحوه وقالت
اللت حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن
هزيم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من بني اسرائيل وساق
الحديث فخرج ينظر لعل من كبا قد جا به اليه فاذا
بالخشبة فاخذها لاهله حطباً فلم ياشرها ووجد
الماء والصحيفة **باب** **اذا وجد**
ثمرة في الطريق حد ثنا محمد بن يوسف قال حد ثنا
سفيان بن منصور عن طلحة عن انيس رضي الله عنه
قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بثمر في الطريق فقال
لولا اني اخاف ان تكون من الصدقة لاكلتها وقالت
يحيى حد ثنا سفيان قال حد ثنا منصور وقال زائدة
عن منصور عن طلحة حد ثنا انيس **عن** حد ثنا محمد بن مقار
قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن همام بن
منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اني لا نقبل الي اهلنا اجد التمرة
ساقطة على فراشي نازعها لاكلها ثم اخي ان تكون صدقة

عليه

فأقربنا باب **كيف تعرف لقطه**
أه ملة وقال طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن
 النبي صلى الله عليه وسلم لا يلتقط لقطتها الا من عرفها
 وقال خالد بن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال لا يلتقط لقطتها الا من عرفها
 وقال احمد بن سعيد حدثنا روح قال حدثنا زكريا
 قال حدثنا عمر بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله
 عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقصد احد
 لقطتها ولا ينقر صيدها ولا تحل لقطتها الا للمتبع
 ولا يجتلي خلاها فقال العباس بن رسول الله الا اذخر
 قال الا اذخر حدثنا يحيى بن موسى قال حدثنا الوليد
 بن مسلم قال حدثنا ابو زاعي حدثني يحيى بن ابي كثير
 قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثني ابو هريرة
 رضي الله عنه قال لما فتح الله على رسول الله صلى الله عليه
 وسلم مكة قام في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ان الله
 حبس عن مكة الفيل وسلط عليه رسوله والمؤمنين
 فانها لا تجل لاحد كان قبا وانما اجات لي ساعة

الا لغيره

من نصار وانما لا تجل لاحد بعد ان ينقر صيدها
 ولا يجتلي شوكتها ولا تحل ساقتها الا للمتبع ومن
 قتل له قتيلا فهو بخير النظرين اما ان يقدى واما ان
 يقية فقال العباس بن الاذخر فانا جعله لقبورا
 ويؤتى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اذخر
 فتام ابو شاة رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لي
 يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اكتبوا لابي شاة قلت للاوزاعي ما قوله اكتبوا لي
 يا رسول الله قال هذه الخطبة التي سمعها من رسول
 الله صلى الله عليه وسلم **باب**
لا تحلب ماشية احد بغير اذنه حدثنا عبد الله بن
 يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحلب احد
 ماشية امرئ بغير اذنه ان تحلب احدكم ان توتي
 مشربته فركس خزانته فيثقل طعامه فانما
 تحزن لحم ضررع مواشيتهم اطعموا قصم فلاجل احد
 ماشية احد الا باذنه **باب** **اذا اجأ**

صاحب اللقطة بعد سنة ردها عليه لانها
 وديعة عنده - حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
 اسمعيل بن جعفر عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن
 عن يزيد بن مولى المنبوت عن زيد بن خالد الجهني
 رضي الله عنه ان جلاسا لرسول الله صلى الله عليه
 وسلم عن اللقطة قال عرفها سنة ثم عرف
 وكأها وعفاصها ثم استنفق بها فان جازتها
 فادها اليه فقال يا رسول الله فضالة الغنم
 قال خذها فانما هي لك اولا خيا او للذبي
 قال يا رسول الله فضالة الابل قال فغضب
 رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت
 وجنتاه او احمر وجهه ثم قال ما لك ولها
 معها جذاؤها وسقاؤها حتى يلقاها رثها
باب هل ياخذ اللقطة ولا يدعها
 تصبغ حتى لا ياخذها من لا يشتحو حدثنا سليمان
 ابن حرب قال حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل
 قال سمعت سويد بن غفلة قال كنت مع سلمان
 ابرهسة

ابن ربيعة وزيد بن صوحان في غزاة فوجدت
 سوطا فقالا لي القبه قلت لا ولكني ان وجدت صاحبها
 والا استمعت به فلما رجعنا حججنا فمزرنا بالهدى
 فسالت ابي بن كعب رضي الله عنه فقال وجدت
 صرة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقال عرفها
 حولا فعرفتها حولا ثم اتيت فقال عرفها حولا فعرفتها
 حولا ثم اتيت فقال عرفها حولا ثم اتيت الرابعة
 فقال اعرف عدتها وكأها ووعاها فان جازها
 صاحبها والا استمتع بها حدثنا عبد ان قال
 حدثني ابي عن شعبة عن سلمة بهذا وقال فلقبته
 بعد بمكة فقال لا ادري اثلاثة احوال او حولا
 واحدا **باب من عرف اللقطة**
 ولم يدفعها الى السلطان حدثنا محمد بن يوسف
 قال حدثنا سفيان عن ربيعة عن يزيد بن مولى المنبوت
 عن زيد بن خالد رضي الله عنه ان اعرابيا سأل النبي
 صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة فان
 جازها فادها او عفاصها او كافها او انما استنفق بها
 الوكا الذي يدبره راس القربة

الغمام حديس راس القارورة

بينهم في الدنيا حتى اذا نطقوا وهدوا بوا اذن لصير بدخول
الجنة فوالذي نفسي بيده لا احد منهم بمسكينه
في الجنة اذ لم ينزله كان في الدنيا وقال يونس بن
محمد حدثنا شيبان عن قتادة قال حدثنا ابو
المثنى **باب قول الله تعالى اللعنة**
اسم علي الظالمين حدثنا موسى بن اسمعيل قال
حدثنا همام قال اخبرني قتادة عن صفوان بن يحيى
الغازي قال بينما انا امشي مع ابن عمر رضي الله
عنهما اخذ بيده اذ عرض رجل فقال كيف سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم في النجوى فقال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان
الله يدني المؤمن فيضع عليه كنفه وستره
فيقول اتعرف ذنبا كذا اتعرف ذنبا كذا فيقول
نعم اي رب حتى اذا قرره بذنوبه وراى في نفسه
انه هلك قال سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها
لك اليوم فيعطى كتاب حسنة واما
الكافر والمنافقون فيقول الا شاهد
هو
والنافق

هو الذين كذبوا علي بن ابي طالب اللعنة الله على الظالمين
باب لا يظلم المسلم المسلم
ولا يسلمه حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا
الليث عن عقيل عن ابن شهاب ان سالما اخبره
ان عبدا لله بن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه
ولا يسلمه ومن كان في حاجة اخيه كان الله في
حاجته ومن فرج عن مسلم كربة ففرج الله عنه
كربة من كربات يوم القيامة ومن ستر مسلما
ستره الله يوم القيامة **باب**
اغتر اهلك ظالما او مظلوما حدثنا عثمان بن ابي
شيبه قال حدثنا هيثم بن ابي اسيد قال اخبرنا عبيد الله
ابن ابي بكر بن ابي اسيد الطويل سمعا النضر بن
مالك رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه
وسلم انصر اهلك ظالما او مظلوما حدثنا
مسدد قال حدثنا معتمر بن حميد عن انس
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

أَنْصُرَ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا قَالَ الْوَيْلُ لِمَنْ قَالَ هَذَا
 نَصْرُهُ مَظْلُومًا فَكَيْفَ نَصْرُهُ ظَالِمًا قَالَ تَأْخُذُ
 قَوْلِي بِهِ **بَابُ نَصْرِ الْمَظْلُومِ**
 حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَشْعَثِ
 ابْنِ سُلَيْمٍ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ شُوَيْبٍ سَمِعْتُ
 الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَمْرًا لِلنَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَبِيعُ وَيُضَانَعُ عَنْ سَبْعٍ فَذَكَرَ عِيَادَةَ
 الْمَرِيضِ وَاتِّبَاعَ الْجَنَائِزِ وَتَشْمِيتَ الْعَاطِسِ وَرَدَّ
 السَّلَامِ وَنَصْرَ الْمَظْلُومِ وَاجَابَةَ الدَّاعِي وَابْرَارَ
 الْمُقْتَسِمِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو
 أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَوْمِنُ لِلْمَوْمِنِ
 كَالْبَيْتِيَانِ يَسْتُدُّ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا وَشَبَّكَ بَيْنَ أُمَّجِجِهِ
بَابُ الْإِنْتِصَارِ مِنَ الظَّالِمِ
 لَوْ لَوْ جَلَّ ذِكْرُهُ لِأَجْلِ أَنَّهُ الْجَهْرُ بِالسُّوْمِ مِنَ الْقَوْلِ
 الْأَمِنْ ظَلَمٍ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا وَالَّذِينَ إِذَا صَابَهُمُ
 الْبَغْيُ نَهَمُوا بِالنَّصْرِ وَكَانُوا يَكْرَهُونَ

سورة التورى

أَنْ يُسْتَدَّ لَوْ أَفَادَ أَقْدَرُ وَأَعْفُو **بَابُ**
عَفْوِ الْمَظْلُومِ لِقَوْلِهِ أَنْ تُبَدَّ وَأَخِيرًا أَوْ تَعْفُوا عَنْ سَوْ
 فَازَ اللَّهُ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا وَجَزَاسِيَةً سِيَةً مِثْلَهَا
 فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ
 وَلَمَنْ أَنْصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ
 إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ
 فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَلَمَنْ
 صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ وَتُرَى الظَّالِمِينَ
 لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ اللَّهِ مَكْرٌ أَمْ لَنَا
بَابُ الظُّلْمِ ظَلَمَاتٌ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونِيُّ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الظُّلْمُ ظَلَمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
بَابُ الْإِتْقَانِ وَالْحَذَرِ مِنْ دَعْوَةِ
الْمَظْلُومِ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ
 قَالَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ اسْحَقَ الْمَكِّيُّ عَنْ حُجْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

سورة النساء
في حق عسق

في حق عسق

ابن صيفي عن ابي عبد مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي
عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الي اليمن
فقال اتق دعوة المظلوم فانه لا يرد حتى يفتن بها وبين الله
حجاب **باب** **من كانت له مظلمة**
عند الرجل فحلت له هل يفتن بمظلمته حدثنا
ادم بن ابي ايسر قال حدثنا ابن ابي ذيب قال حدثنا
سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له
مظلمة لاحد من عرضه او شيء فليتحلل منه
اليوم قبل ان لا يكون دينار ولا درهم ان كان له عمل
صالح اخذ منه بقدر مظلمته وان لم تكن له حسنة
اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه قال ابو عبد الله
قال اسمعيل بن ابي اويس انما سمي المقبري
لانه كان ينزل ناحية المقابر قال ابو عبد الله
وسعيد المقبري هو مولى بني ليث وهو سعيد
ابن ابي سعيد واسم ابي سعيد كيسان
باب **اذا حله من ظلمه فلا رجوع فيه**
حدثنا محمد

لا يفتن بها

حدثنا محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا هشام بن
عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها وان امرأة خافت
من رجلها فتشورت او اعراضا قالت الرجل تكون عنده
المرأة ليس تستكشر منها يريد ان يفارقها
فتقول اجعلك من شياني في حال فنزلت هذه الآية
في ذلك **باب** **اذا اذن له او احله**
ولم يفتن هو حدثنا عبد الله بن يوسف قال
اخبرنا مالك عن ابي جازم بن دينار عن ابن ابي سعدة
الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اتي بشراب فشرب منه وعزم عليه
غلام وعن يساره الاشياخ فقال للغلام انا اذن
لي ان اعطي هو لا فقال الغلام لا واسم رسول الله
لا او ترضي بي منك احد اقال قتله رسول الله
صلى الله عليه وسلم في يده **باب**
ان من ظلم شيئا من الارض حده ثنا ابو اليمان
قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني طلحة
ابن عبد الله ان عبد الرحمن بن عمر وابن سهل

عن الائمة

حدثنا محمد

حدثنا محمد

اخبره ان سعيد بن زيد رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ظلم من الارض
شيئا طوقه من سبع ارضين حدثنا ابو معير قال
حدثنا عبد الوارث قال حدثنا حسين بن علي
ابن ابي كثير قال حدثني محمد بن ابراهيم ان ابا
سلمة حدثه انه كانت بينه وبين انا بن خصومة
فذكر ابا يشة رضي الله عنها فقالت يا ابا سلمة
اجتنب الارض فان النبي صلى الله عليه وسلم قال
من ظلم قية شبر من الارض طوقه من سبع
ارضين حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا
عبد الله بن المبارك قال حدثنا موسى بن
عقبة عن سائر عن ابيهم رضي الله عنه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ من الارض شيئا
بغير حقه خبثت به يوم القيمة الي سبع
ارضين قال ابو عبد الله هذا الحديث ليس
بخراسان في كتاب ابن المبارك املاه عليهم
بالبصرة **باب** اذا اذن انسان لآخر

شيا اجاز حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبه عن جيله كنا
بالمدينة في بعض اهل العراق فاصابتنا سنة فكان ابن الزبير يزرقنا التمر
فكان ابن عمر رضي الله عنهما يترينا فيقول ان رسول الله صلى الله عليه
نهي عن الاقران الا ان يستاذن الرجل منك اخاه حدثنا ابو النعمان
قال حدثنا ابو عوانة عن الاعمش عن ابي وايل عن ابي سعود ان رجلا من
الانصار يقال له ابو شعيب كان له غلام فحافر فقال له ابو شعيب
اصنع لي طعام خمسة لعلني ادعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس
خمسه وابتصر في وجه النبي صلى الله عليه وسلم للجوع فدعا فبعهم
رجل لم يدع فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا قد اشبعنا
انا ذن له قال نعم انتهى الجزء السادس من الجامع الصحيح

للعالم العلامة ابي عبد الله محمد البخاري
بعون الله وحسن تاييد و
يتلوه في الجزء السابع
من تجزئة

باب قول الله تعالى وهو الذي خصم



100

